

المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ

تَصْنِيفُ

الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

رحمه الله تعالى

٣٢١ - ٤٠٥ هـ

طبعة فريدة محققة منقمة ، مغالطة على ثمان نسخ خطية مغالطة نامة ، كما قولت على أربع نسخ خطية من ناهج الذهب للسندرك ، وقولت أساسها على النحاف لمرة لابن حجر ، كما رجعت على مرويات البيهقي عن الحاكم وأصول روايات المصنف ، وبذا استملت النص ، وعالجت الخلل الواقع في الطبقات التي سبقتها كاذبة وبجانب الكتاب تعليقات وتعليقات كل من الذهبين وابن حجر وابن اللقن وغيرهم من أهل العلم .

تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ
الْفَرَقِ الْعَالِمِيِّ لِكُنْبِ خَدْرَةِ السُّنَّةِ

تَحْتَ إِشْرَافِ وَرِعَايَةِ
أُسْرَفِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَجِيبِ الْهَضْرَةِ

المجلد الثاني

٧٥٣ - ١٨١٦

دار الملتقى بالقاهرة

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

جميع الحقوق محفوظة

دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع

الجمهورية العربية السورية

دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء السلاح

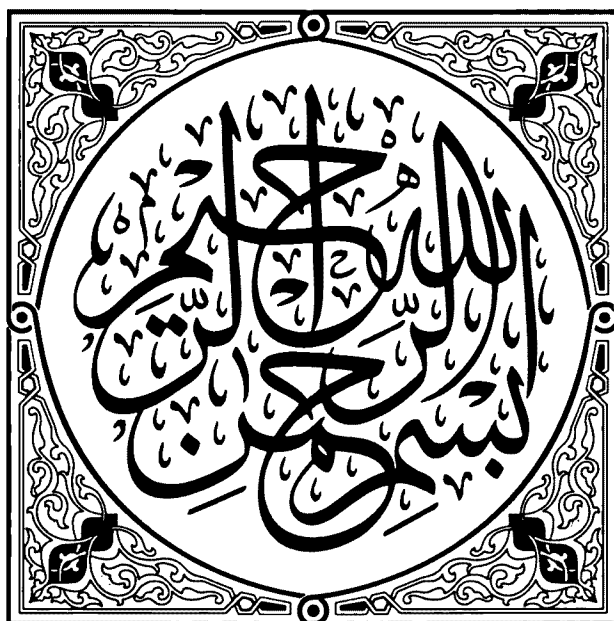
هاتف - 2235402 - فاكس - 2242340 - ص.ب - 31446

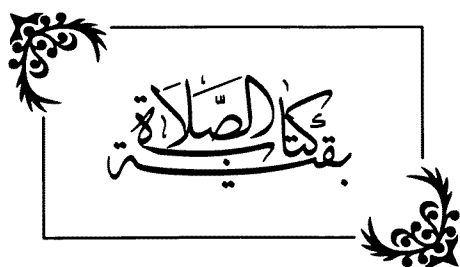
جوال - 00963944272501 - العلاقات العامة - 00963947320948

Email : darminhagkawem@hotmail.com

Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN : 978-9933-9257-1-0





وَمِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٧٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ^(١).

وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ^(٢) فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا». وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ، ثُمَّ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَلَا تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ»^(٤).

(١) هو: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج. من رجال التهذيب.

(٢) قوله: «كان» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (١٤/٦٦٨-١٨٤٥٠).

(٤) إتحاف المهرة (١٤/٦٦٨-١٨٤٥٠).

رَوَاهُ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، فَوَهُمَ فِي إِسْنَادِهِ^(١):

٧٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ، ثَنَا شَرِيكَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ^(٢) فَلَا تَجْعَلَ أَصَابِعَكَ هَكَذَا»^(٣). يَغْنِي مُشَبَّهًا^(٤).

٧٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ^(٥): اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

(١) قال ابن حجر في الإتحاف: «يعني: والصواب حديث ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة».

(٢) في (و) و(د) و(ح): «في مسجد».

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٣٥٢-١٩٤٥٦).

(٤) في (و): «يشبكها»، وفي (د): «تشبكها».

(٥) قوله: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ، وليقل» سقطت من (و) و(د) والتلخيص.

(٦) إتحاف المهرة (١٤/٦٦١-١٨٤٣٣)، والضحاك بن عثمان أخرجه له مسلم دون البخاري.

٧٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ زَيْدٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وَالنَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَقَالَ: حِينَ انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آفِئًا؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا يُعْقَرُ جَوَادُكَ، وَتُسْتَشْهَدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٥٨- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَنَفْخِهِ، وَهَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ». قَالَ: فَهَمْزُهُ: الْمَوْتَةُ، وَنَفْثُهُ: الشَّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الْكِبَرِيَاءُ^(٣).

(١) كذا، وقال عقبه صحيح على شرط مسلم، ثم رواه في الجهاد (٢٤٣٠) من طريق قتبية بن سعيد عن الدراوردي عن محمد بن مسلم بن عائذ عن عامر به، فزاد محمد بن مسلم وترك سهيلاً، وقال: «صحيح الإسناد»، والصواب أنه عن الدراوردي عن سهيل عن محمد بن مسلم بن عائذ عن عامر، كما رواه البخاري في التاريخ الكبير (١/٢٢٢)، وابن خزيمة (١/٢٣١)، والنسائي في الكبرى (٩/٤١) وغيرهم من طرق عن الدراوردي به، ومحمد بن مسلم بن عائذ لم يرو عنه غير سهيل، ولم يخرج له مسلم، وانظر علل الدراقطني (٤/٣٤٢)، وأحال ابن حجر في الإتحاف هذا الموضع والذي في الجهاد على رواية ابن خزيمة التامة، ولم ينتبه للفرق بينهما.

(٢) إتحاف المهره (٥/١٢٦-٥٠٤٦).

(٣) إتحاف المهره (١٠/٢٧٧-١٢٧٥٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

٧٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ بِغَدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحِ الْوَزَّانُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١).

قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِسَالِمٍ هَذَا، وَهُوَ ابْنُ عَجَلَانَ الْأَفْطُسُ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِشَرِيكٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ^(٣)، أَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مِثْنَى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [عَلِمَ]^(٤) أَنَّهَا سُورَةٌ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٧٦-٧٣٦٧).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «كذا قال المصنف، وابن حسان، كذبه غير واحد، ومثل هذا لا يخفى على المصنف»، نقول: قد صحح له حديثاً آخر برقم (٢٣٦٣)؛ وقال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: علته الراوي عن شريك»، وقال ابن المديني: كان يضع الحديث، وكذبه الدراقطني.

(٣) هو: علي بن حكيم بن ذبيان الأودي، أبو الحسن الكوفي.

(٤) في النسخ الخطية كلها: «على»، والمثبت من التلخيص ومما سيأتي برقم (٤٢٦٢) حيث أعاد الحديث بنفس السند والمتن على الصواب.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٧٤-٧٣٦٥).

(٦) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: مثني، قال النسائي: متروك».

٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الصَّغَانِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ^(١) سَلَّمَ بْنُ الْفَضْلِ الْأَدِمِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا
الْمُقَرِّيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَارِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا
يَعْلَمُ خَتَمَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٣) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

سُلَيْمَانَ، ثنا دُحَيْمُ بْنُ الَّتَيْمِ^(٤).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الصَّرِيرِيُّ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا
ابْنُ جُرَيْجٍ، ثنا عَمْرِو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ
الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ انْقِضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،
فَإِذَا نَزَلَتْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَلِمُوا أَنَّ السُّورَةَ قَدْ انْقَضَتْ. وَلَمْ يَذْكُرْ
دُحَيْمٌ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ^(٥).

(١) في (و): «ابن قتيبة».

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٧٤-٧٣٦٥).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: أما هذا فثابت».

(٤) هو: عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون القرشي، أبو سعيد الدمشقي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٧٤-٧٣٦٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

٧٦٣- **حديثنا** أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيِّ، ثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ بِمِصْرَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿، يَقْطَعُهَا حَرْفًا حَرْفًا﴾^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

٧٦٤- **حديثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّفْسِيرِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَعَدَّهَا آيَةً، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ② آيَتَيْنِ، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ③ ثَلَاثَ آيَاتٍ، ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ ④، أَرْبَعَ آيَاتٍ. وَقَالَ: هَكَذَا ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِثُ﴾، وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ^(٢).

عُمَرُ بْنُ هَارُونَ أَضْلُ فِي السُّنَّةِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

(١) إتحاف المهرة (١٨/ ١٣٥-٢٣٤٤٨)، وسيأتي برقم (١١٧٦) من حديث الليث عن

عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة، ويعلى ابن مملك لم يرو عنه غير ابن أبي مليكة، ووثقه ابن حبان.

(٢) إتحاف المهرة (١٨/ ١٣٤-٢٣٤٤٧).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: أجمعوا على ضعفه، وقال النسائي: متروك».

٧٦٥- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ قَالَ: كُنْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَا تَصْلَيْنِ﴾ قَالَ: آمِينَ. وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ، وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: اللَّهُ أَكْبَرُ [وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ^(١)]، وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ:

٧٦٦- **ما حدثناه** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ، ثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الضَّبِّي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مِسْعَرٌ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص والسنن الكبرى للبيهقي (٤٦/٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٦٣٦-٢٠٠٤٦).

(٣) قال البيهقي في الكبرى (٤٧/٢)، ونقله عنه الحافظ في الإتحاف: «كذا قاله السراج: عن عقبة، عن يونس، عن مسعر. ورواه الحسن بن سفيان، عن عقبة بن مكرم، عن يونس، عن أبي معشر، عن محمد بن قيس بن مخزومة -كذا- وهو الصواب»، ولذا فقد أخطأ محقق الإتحاف عندما بدل: مسعر بأبي معشر، وهي عند الحاكم، والدارقطني (٢٥/٧٥)، من طريق السراج.

(٤) هو: محمد بن قيس المدني القاص روى عنه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن المدني، ويروي عن أبي هريرة مرسلًا، وقال الذهبي هنا ضعيف، وقال في الميزان (٤/١٦): «قال ابن معين: ليس بشيء»، لا يروى عنه، وقواه غيره، ووثقه أبو داود والفسوي، نقول: وقول البيهقي أنه محمد بن قيس بن مخزومة، وهم.

يَجْهَرُ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

٧٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى مُعَاوِيَةُ بِالْمَدِينَةِ صَلَاةً، فَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَرَأَ فِيهَا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، حَتَّى قَضَى تِلْكَ الْقِرَاءَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ: يَا مُعَاوِيَةُ، أَسَرَفْتَ الصَّلَاةَ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ أَمِّ الْقُرْآنِ، وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَائِرِ الرُّوَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ، وَهُوَ عَلَّةٌ لِحَدِيثِ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمْ يَجْهَرُوا بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَإِنَّ قَتَادَةَ عَلَى عُلُوِّ قَدْرِهِ يُدَلِّسُ، وَيَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أُدْخِلَ فِي الصَّحِيحِ حَدِيثُ قَتَادَةَ، فَإِنَّ فِي ضِدِّهِ شَوَاهِدٌ، أَحَدَهَا مَا ذَكَرْنَاهُ، وَمِنْهَا مَا:

٧٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنُ يُونُسَ الْحَافِظُ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٥/٥٨٦-١٩٩٤٦)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: محمد ضعيف».

(٢) إتحاف المهرة (١٣/٣٤٠-١٦٨١٢).

عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرٌ، قَالَا: ثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يَمُدُّ الرَّحْمَنَ، وَيَمُدُّ الرَّحِيمَ^(١).

وَمِنْهَا مَا:

٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ^(٢) بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

رُوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ آخِرِهِمْ ثَقَاتٌ.

وَمِنْهَا مَا:

٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خُرَزَادَ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ مَا لَا أُخْصِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَالْمَغْرِبِ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قَبْلَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبَعْدَهَا، وَسَمِعْتُ

(١) إتحاف المهرة (٢/ ١٨٣-١٥١١)، وقال: «قلت: قد أخرجه البخاري: عن عمرو بن عاصم، فلا معنى لاستدراكه»، صحيح البخاري (٦/ ١٩٥) ورواه عن مسلم بن إبراهيم عن جرير بن حازم به بنحوه.

(٢) قوله: «ثنا سليمان» ساقطة من (و) و(د) و(ح)، وفي الإتحاف: «علي بن أحمد وسليمان بن داود».

(٣) إتحاف المهرة (٢/ ٤٩-١١٩٦).

الْمُعْتَمِر يَقُولُ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَبِي، وَقَالَ أَبِي^(١): مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ.
وَمِنْهَا مَا:

٧٧١- **حدثني** أَبُو بَكْرِ مَكِّيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرْدَعِيُّ، ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَمْرَانَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو جَابِرٍ سَيْفٌ^(٣) بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلَفَ عُمَرَ، وَخَلَفَ عُثْمَانَ، وَخَلَفَ عَلِيَّ^(٤)، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يَجْهَرُونَ بِقِرَاءَةِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٥).

إِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَ^(٦)، فَفِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي

(١) قوله: «أبي» غير موجود في (و).

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٣٠-١١٤١).

(٣) في الإتحاف: «سفيان بن عمرو»، وهو سيف بن عمرو الغزي يروي عن محمد بن أبي السري المتوكل بن عبد الرحمن العسقلاني، ذكره الخطيب في تالي تلخيص المتشابه وابن السمعي في الأنساب وكنياه بأبي التمام، ولم يجرحاه، والراوي عنه العباس بن عمران القاضي لم نقف له على ترجمة.

(٤) قوله: «وخلف علي» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

(٥) إتحاف المهرة (١/ ٦٠٦-٨٦٨).

(٦) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ما استحي المؤلف أن يورد هذا الموضوع فأشهد بالله والله بأنه كذب»، نقول: وخلافه في الموطأ رواية يحيى بن يحيى (١/ ١٣١) وغيره، عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقر بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتحوا الصلاة، هكذا موقوف بدون ذكر النبي ﷺ.

ذَكَرْنَاهَا مُعَارَضَةً لِحَدِيثِ قَتَادَةَ الَّذِي يَرْوِيهِ أَئِمَّتُنَا عَنْهُ.

وَقَدْ بَقِيَ فِي الْبَابِ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَالْحَكَمَ بْنَ عُمَيْرِ الثَّمَالِيِّ، وَالنُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ، وَعَائِشَةَ بِنْتَ الصَّدِّيقِ، كُلُّهَا مُخَرَّجَةٌ عِنْدِي لِلْبَابِ، تَرَكْتُهَا إِثَارًا لِلتَّخْفِيفِ، وَاخْتَصَرْتُ مِنْهَا مَا يَلِيقُ بِهَذَا الْبَابِ، وَكَذَلِكَ قَدْ ذَكَرْتُ فِي الْبَابِ مَنْ جَهَرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٧٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ بِمَضْرُوءٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقَالَ: ثَلَاثُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ: كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ هَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ بِيَدِهِ، وَلَمْ يُفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَلَمْ يَضُمَّهَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ الْمُفَسِّرُ مَا:

٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ^(٢) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ نَشْرًا^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١٤/٧١٨-١٨٥٨٢).

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر الحضرمي المعروف بمطين.

(٣) إتحاف المهرة (١٤/٧١٨-١٨٥٨٢).

سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ تَابِعِيٍّ مَعْرُوفٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

٧٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ بَغْدَادِيٌّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.
وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(١)، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَاصِمِ الْعَنْزِيِّ^(٢)، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، وَفِي حَدِيثٍ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا». -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْخِهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَّازِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ

(١) هو: إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهمداني الكسائي، المعروف بابن ديزيل.

(٢) اختلف في اسمه، فقليل عاصم بن عمير، وقيل: عباد بن عاصم، وقيل: عمار بن عاصم،

قال البخاري في التاريخ (٦/٤٨): «وهذا لا يصح»، ولم يوثقه غير ابن حبان، وانظر

علل الدارقطني (١٣/٤٢٥).

(٣) إتحاف المهرة (٤/٢٠-٣٩٠٣).

الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ:

٧٧٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَنَا حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ^(٣)، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرْضَى حَارِثَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَقَدْ رَضِيَهِ أَقْرَانُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ^(٥).

وَلَا أَخْفَظُ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَصَحَّ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ.

(١) إتحاف المهرة (١٦/١٠٥٣-٢١٦٠٣).

(٢) أبو الجوزاء أوس بن عبد الله وإن أخرج له مسلم عن عائشة رضي الله عنها حديثاً، فقد قال البخاري في تاريخه (١٦/٢) في حديث رواه من طريق عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال أقمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة: «في إسناده نظر»، قال ابن عدي (١٠٧/٢): «قول البخاري: في إسناده نظر: أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لا أنه ضعيف عنده وأحاديثه مستقيمة»، وقد أخرج له البخاري حديثاً واحداً عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) زاد في التلخيص في هذا الموضع: «فيكبر».

(٤) إتحاف المهرة (١٧/٧٣٠-٢٣١٣٦).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: بل أجمعوا على ضعفه».

وَقَدْ صَحَّحَ الرَّوَايَةَ فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ:

٧٧٧- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْأَسْوَدِ ^(١)، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ^(٢).

وَقَدْ أُسْنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ، وَلَا يَصِحُّ.

٧٧٨- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عِيَّاشُ ^(٣) بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَى رَجُلًا كَانَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ أَلَا تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنَّمَا يَقُومُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ» ^(٤).

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، والصواب: «الأعمش عن إبراهيم عن الأسود»، كما عند الدراقطني (٦١/٢) والبيهقي (٣٦/٢) وغيرهما، ولم يتنبه الحافظ في الإتحاف لهذا، فأحال رواية الحاكم على رواية الدراقطني (٦١/٢) ولم يذكر الفرق بينهما.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/١٠١-١٥١٧٠)، وأخرجه مسلم (١٢/٢) ضمن حديث أنس في البسملة، من حديث الأوزاعي عن عبدة يعني ابن أبي لبابة عن عمر به، مرسلاً.

(٣) في الإتحاف: «عباس».

(٤) إتحاف المهرة (١٥/٦٩-١٩٧٠٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ عَلَى هَذِهِ السِّيَاقَةِ.

٧٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ
الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيُّ^(١)، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ
عَنْهُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَأَبُو الْأَخْوَصِ هَذَا مَوْلَى بَنِي اللَّيْثِ، تَابِعِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَثَقَهُ
الزُّهْرِيُّ وَرَوَى عَنْهُ، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُنَاطَرَةٌ فِي مَعْنَاهُ.

٧٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعِ الْحَلَبِيِّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ
زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ
يَعْمَلُ بِهِنَّ، وَيَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَوَعِظَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ

(١) في النسخ الخطية كلها والإتحاف: «أبو محمد بن القاسم العتكي» والمثبت كما في سائر
أسانيد المصنف، وكتب الرجال.

(٢) إتحاف المهرة (١٤/٢١٣-١٧٦٥)، وأبو الأخوص مولى بني ليث لم يرو عنه غير
الزهرري، وحديثه عند الأربعة.

يَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا نَصَبْتُمْ وُجُوهَكُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ حِينَ يُصَلِّي لَهُ، فَلَا يَصْرِفُ عَنْهُ وَجْهَهُ حَتَّى يَكُونَ الْعَبْدُ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ»^(١).

وَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ، وَلَمْ يَجِدَا^(٢) لِلْبَخَارِيِّ الْأَشْعَرِيَّ رَاوِيًا غَيْرَ مَمْطُورٍ أَبِي سَلَامٍ فَتَرَكَاهُ، وَقَدْ تَكَلَّمْتُ عَلَى هَذَا النِّخْوِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ، وَالْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ الْأَيْمَةِ صَحِيحٌ مَحْفُوظٌ.

٧٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٣) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى وَأَبُو عَمَّارٍ^(٤)، قَالَا: ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ»^(٦).

(١) إتحاف المهرة (٤/ ١٠٥-٤٠١).

(٢) في (ز) و(د): «ولم يجد».

(٣) في (و) و(د): «حكيم».

(٤) هو: الحسين بن حريث بن الحسن المروزي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٠-٨٢٧٢)، وسيأتي برقم (٩٥١).

(٦) بل انفرد به البخاري في الصلاة (١/ ١٥٠) وبدء الخلق (٤/ ١٢٥).

وَهَذَا الْإِلْتِفَاتِ غَيْرُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتِ الْمُبَاحَ أَنْ يُلْحَظَ بِعَيْنِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

٧٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثِدٍ الْغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «انْطَلِقْ». فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ حَسَنْتُمْ فَارِسَكُمْ؟». قَالُوا: لَا. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَيَلْتَمِثُ إِلَى الشَّعْبِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فَارِسَكُمْ قَدْ أَقْبَلَ». فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «لَعَلَّكَ نَزَلْتَ؟». قَالَ: لَا، إِلَّا مُصَلِّيًا، أَوْ قَاضِيًا حَاجَةً. ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أَطْلَعْتُ^(١) الشَّعْبِينَ، فَإِذَا هَوَازُنُ بِطُعْنِهِمْ، وَشَائِهِمْ، وَنَعَمِهِمْ مُتَوَجِّهُونَ إِلَى حُنَيْنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَنِيمَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢).

٧٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الصَّبَّيُّ الْبَغْدَادِيُّ بِأَصْبَهَانَ، ثنا مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوَرِّعِ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ

(١) في (و) و(د) و(ح): «طلعت».

(٢) إتحاف المهرة (٦/٧٧-٦١٥٧)، وقال: «قلت: هو في مسلم»، كذا قال ولم يخرجه مسلم، وأخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى وانظر تحفة الأشراف (٤/٩٥) ولعله لما رأى أبا عوانة أخرجه في المستخرج على مسلم ظنه فيه.

الْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِرْسَالٌ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِطُولِ الطُّوَلَيْنِ^(٣).

وَحَدِيثُ مُحَاضِرٍ هَذَا مُفَسَّرٌ مُلَخَّصٌ، وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِمُحَاضِرٍ.

٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ لَفْظًا غَيْرَ مَرَّةٍ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْمُرْوزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ، ثَنَا أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُمُّ الْقُرْآنِ عَوْضٌ مِنْ غَيْرِهَا، وَلَيْسَ غَيْرُهَا مِنْهَا عَوْضٌ»^(٤).

قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِنْ أَوْجِهِ

(١) إتحاف المهرة (٤/٦٣٩-٤٨١٣).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد صرح أبو الأسود عن عروة أخبرني زيد بن ثابت. أخرجه الطحاوي»، انظر شرح معاني الآثار (١/٢١١)، وقال ابن حجر في فتح الباري (٢/٢٨٨): «فكان عروة سمعه من مروان عن زيد، ثم لقي زيداً فأخبره»، ومحاضر أخرج له البخاري تعليقا.

(٣) بل انفرد به البخاري (١/١٥٣).

(٤) إتحاف المهرة (٦/٤٢٨-٦٧٥٨).

مُخْتَلِفَةٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَرَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَكْثَرُهُمْ أَئِمَّةً، وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ عَلَى شَرْطِهِمَا^(١).

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ بِالْفَاقِظِ مُخْتَلِفَةٍ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَسَانِيدُهَا مُسْتَقِيمَةٌ، فَمِنْهَا مَا:

٧٨٥- **حديثه** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى النَّهْرِي، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثَنَا فَيْضُ بْنُ إِسْحَاقَ الرَّقِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً مَعَ الْإِمَامِ فَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي سَكَتَاتِهِ، وَمَنْ انْتَهَى إِلَى أَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجَزَاهُ»^(٢). وَمِنْهَا مَا:

٧٨٦- **حديثه** أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ الْيَشْكُرِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ -وَكَانَ يَسْكُنُ إِبِلِيَاءَ- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَتَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ مِنْ وَرَاءِ إِمَامِكُمْ». قُلْنَا:

(١) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: محمد بن خلاد، قال أبو سعيد بن يونس: كان يروي مناكير، وقال ابن القطان: إنه يجوز أن يكون روى هذا اللفظ بالمعنى»، وانظر لسان الميزان (١١٨/٧)، وأصل الحديث في الصحيحين بلفظ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

(٢) إتحاف المهرة (٣٧٩/١٥-١٩٥١٩)، عزاه للدارقطني، وفاته عزوه للحاكم، ومحمد بن عبد الله بن عبيد ضعيف.

أَجَلٌ، وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١) هَذَا. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرُؤْهَا»^(٢).

وَقَدْ أَدْخَلَ مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُبَادَةَ وَهَبَ بْنِ كَيْسَانَ^(٣).

٧٨٧- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي غَيْرٌ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ^(٤) أَبِي نَعِيمٍ^(٥)، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَقْرَأُونَ فِي الصَّلَاةِ مَعِيَ؟». قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٦). وَمِنْهَا مَا:

٧٨٨- **أَخْبَرَنَا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الْخَرَّازُ^(٧)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ^(٨)، ثَنَا

(١) لفظ الجلالة غير موجودة في (ز).

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٤٢٤-٦٧٥٦).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «ذكر المؤلف أن أبا نعيم هو: وهب بن كيسان فأخطأ؛ وهب صغير».

(٤) في (و) و(د) و(ح): «بن».

(٥) كذا رواه المصنف، والدارقطني في سننه (٢/ ١٠٠) ثم قال: «وقال ابن صاعد: قوله عن أبي نعيم إنما كان أبو نعيم المؤذن وليس هو كما قال الوليد: عن أبي نعيم، عن عبادة يعني أن أبا نعيم هو محمود بن الربيع، وأن صواب الرواية: «عن محمود أبي نعيم» وليس كما ظن الحاكم أن أبا نعيم هو: وهب بن كيسان».

(٦) إتحاف المهرة (٦/ ٤٢٤-٦٧٥٦).

(٧) في الإتحاف: «إسحاق بن إبراهيم بن مهران».

(٨) في (و) و(د) و(ح): «القاري».

مُعَاوِيَةَ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَامَ إِلَى جَنْبِي عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَقَرَأَ مَعَ الْإِمَامِ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ، تَقْرَأُ وَتُسْمِعُ وَهُوَ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّا قَرَأْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَبَّحَ، فَقَالَ لَنَا حِينَ انْصَرَفَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ؟». قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «قَدْ عَجِبْتُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُتَارَعُنِي الْقُرْآنَ، إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَلَا تَقْرَءُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ^(١) يَقْرَأْ بِهَا»^(٢).

هَذَا مُتَابِعٌ لِمَكْحُولٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَهُوَ عَزِيزٌ، وَإِنْ كَانَ رَاوِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرْوَةَ^(٣)، فَإِنِّي ذَكَرْتُهُ شَاهِدًا.

٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، ثنا أَبُو عُمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ يُنَادِي فِي النَّاسِ أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَمَا زَادَ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مَيْمُونٍ الْعَبْدِيَّ مِنْ ثِقَاتِ الْبَصْرِيِّينَ^(٥)، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ.

(١) في (و) و(د) و(ح): «لا».

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٤٢٤-٦٧٥٦).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ابن أبي فروة هالك».

(٤) إتحاف المهرة (١٥/ ١٦٢-١٩٠٨٣).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: ضعفه أحمد وابن معين»، وقال العقيلي (١/ ٥١٠):

«لا يتابع عليه»، ونسبة المصنف له عبد يا يعني بطنا من بني تميم، قاله مغلطاي في إكماله

(٣/ ٢٣٤).

وَقَدْ صَحَّحَ الرَّوَايَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.
أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ:

٧٩٠- **فحُدِّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَفْصُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ^(١)، عَنْ جَوَابِ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ^(٢).
وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

٧٩١- **فحُدِّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ أَنْ يُقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْأَخْرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٤).

(١) هو: سليمان بن أبي سليمان: فيروز. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٣٩٧-١٥٨٣٦).

(٣) هو: عبيد الله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١١/٥٥٦-١٤٦١٤).

٧٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ، كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْوَاقِعَةِ وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).
وَإِنَّمَا خَرَجَ مُسْلِمٌ بِإِسْنَادِهِ: كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِالْوَاقِعَةِ^(٣).

٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبيدِ الْقُرَشِيِّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ، أَمِنَ الْقُرْآنَ هُمَا؟ فَأَمَّنَا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٧٢-٢٥٤٧).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه».

(٣) كذا قال، وإنما أخرجه مسلم (٢/ ٤٠) من حديث زائدة بن قدامة عن سماك عن جابر قال إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر ب(ق والقرآن المجيد)، وكان صلاته بعد تخفيفاً، ثم رواه من طريق زهير بن معاوية عن سماك بنحوه. ورواه إسرائيل والثوري عن سماك به فقالا: «الواقعة ونحوها من السور» وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق إسرائيل.

(٤) إتحاف المهرة (١١/ ٢٠١-١٣٨٨٥)، ولم يخرج البخاري لمعاوية بن صالح ولا لعبد الرحمن بن جبير بن نفير ولا لأبيه.

أَسَامَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو أَسَامَةَ ثِقَةٌ مُعْتَمَدٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ:

٧٩٤- فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ^(١)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا؟». قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾». فَلَمَّا نَزَلَ صَلَّى بِهِمَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَرَى يَا عُقْبَةُ؟»^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوَ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَا يُعْلَلُ الْأَوَّلَ، فَإِنَّ هَذَا إِسْنَادٌ لِمَتْنٍ آخَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الصَّفْرِ السَّكْرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُؤْمَهُمْ بِقُبَاءٍ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْتِيحَ سُورَةَ يَقْرَأُ بِهَا قَرَأًا: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»، ثُمَّ يَقْرَأُ

(١) هو: القاسم بن عبد الرحمن الشامي.

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ١٩٧-١٣٨٨٣) وكذا صحح الروایتين جميعا أبو حاتم الرازي في

العلل (٤/ ٥٩٦) وابن خزيمة (١/ ٢٦٨).

بِالسُّورَةِ، يَفْعَلُ^(١) ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: إِمَّا تَدْعُ هَذِهِ السُّورَةَ أَوْ تَقْرَأُ بِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَتَرَكُهَا. فَقَالَ لَهُمْ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَوْمَعَكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ وَإِلَّا فَلَا، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِهِمْ، وَكَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ، فَاتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فَلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ؟». فَقَالَ: أُحِبُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مُسْتَشْهِدًا بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ.

٧٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا قَدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَيَّةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يُرَدِّدُهَا وَالْآيَةُ: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٤).^(٥)

(١) في (و) و(د): «ففعِل».

(٢) إتحاف المهرة (١/٥٤٧-٦٩٣).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «وأورده البخاري تعليقا»، وقال ابن حجر في الإتحاف:

«قلت: قد علقه البخاري، ورواه الترمذي: عنه عن ابن أبي أويس عن الدراوردي به»،

البخاري (١/١٥٥)، وعنه الترمذي (٥/١٦٨).

(٤) (المائدة: ١١٨).

(٥) إتحاف المهرة (١٤/٢٣٣-١٧٦٩٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا مِسْعَرٌ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ:
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزِيَنِي مِنَ الْقُرْآنِ،
فَأِنِّي لَا أَقْرَأُ. قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ: فَضَمَّ عَلَيْهَا الرَّجُلُ يَدَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا لِرَبِّي
فَمَاذَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ^(١): اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي». قَالَ:
فَضَمَّ عَلَيْهَا يَدَيْهِ الْأُخْرَى، وَقَامَ^(٢).

زَادَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ مِسْعَرٌ: كُنْتُ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يُحَدِّثُ
بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَاسْتَبْتُهُ مِنْ غَيْرِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٧٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، ثَنَا
عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، جَاءَ،
فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ،

(١) زاد في التلخيص في هذا الموضع: «اللهم».

(٢) إتحاف المهرة (٦/٥٠٣-٦٨٨٩).

ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». قَالَ: فَرَجَعَ فَصَلَّى، فَجَعَلْنَا نَرْمُقُ صَلَاتَهُ لَا نَذِرِي مَا يَعْيبُ مِنْهَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». وَذَكَرَ ذَلِكَ إِمَامًا مَرَّتَيْنِ وَإِمَامًا ثَلَاثَةً، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَذِرِي مَا عِثَّ عَلَيَّ مِنْ صَلَاتِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَنِمُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْنِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ، يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُمَجِّدُهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَدِنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ، وَيَضَعُ كَفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمِئَنَ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَوِيَ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَيَسْتَوِي قَائِمًا، حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخَذَهُ، ثُمَّ يُقِيمُ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، فَيَمْكُنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى تَطْمِئَنَ مَفَاصِلُهُ، وَيَسْتَوِيَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمُ صُلْبَهُ». فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَنِمُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى إِسْنَادَهُ؛ فَإِنَّهُ حَافِظٌ ثِقَّةٌ، وَكُلُّ مَنْ أَفْسَدَهُ قَوْلُهُ^(٢)، فَالْقَوْلُ قَوْلُ هَمَامٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا فِيهِ عَلَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي:

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٥١٠-٥٨٢) وعلي بن يحيى بن خلاد وأباه أخرج لهما البخاري دون مسلم.

(٢) أي أن من أفسد إسناده هذا الحديث فإنما ذلك من فعله، ومن وهمه، ولا يكون ذلك حكما على من أقامه.

التَّارِيخِ الْكَبِيرِ^(١)، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ، وَحَكَمَ لَهُ بِحِفْظِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُقَمِّهِ
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

٧٩٩- حَدَّثَنَا -بِصَحَّةٍ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ- أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
بَالُوَيْهَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى^(٢) بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ،
أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَدْ
أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ،
وإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٣).
أَمَّا حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ:

٨٠٠- فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ،
قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ.
وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٤) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهَ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا
عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ
وَكَانَ بَذْرِيًّا قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ
فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٥).
وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ:

(١) التاريخ الكبير (٣/ ٣٢٠، ٣١٩).

(٢) في الإتحاف: «إسحاق».

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٥١٠-٤٥٨٢).

(٤) في (و) و(د): «حكيم».

(٥) إتحاف المهرة (٤/ ٥١٠-٤٥٨٢).

٨٠١- فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَحَدُ بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ، فَصَلَّى، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، ازْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ:

٨٠٢- فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثنا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، قَالَ رِفَاعَةُ: وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٣).

٨٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ

(١) هو: ابن عليه.

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٥١٠-٤٥٨٢).

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٥١٠-٤٥٨٢).

أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقُرْآنِ وَاحِدًا، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ وَاحِدًا، فَأَفْقَهُهُمْ فَفَقَهَا، فَإِنْ كَانُوا فِي الْفِقْهِ وَاحِدًا فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا»^(١).
فَدَأْخَرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «أَفْقَهُهُمْ فَفَقَهَا»^(٢).

وَهَذِهِ لَفْظَةٌ غَرِيبَةٌ غَرِيزَةٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ.
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ:

٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ دِينَارٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ صَمْعَجٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَفْقَهُهُمْ فِي الدِّينِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الدِّينِ سَوَاءً، فَأَقْرَأَهُمْ لِلْقُرْآنِ، وَلَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُقْعَدُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٣).

٨٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [عَمْرٍو]^(٤) بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١١/٢٤٨-١٣٩٨٠).

(٢) صحيح مسلم (١١٣/٢).

(٣) إتحاف المهرة (١١/٢٤٨-١٣٩٨٠).

(٤) في النسخ الخطية كلها: «عمر» مصحف، والمثبت من التلخيص والإتحاف، قال أبو حاتم: «لم نكتب عنه ولا أخبر أمره»، وأخرج له الدارقطني هذا الحديث وقال: «ليس بالقوي».

فَلْيُحْ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ حَتَّى يَوْمَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه.

٨٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ^(٢) بِمَضَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ «هَكَذَا وَهَكَذَا». عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اسْتَوُوا وَتَعَادَلُوا»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

٨٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْهَمْدَانِيُّ بِهَا، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَرَّازُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ مَخَجَنٍ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُودِنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ وَمَخَجَنُ فِي مَجْلِسِهِ كَمَا هُوَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ

(١) إتحاف المهرة (١٣/٤٢٦-١٦٩٥٣).

(٢) هو: محمد بن أحمد بن جعفر بن الحسن الذهلي، أبو العلاء الوكيعي الكوفي. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١/٦١١-٨٨٦)، ومحمد بن سوار بن راشد الأزدي لم يخرجاه له.

تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟». قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي. قَالَ: «فَإِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»^(١).

٨٠٨- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ، وَقَدْ اخْتَجَّ بِهِ فِي الْمُوَطَّأِ، وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ رَاوِيَانِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَهُ شَاهِدٌ مِثْلُ هَذَا النَّوعِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

٨٠٩- **حدثناه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ^(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى فَلَمَّا سَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلَيْنِ فِي أَوَاخِرِ النَّاسِ فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَ النَّاسِ؟». فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا فِي الرَّحَالِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ

(١) إتحاف المهرة (١٣/١٢٩-١٦٤٩٩).

(٢) إتحاف المهرة (١٣/١٢٩-١٦٤٩٩).

(٣) هو: موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري. من رجال التهذيب.

أَذْرَكَ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ، فَلْيُصَلِّهَا مَعَهُ؛ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَغَيْلَانُ بْنُ جَامِعٍ، وَأَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، وَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ يَبْعَلَى بْنِ عَطَاءٍ.

٨١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ، قَالَا: ثَنَا هُشَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ قَدْ أَوْفَقَهُ غُنْدَرٌ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ شُعْبَةَ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ.

وَهُشَيْنٌ وَقَرَأَ أَبُو نُوحٍ ثِقَتَانِ، فَإِذَا وَصَلَاهُ فَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُهُمَا.

وَلَهُ فِي سَنَدِهِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ شَوَاهِدُ.

فَمِنْهَا مَا:

٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ

إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارِ بِالْبَصْرَةِ، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ سَهْلٍ

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٧٠٣-١٧٣٣)، وجابر بن يزيد السوائي لم يرو عنه غير يعلى بن

عطاء، ووثقه ابن حبان.

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ١٢٣-٧٤٤٧).

الْبَصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ^(١)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(٢).
وَمِنْهَا مَا:

٨١٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ الْحَكَمِ^(٣)، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(٤).

وَفِي الشَّوَاهِدِ لِشُعْبَةَ فِيهِ مُتَابَعَاتٌ مُسْنَدَةٌ.
فَمِنْهَا مَا:

٨١٣- حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارَى، ثَنَا قَيْسُ بْنُ أُنَيْفٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ^(٥)، عَنْ مَغْرَاءِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في (و) و(د): «سعيد بن عثمان».

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ١٢٣-٧٤٤٧)، وقال البيهقي (٣/ ٥٧): ورواه الجماعة موقوفا على ابن عباس، ثم قال: والموقوف أصح.

(٣) داود بن الحكم البصري قال ابن عبد الهادي سألت المزي عنه فقال: «لا يعرف» لسان الميزان (٣/ ٣٩٥).

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ١٢٣-٧٤٤٧).

(٥) هو: يحيى بن أبي حية الكلبي، وهو ضعيف. من رجال التهذيب.

«مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ فَلَا صَلَاةَ لَهُ». قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟
قَالَ: «خَوْفٌ، أَوْ مَرَضٌ»^(١).

٨١٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيِّ بِبَغْدَادَ^(٢)، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ^(٣)، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ^(٤)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ الصَّلَاةَ يُنَادِي بِهَا صَاحِبَهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَلَمْ يَأْتِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً فِي غَيْرِهَا». قِيلَ: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «الْمَرَضُ وَالْخَوْفُ»^(٥).
وَمِنْهَا مَا:

٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرِّيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ^(٦)، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْيَمَامِيُّ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ١٢٣-٧٤٤٧).

(٢) هو: جعفر بن محمد بن إبراهيم بن حكيم أبو الفضل القصار البغدادي.

(٣) في الإتحاف: «حيان».

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، والإتحاف: «أبي جناب عن عدي بن ثابت» بدون ذكر مغراء بينهما كما في حديث جرير السابق، وهذا صحيح في هذه الرواية فقد رواه ابن عدي في الكامل (٩/ ٥٣) من طريق جعفر بن محمد بن أبي الصعو الصيدلاني بهذا الإسناد مثله، ثم قال: «وهذا الحديث لا يحدث به عن أبي جناب إلا جرير فقال عن مغراء العبد عن عدي بن ثابت وقال سليمان بن قرم عن أبي جناب عن عدي بن ثابت ولم يجعل بينهما مغراء».

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ١٢٣-٧٤٤٧).

(٦) هو: يحيى بن إسحاق البجلي، أبو زكريا ويقال: أبو بكر السيلحيني، من رجال التهذيب.

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِبَجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ»^(١).

وَقَدْ صَحَّحَ الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ^(٢): «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ» الْحَدِيثَ.

٨١٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي^(٣)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَمَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارْغَا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ»^(٤).

٨١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا السَّائِبُ بْنُ جُبَيْرٍ^(٥)، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إتحاف المهرة (٩٣/١٦-٢٠٤٤٠)، وسليمان بن داود أبو الجمل اليمامي منكر الحديث.

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: تابعه قيس بن الربيع، عن أبي حَصِينٍ فِي رَفْعِهِ، وَرَوَاهُ مَسْعَرٌ، وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّوَابُ».

(٣) هو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادِ بْنِ زَيْدِ بْنِ دَرْهَمٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْقَاضِي.

(٤) إتحاف المهرة (٨٤/١٠-١٢٣٠٧).

(٥) كَذَا فِي النُّسخِ الْخَطِيئةُ كُلِّهَا، وَالتَّلْخِصُ، وَالصَّوَابُ: «السَّائِبُ بْنُ حَبِيشٍ» كَمَا فِي الْإِتْحَافِ، وَكَمَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٥٧) وَ(٣٨٣٦)، وَهُوَ: السَّائِبُ بْنُ حَبِيشٍ الْكَلَاعِيُّ الْحَمَصِيُّ، وَحَدِيثُهُ هَذَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ.

يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

٨١٨- **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ عَيْسَى الْحَافِظُ الْمُرَكَّبِيُّ بِالطَّائِرَانِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسَّبَاعِ. قَالَ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَحَيَّ هَلَا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ، إِنْ كَانَ ابْنُ عَابِسٍ سَمِعَ مِنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ^(٣).
وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٨١٩- **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ^(٤)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ^(٥)، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٢/٥٩٧-١٦١٦٤).

(٢) إتحاف المهرة (١٠/٥٧١-١٣٤-٤٣).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «وسقط من سنده عبد الرحمن بن أبي ليلي. وقال: صحيح الإسناد، إن كان ابن عابس سمعه من ابن أم مكتوم، قلت: لم يسمع منه ابن عابس ولا ابن أبي ليلي ولا أبو رزين، قاله ابن معين. والمعتمد في اتصال هذا الإسناد رواية عبد الله بن شداد، عنه»، نقول: هو في صحيح ابن خزيمة (٣٦٧/٢) أصل رواية المصنف بزيادة «ابن أبي ليلي»، وكذا رواه أبو داود والنسائي من طريق سفيان به.

(٤) كذ في النسخ الخطية كلها، والصواب: «أحمد بن يونس الضبي» كما في الإتحاف، وكتب الرجال، وهو: أحمد بن يونس بن المسيب بن زهير بن عمرو الضبي، أبو العباس الكوفي.

(٥) هو: عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان. من رجال التهذيب.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آتِيَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ». فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتَ مَا بِي، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ. قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاخْضُرْهُ»^(١). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا نَخْلًا وَشَجَرًا، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ. قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاخْضُرْهَا»^(٢)، وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرٌ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ:

٨٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

إِسْحَاقَ الْقَاضِي.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَيْي، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ^(٣)، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ^(٤)، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، شَاسِعُ الدَّارِ، وَلَيْسَ لِي^(٥) قَائِدٌ يُلَايِمُنِي، فَهَلْ لِي رُخْصَةٌ أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً»^(٦).

(١) كذا في النسخ كلها.

(٢) إتحاف المهرة (١٠/ ٥٧١-١٣٤٤٣).

(٣) هو: الفضل بن الحباب الجمحي الأخباري.

(٤) هو: مسعود بن مالك الأسدي، من رجال التهذيب.

(٥) قوله: «لي» غير موجود في (ز) و(و)، والتلخيص.

(٦) إتحاف المهرة (١٠/ ٥٧١-١٣٤٤٣).

٨٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ^(١).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَّانٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِي، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ^(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟». لِنَفَرٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لَمْ يَشْهَدُوا الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». يَغْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّغَرِ الْمُقَدَّمِ، فَإِنَّهُ مِثْلُ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِ لَاتَبَذَرْتُمُوهُ». وَقَالَ: «صَلَاتُكَ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِكَ وَخَدِكَ، وَصَلَاتُكَ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِكَ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا أَكْثَرَتْ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ ﷻ»^(٣).

(١) هذان الطريقان - طريق أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، وأبو العباس عبد الله بن

الحسين القاضي - غير موجودين في الإتحاف.

(٢) هذا الطريق - طريق إبراهيم بن إسماعيل القاري - غير موجود في الإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (١/ ٢١٧-٦٢).

هَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَقَةُ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ شُعْبَةَ: يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَيَخْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَقْرَانُهُمْ، وَهَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ^(١).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِيُخَارَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ^(٢)، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُفْيَانُ^(٣).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشَجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا أَبُو سُفْيَانَ صَالِحُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ

(١) هذا الطريق - طريق أبو بكر بن إسحاق - غير موجود في الإتحاف.

(٢) هو: إبراهيم بن علي بن الحسن، أبو إسحاق الترمذي نزيل نيسابور.

(٣) هذا الطريق - طريق أحمد بن سهل الفقيه - غير موجود في الإتحاف.

بِشْرِ^(١)، ثَنَا لُوَيْنٌ^(٢)، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ
الْفَجْرِ فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ»^(٣).

فَذَكَّرُوا الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ.
وَهَكَذَا رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَرَقَبَةُ بْنُ مَصْقَلَةَ، وَمُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ،
وَأَبِرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.
وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ،
عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

٨٢٣- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٤)، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهَ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا
عَبْدُ اللَّهِ^(٥)، فَذَكَرَهُ.

وَهَكَذَا قَالَ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَأَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي
بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي.

(١) هو: أحمد بن علي بن بشر بن عبد الملك بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مريم الأموي
الإصبهاني، هذا والمعروف بالرواية عن لوين هو ابنه: محمد بن أحمد بن علي بن
بشر، غير أن أباه قد روى عنه أيضا كما في المنتقى من مسموعات مرو للضياء المقدسي
(رقم ٨٩٥- مخطوط منسوخ بواسطة فريق عمل الأخ أحمد الخضري).

(٢) هو: محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي المصيصي.

(٣) إتحاف المهرة (١/٢١٧-٦٢).

(٤) في (و) و(د): «حكيم».

(٥) هذا الطريق - طريق الحسن بن حليم - غير موجود في الإتحاف

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، وَخَالِدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، [عَنْ أَبِيهِ^(١)]، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ كَعْبٍ.
وَقِيلَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ كَعْبٍ^(٢).
أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

٨٢٤- مُحَمَّدٌ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُوسَى النَّيْسَابُورِيُّ بِبَغْدَادَ^(٣)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكَّارٍ الْمَصِّيصِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ^(٤)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَصِيرٍ كَعْبٍ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْغَدَاةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).
وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْأَحْوَصِ:

٨٢٥- فَاخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ^(٦)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، وهو مقتضى كلام المصنف.

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٢١٧-٦٢).

(٣) هو: جعفر بن محمد بن موسى المفيد النيسابوري المعروف بجعفر ك.

(٤) هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

(٥) إتحاف المهرة (١/ ٢١٧-٦٢).

(٦) في التلخيص: «الأحوص» خطأ، وأبو الأحوص هو: سلام بن سليم الكوفي. من رجال التهذيب.

حُرَيْثٌ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ^(١) قَالَ: قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي الْحَدِيثِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ، وَالرَّوَايَةُ فِيهَا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ رَوَايَةُ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. أَمَّا حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ:

٨٢٦- مُعَدَّنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَمِنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣). وَأَمَّا حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ:

٨٢٧- فَاخْبِرْنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

(١) هذا الطريق - طريق عبد الله بن محمد الصيدلاني - غير موجود في الإتحاف.

(٢) إتحاف المهره (١/ ٢١٧-٦٢).

(٣) إتحاف المهره (١/ ٢١٧-٦٢).

(٤) إتحاف المهره (١/ ٢١٧-٦٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ:

٨٢٨- **فَاخْبِرْنِي** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى الْخَازِنْ^(١)، ثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الْهَسَنَجَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا
شُعْبَةُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ شُعْبَةُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:
قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ.
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

وَقَدْ حَكَمَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٣)، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصُّحَّةِ.
سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ
الدُّورِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي
بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، هَذَا يَقُولُهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَشُعْبَةُ يَقُولُ: عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ
شُعْبَةَ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ زُهَيْرٍ.

أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِهْرَجَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
الْبَرَاءِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، فِي حَدِيثِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى
الصُّبْحَ، فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانًا». رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَ
هَذَا، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَصِيرٍ، وَقَدْ قَالَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ

(١) في (و) و(د) و(ح): «الحارث».

(٢) إتحاف المهرة (١/٢١٧-٦٢).

(٣) في (و) و(د) و(ح): «يحيى بن سفيان»!

أَبِيهِ وَمِنْهُ. وَقَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، وَمَا أَرَى الْحَدِيثَ إِلَّا صَحِيحًا.

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَدْ سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ وَمِنْ أَبِيهِ أَبِي بَصِيرٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيَّ^(١) يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: رَوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَوْلِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ كُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ.

فَقَدْ ظَهَرَ بِأَقْوَابِلِ أُمَّةِ الْحَدِيثِ صِحَّةُ الْحَدِيثِ، وَأَمَّا الشَّيْخَانِ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِهَذَا الْخِلَافِ.

٨٢٩- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَكُونُ فِي الصَّيْدِ وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ وَاحِدٌ، أَوْ جُبَّةٌ وَاحِدَةٌ فَأَشُدُّهُ؟ أَوْ قَالَ:

(١) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه النيسابوري.

(٢) هو: موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي المخزومي، أخرج له أبو داود والنسائي هذا الحديث ووثقه ابن حبان وصحح حديثه هو وابن خزيمة، وقال أبو حاتم الرازي (٨/١٣٣): «موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي خلاف هذا، ذاك شيخ ضعيف الحديث»، فقول المصنف عقبه أن موسى هو ابن إبراهيم التيمي أخو محمد، وهم؛ فإن موسى بن إبراهيم القرشي يعرف بهذا الحديث.

أَزْرُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ مَدِينِيٌّ صَحِيحٌ، فَإِنَّ مُوسَى هَذَا هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَخُو مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٨٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [الْمُخَرَّمِيُّ]^(٣)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، ثَنَا أَبُو الْمُنيبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي لِحَافٍ لَا يُتَوَشَّحُ بِهِ، وَنَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي سَرَاوِيلَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَاحْتَجَّ بِأَبِي ثَمِيلَةَ^(٥)، وَأَمَّا أَبُو الْمُنيبِ الْمَرْوَزِيُّ، فَإِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) الْعَتَكِيُّ مِنْ ثِقَاتِ الْمَرَاوِزَةِ، وَمِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْخُرَاسَانِيِّينَ.

٨٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه^(٧)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ^(٨)، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٥٨٠-٥٩٧٤) علقه البخاري في صحيحه (١/ ٧٩) ممرضا، وقال:

«في إسناده نظر»، وانظر تغليق التعليق (٢/ ١٩٧).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: وما قاله فيه خطأ من وجوه».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «المخزومي»، والمثبت كما في الإتحاف، وهو: إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن أيوب أبو إسحاق المخرمي، والمخرم محلة مشهورة ببغداد.

(٤) إتحاف المهرة (٢/ ٥٦٤-٢٢٦٧).

(٥) في (ز) و(و): «ثميلة».

(٦) كذا في (د)، وفي سائر النسخ الخطية: «عبيد الله بن عبيد».

(٧) هو: حسان بن محمد بن أحمد بن هارون الفقيه النيسابوري.

(٨) في (و) و(د) و(ح): «عمرو»، وهو: عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري.

مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِغًا يُعْطَى ظُهُورَ قَدَمَيْهَا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

٨٣٢- أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُولَ إِزَارِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

(١) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والصواب: «عن أمه»، كما في الإتحاف، وهو المعروف في جميع طرق هذا الحديث، وكذا رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢/٢٣٣) وفي المعرفة (٣/١٤٥) عن المصنف من وجه آخر عن عثمان بن عمر به فقال «عن أمه». وأمّه هي أم حرام يقال اسمها آمنة، ورواه أبو داود (١/٢٩٧) عن مجاهد بن موسى به على الصواب وقال: «روى هذا الحديث مالك بن أنس وبكر بن مضر وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر وابن أبي ذئب وابن إسحاق عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة لم يذكر أحد منهم النبي ﷺ، قصروا به على أم سلمة».

(٢) إتحاف المهره (١٨/٢٢٤-٢٣٥٩٤).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: رواه مالك، وإسماعيل بن جعفر، وابن أبي ذئب، وعدد يزيدون على العشرة، موقوفاً»، ومحمد بن زيد بن المهاجر أخرج له مسلم دون البخاري.

(٤) إتحاف المهره (٨/٣٢٠-٩٤٦١).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: رواية الشاميين عن زهير بن محمد منكرة. قاله البخاري وغيره. وذكر الترمذي في العلل ص ٣٨١- عن البخاري، أنه قال: أنا أتقي حديث هذا الشيخ كأن حديثه موضوع»، وقال أيضاً: «وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ، ينبغي أن يكون قلب اسمه، أهل الشام يروون عن زهير بن محمد هذا مناكير».

٨٣٣- **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ»^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأُظُنُّ أَنَّهُ لِخِلَافٍ فِيهِ عَلَى قَتَادَةَ.

٨٣٤- **أخبرناه** الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ»^(٢).

٨٣٥- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(٣).

تَابِعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى.

٨٣٦- **أخبرناه** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ^(٤) عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٠١-٢٣٠٧٩).

(٢) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٠١-٢٣٠٧٩).

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٤٦٠-٥٧٨١).

(٤) في (و) و(د) و(ح): «عن».

كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(١).

وَقَدْ تَابَعَ عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ:

٨٣٧- **حديثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(٢).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٣٨- **حديثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ^(٣)، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَّا إِلَى سُتْرَةٍ، وَلَا تَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبِي فَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

٨٣٩- **حديثنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٤٦٠-٥٧٨١).

(٢) إتحاف المهرة (٥/ ٤٦٠-٥٧٨١).

(٣) هو: عبد المجيد بن عبد الكبير بن عبيد الله الحنفي البصري.

(٤) إتحاف المهرة (٨/ ٤٧١-٩٧٨٧).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرج مسلم بعضه»، صحيح مسلم (٢/ ٥٨) من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك به بدون طرفه الأول.

الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ^(١)، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.
وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا
سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سِتْرَةٍ،
وَلْيَذْنُ مِنْهَا، لَا يَقْطَعْ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٤٠- حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَنْصُورِيُّ^(٣)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي^(٤)، ثَنَا الْأَشْعَثُ،
عَنْ مُحَمَّدٍ^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا
يُصَلِّي فِي شِعْرِنَا أَوْ لُحْفِنَا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: شَكَ أَبِي^(٦).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في الإتحاف: «عمران بن موسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا إبراهيم بن المنذر» خطأ،

فعمران بن موسى بن مجاشع محدث جرجان يروي عن إبراهيم بن المنذر.

(٢) إتحاف المهرة (٦/٦٨-٦١٤٦).

(٣) هو: محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن التاجر المنصوري
النصراباذي.

(٤) قوله: «ثنا أبي» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

(٥) الأشعث هو ابن عبد الملك الحمراي، ومحمد هو ابن سيرين.

(٦) إتحاف المهرة (١٧/٢٩-٢١٨١١)، ورواه سلمة بن علقمة وهشام بن حسان عن ابن

سيرين فلم يذكر عبد الله بن شقيق، وقال حماد بن سلمة: سمعت سعيد بن أبي صدقة
قال: سألت محمدا عنه فلم يحدثني وقال: سمعته منذ زمان، ولا أدري ممن سمعته،
ولا أدري أسمعته من ثبت أم لا، فسلوا عنه، وانظر سنن أبي داود (١/١٨٤)،
والبيهقي (٢/٤١٠، ٤٠٩)، وعبد الله بن شقيق العقيلي لم يخرج له البخاري.

٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْزِي مِنَ الشُّرَةِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، وَلَوْ بِدَقَّةِ شَعْرَةٍ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ مُفَسَّرًا بِذِكْرِ دَقَّةِ الشَّعْرِ^(٤).

٨٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْ أَحَدُكُمْ صَلَاتُهُ، وَلَوْ بِسَهْمٍ»^(٦).

(١) هو: إبراهيم بن عبد الله بن سليمان بن يزيد، أبو إسحاق السعدي النيسابوري المعروف بالبز.

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، وتقرأ في (د): «حارثة»، والصواب: «يزيد بن جابر»، وهو الأزدي الشامي ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات وقال والد عبد الرحمن بن يزيد، ويزيد بن يزيد.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٧٢١-٢٠٢٥٨).

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: بل محمد بن القاسم لم يخرج له شيئا، وهو ضعيف جدا؛ كذبه أحمد وغيره»، وهو المعروف بكأو.

(٥) كذا، ولو كان ذلك صحيحا لكان الحديث مرسلا للربيع بن سبرة، فهو تابعي!، وقد رواه البيهقي في الكبرى (٢/٢٧٠) عن المصنف وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمر، عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن ابن عبد الحكم عن حرملة يعني ابن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة قال حدثني عمي عن أبيه عن جده به، فزاد: «حدثني عمي» يعني عبد الملك بن الربيع بن سبرة، وبه يستقيم الإسناد.

(٦) إتحاف المهرة (٥/٦٢-٤٩٥٥).

٨٤٣- **حدثنا** أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن يونس^(١).

وأخبرنا أبو العباس الساري بمرو وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد البخاري بنيسابور قالا: ثنا أبو الموجه، أنا عبدان.

وحدثنا أحمد بن الليث الكرميني، ثنا محمد بن الضوء، ثنا محمد بن أبي رجاء^(٢)، ومحمد بن عثمان العثماني، قالوا: ثنا إبراهيم بن سعيد^(٣)، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني^(٤)، عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «استروا في صلاتكم ولو بسهم»^(٥). هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

٨٤٤- **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى يعني ابن سعيد، عن ابن أبي ذئب، عن

(١) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي، أبو عبد الله الكوفي. من رجال التهذيب.

(٢) هو: محمد بن سليمان بن أبي رجاء، أبو سليمان الهاشمي.

(٣) هو: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري.

(٤) كذا، وعند ابن خزيمة (١٣/٢): «عبد الملك وهو بن عبد العزيز بن سبرة الجهني»، وكلاهما خطأ، فعبد الملك هو ابن الربيع بن سبرة الجهني، وأخو عبد العزيز بن الربيع، وقد رواه الإمام أحمد (٥٧/٢٤) عن زيد بن الحباب عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده به، على الصواب.

(٥) إتحاف المهرة (٦٢/٥-٤٩٥٥)، وعبد الملك بن الربيع أخرج له مسلم حديثا واحدا في المتعة متابعة.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ^(١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَلَا أَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْإِمَامُ فِي انْتِقَادِ الرِّجَالِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ إِذْ لَمْ يُرَوْ بِغَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ.

٨٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ^(٤)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعَشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي الْفَلَاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٦)، فَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْحُجَّةِ بِرَوَايَاتِ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَلِيٍّ، وَيُقَالُ: ابْنُ أُسَامَةَ، وَكُلُّهُ وَاحِدٌ^(٧).

(١) هو: المديني مولى بني هاشم، لم يرو عنه غير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، ووثقه ابن حبان، وأخرج له أبو داود وابن ماجه هذا الحديث.

(٢) في (و) و(د) و(ح): «عبد الرحمن بن سعيد»، وهو: عبد الرحمن بن سعد المديني مولى الأسود بن سفيان. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/ ١٥٠-١٩٠٥٢).

(٤) هو: هلال بن ميمون الجهني الرملي، أخرج له أبو داود وابن ماجه هذا الحديث، وقول المصنف عقبه أنه هلال بن أبي ميمونة الذي احتج به الشيخان، وهم.

(٥) إتحاف المهرة (٥/ ٣٠٩-٥٤٥٨).

(٦) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرج البخاري أوله من طريق عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، لكن في هذا زيادة»، البخاري (١/ ١١٣).

(٧) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: هذا وهم منه؛ فإن راوي هذا الحديث لم يختلف في كونه هلال بن ميمون وهو متأخر الطبقة عن الذي اختلف فيه فإن ذاك تابعي سمع من=

٨٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارِي، ثَنَا أَبُو عِصْمَةَ سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، عَنْ مِخْصَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ ﷻ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا، وَحَضَرَهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ.

٨٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ بِمَرْو، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِالْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَقَدْ صَحَّ سَمَاعُ حَبِيبٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يُخْرَجْ فِيهِ الزِّيَادَةُ: «وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ». وَشَاهِدُهُ مَا:

٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ،

= أنس، وهو الذي أخرج له الشيخان وهلال بن ميمون لم يخرجوا له، ولكن وثقه ابن معين، والنسائي.

(١) إتحاف المهرة (١٥/٤٤٤-١٩٦٦٥).

(٢) لم يخرج مسلم لمحمد بن طحلاء ولا لمحصن بن علي ولا لعوف بن الحارث!.

(٣) إتحاف المهرة (٨/٢٩٢-٩٤٠٣).

حَدَّثَهُ عَنِ السَّائِبِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ فَعَرُ بَيْوتِهِنَّ»^(١).

٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنُ رُسْتَمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُورِّقٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِالمُورِّقِ بْنِ مُشْمَرٍ الْعِجْلِيِّ.

٨٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَسْوَدِ^(٣)، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي وَحْدَهُ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا، فَيُصَلِّي مَعَهُ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَسُلَيْمَانُ الْأَسْوَدُ هَذَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَحِيمٍ^(٥) قَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِهِ، وَبِأَبِي الْمُتَوَكَّلِ.

(١) إتحاف المهرة (١٨/ ١٠٥-٢٣٤٠٥).

(٢) إتحاف المهرة (١٠/ ٤١٧-١٣٠٦١).

(٣) هو: سليمان الأسود أبو محمد الناجي البصري، أخرج له أبو داود والترمذي هذا الحديث وحسنه، ووثقه ابن معين وابن حبان، وقول المصنف عقبه أنه هو سليمان بن سحيم المدني الذي احتج به مسلم، وهم منه.

(٤) إتحاف المهرة (٥/ ٣٦٠-٥٥٨٤).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: نعم احتج مسلم بسليمان بن سحيم، وليس هو راوي هذا الحديث، قد فرق بينهما البخاري وغير واحد لكنهما جميعا ثقتان».

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَضَلُّ فِي إِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ مَرَّتَيْنِ.

٨٥١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ.

وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ النَّاجِرُ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَأَصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّ حُدَيْفَةَ أُمَّ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَذَبَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ أَوْ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١١/٢٠٣-١٣٨٨٩).

(٢) كذا قال، ولم يخرج البخاري لأبي علي الهمداني ثمامة بن شفي، وعبد الرحمن بن حرملة الأسلمي له أو هام، وإنما أخرج له مسلم حديثا واحدا متابعة، وقال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/٤٣٩): «لا يعرف له سماع من أبي علي الهمداني»، وسيأتي برقم (٨٦٥) فانظره.

(٣) إتحاف المهرة (٤/٢٢٨-٤١٥٩).

٨٥٣- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى^(١)، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: صَلَّى حُذَيْفَةُ بِالنَّاسِ بِالْمَدَائِنِ، فَتَقَدَّمَ فَوْقَ دُكَانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِمَجَامِعِ ثِيَابِهِ، فَمَدَّهُ فَرَجَعَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ فَوْقَ وَيَبْقَى النَّاسُ خَلْفَهُ؟ قَالَ: فَلِمَ تَرْنِي أَجَبْتُكَ حِينَ مَدَدْتَنِي؟^(٣)

٨٥٤- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الرَّاهِدِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنْعَانِيُّ^(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشُمٍ^(٥)، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ^(٦)، ثَنَا سُفْيَانُ^(٧)، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ بْنِ عُرْوَةَ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا خَلْفَ أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ فَاضْطَرَّرْنَا النَّاسُ، فَصَلَّيْنَا مَا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٨).

(١) هو: زكريا بن يحيى بن صبيح، أبو محمد زحمويه الواسطي.

(٢) هو: زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي، أبو محمد. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٢٢٨-٤١٥٩).

(٤) هو: محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني.

(٥) هو: محمد بن شرحبيل بن جعشم الصنعاني اليماني.

(٦) هو: موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري. من رجال التهذيب.

(٧) في (و) و(د) و(ج): «سليمان».

(٨) إتحاف المهرة (٢/ ٩٩-١٣٠٢)، وسيأتي برقم (٨٨٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٥٥- أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي^(١) فِي آخِرِينَ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٢)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿إِنَّ قُرْمَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾^(٣). قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، تَجْتَمِعُ فِيهَا»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) فِي (و) وَ(د) وَ(ح): «الْمَزْنِي».

(٢) زَادَ فِي (و) وَ(د) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «الْقَاضِي»، وَهُوَ خَطَأٌ وَانْتِقَالُ نَظَرٍ، فَهُوَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَزِيمَةَ.

(٣) (الْإِسْرَاءُ: ٧٨).

(٤) إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ (١٤/ ٥٠٠-١٨٠٩٤).

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَافِعًا، يُحَدِّثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الْإِنْسَانَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَالصُّبْحِ أَسَانَا بِهِ الظَّنَّ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٥٧- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، ثنا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيْنَ مَسْكُوكُكَ؟ قَالَ: قَرْيَةٌ دُونَ حِمَصٍ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ الْقَاصِيَةَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَدُوقٌ رَوَاهُ، شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَهُ، مُتَّفَقٌ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِرَوَاتِهِ، إِلَّا السَّائِبَ بْنَ حُبَيْشٍ^(٣)، وَقَدْ عُرِفَ مِنْ مَذْهَبِ زَائِدَةَ أَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ.

٨٥٨- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُسَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ مَرَّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَزِعَى الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبُهُ». أَوْ: «كَاتِبَاهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَزِعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ

(١) إتحاف المهرة (٩/ ٣٧٣-١١٤٦٧).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٥٩٧-١٦١٦٤)، وقد تقدم برقم (٨١٧)، وسيأتي (٣٨٣٦).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت قد وثقه العجلي وابن حبان».

مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينَ يُخْرَجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ^(١)»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَارُ^(٣)، ثنا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
رَافِعِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ مَرَّ
بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى بَابِهِ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَقَالَ لَهُ
عَبْدُ اللَّهِ: مَا سَأَلْتُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ؟ قَالَ: وَمَا لِي يُرِيدُ
عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُلْهِينِي عَنْ كَلَامٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: تُكَابِدُ ذَهْرَكَ
[الآن فِي بَيْتِكَ]^(٥)؛ أَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَتُحَدِّثُ، وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ
لَا يَغْتَابُ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا
عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى
إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ». فَيُرِيدُ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يُخْرِجَنِي مِنْ بَيْتِي إِلَى
الْمَجْلِسِ^(٦).

(١) في (ز): «حين يرجع».

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ١٨٧-١٣٨٦٧)، وأبو عشانة حي بن يؤمن المعافري المصري ثقة، لكن لم يخرج له مسلم.

(٣) في (ز): «البزاز»، وهو: عبيد بن عبد الواحد بن شريك، أبو محمد البغدادي البزار.

(٤) هو: عبد الرحمن بن جبيرة المصري القرشي المؤذن، من رجال التهذيب.

(٥) ما بين المعقوفين قد تحرف في النسخ الخطية كلها إلى: «الأوفى»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٦٦) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء، وهو الموافق لمصادر تخريج الحديث.

(٦) إتحاف المهرة (١٣/ ٢٥٣-١٦٦٧٠)، وسيأتي برقم (٢٤٧٨) بدون القصة.

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُصَرِّيُونَ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٦٠- **حدثنا** [أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ^(١)] بَنِي مُحَمَّدٍ بَنِي يَحْيَى، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الْحَلَبِيُّ]^(٢) الْبَصْرِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الشَّيرَازِيُّ - وَكَانَ ثِقَةً، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ يُثْنِي عَلَيْهِ - قَالَ: ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو عَسَّانَ الْمَدَنِيُّ^(٣)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَسَائِينَ فِي الظُّلُمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ فِي رَوَايَةٍ مَجْهُولَةٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ:

٨٦١- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَا أَبِي^(٥)، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمَ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ

(١) في النسخ الخطية كلها، والإتحاف: «إسحاق بن إبراهيم»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٦٣/٣) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، وهو الموافق لسائر أسانيد المصنف.

(٢) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ز) و(م)، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٦٣/٣) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، وفي صحيح ابن خزيمة (٣٧٧/٢) أصل رواية المصنف: «نا إبراهيم بن محمد الحلبي البصري بخبر غريب غريب».

(٣) هو: محمد بن مطرف، وقيل: ابن طريف الليثي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٠٧/٦-١٢٠٣).

(٥) قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به - ثم أخرج له هذا الحديث وقال:- وقد روي في هذا الباب أحاديث أسانيدھا متقاربة لينة»، وقال أبو حاتم الرازي في ترجمة ابنه داود: «روى عن أبيه ولم يكن عنده غير حديث واحد - فذكره - وقال صدوق».

ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي ظِلِّمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٨٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه^(٢)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَغْتَاذُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا عَلَيْهِ بِالْإِيمَانِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾»^(٣).^(٤)

هَذِهِ تَرْجَمَةٌ لِلْمُضَرِّيِّ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي صِحَّتِهَا وَصَدِّقِ رُوَاتِهَا^(٥) غَيْرَ أَنَّ شَيْخِي الصَّحِيحَ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ سُفِّتُ الْقَوْلَ^(٦) فِي صِحَّتِهِ فِيمَا تَقَدَّمَ.

٨٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ يُزَيْدَ الدَّقَّاقُ بِهِمْذَانٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٧)، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُوطَّنُ أَحَدًا

(١) إتحاف المهرة (١/٥٢٣-٦٢٣).

(٢) هو: محمد بن محمد بن يوسف الطوسي النيسابوري.

(٣) (التوبة: ١٨).

(٤) إتحاف المهرة (٥/٢٣١-٥٢٨٢).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: دراج كثير المناكير».

(٦) في (م): «سبق القول».

(٧) هو: إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهمداني الكسائي، المعروف بابن ديزيل.

الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ إِلَّا تَبْشَبَسَ اللَّهُ [بِهِ]^(١) مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ كَمَا يَبْشَبَسُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ خَالَفَ اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ، فَرَوَاهُ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ.

٨٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ^(٣)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ وَيُسَبِّغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا تَبْشَبَسَ اللَّهُ بِهِ كَمَا يَبْشَبَسُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ»^(٤).

٨٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِيُّ بَيْغَدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا وَهْبٌ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ الْعَنْزِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ^(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

(١) ما بين المعقوفين غير موجودة في النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص.

(٢) إتحاف المهرة (٩/١٥-١٨٧٦٥).

(٣) جهله الدارقطني في العلل (٨/١١). ولم نجد من خصه بترجمة.

(٤) إتحاف المهرة (٩/١٥-١٨٧٦٥)، وقال الدارقطني بعد ذكر الإختلاف فيه على

المقبري: «ويشبه أن يكون الليث حفظه من المقبري».

(٥) في الإتحاف: «بن أبي أيوب».

الْهَمْدَانِي، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، وَاخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، ثُمَّ لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ يُؤذِّنُ ثُمَّ يُمْهِلُ فَإِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَقْبَلَ أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

٨٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ [خَالِدٍ]^(٤)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٥)، أَنَّ

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٢٠٣-١٣٨٨٩)، وقد تقدم قريبا برقم (٨٥١) فانظره.

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٩٦-٢٥٨١).

(٣) بل أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢) من حديث زهير عن سماك به بمعناه.

(٤) في (و) و(د) و(ح): «مكة»، وفي (ز) و(م): «ملة»، وفي الطبعة الهندية: «حرملة»! وكل ذلك تحريف، والمثبت من سائر أسانيد المصنف، وانظر السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢١٨) و(٧/ ٤٩)، وهو: إبراهيم بن يوسف بن خالد، أبو إسحاق الرازي الهسنجاني.

(٥) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، وهو خطأ، والصواب: «عبد الله بن عمر بن الخطاب»، كما في الإتحاف، وكما أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة من حديث ابن عمر .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٦٨- ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً^(٢) يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ^(٤)، ثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ^(٥)، أَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ^(٦)

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٦٢٦-١٠٩٧)، وكثير بن مرة الشامي ثقة، لكن لم يخرج له مسلم.

(٢) في (م)، والتلخيص: «إن الله وملائكته».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/ ١٤٠-٢٢٠١٨)، وأسامة بن زيد اللبي قال النسائي وغيره ليس بالقوي، وقال المصنف في المدخل إلى الصحيح (٤/ ١٠٨): «روى له مسلم، والذي استدلت به في كثرة روايته له أنه عنده صحيح الحديث، على أن أكثر تلك الأحاديث مستشهد بها أو مقرون في الإسناد بغيره» وقال ابن القطان الفاسي في بيان الوهم (٤/ ٨٤): «وأخرج له مسلم مستشهدا به غير محتج».

(٤) هو: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، من رجال التهذيب.

(٥) زاد في التلخيص في هذا الموضع: «وعبد الله بن بكر»، وستأتي رواية السهمي (٨٨١) من طريق الحارث بن أبي أسامة عنه به.

(٦) أحاله الحافظ في الإتحاف على رواية الدارمي، ولم يتنبه إلى أن رواية الدارمي قد زادت: «جبير بن نفير» بين خالد بن معدان والعرباض.

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ غَيْرِ
الصَّحَابِيِّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرِي لَهُ مِنْ إِفْرَادِ التَّابِعِينَ.

٨٧٠- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ النَّاجِرُ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّلَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْزِمٍ، أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ لِلنَّاسِ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ
رُكُوعٌ فَلْيَرْكَعْ حِينَ يَدْخُلُ، ثُمَّ لِيَدَبَّ^(٤) رَاكِعًا، حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ فَإِنَّ
ذَلِكَ^(٥) السُّنَّةُ. قَالَ عَطَاءٌ: وَقَدْ رَأَيْتُهُ هُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

٨٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَائِي، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ
التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا بِالْمَدِينَةِ فِي الْمَسْجِدِ
فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ قَائِمٌ أَصَلِّي فَجَبَدَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْدَةً فَتَحَانِي وَقَامَ
مَقَامِي. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ فَإِذَا هُوَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ،

(١) إتحاف المهرة (١١/ ١٤٠-١٣٨١٤).

(٢) في (و) و(د) و(ح) و(م): «أبو الحسن».

(٣) في (و) و(د) و(ح)، والإتحاف: «عبد الله».

(٤) في (و) و(د) و(ح): «ثم ليدنو».

(٥) في (و) و(د) و(ح): «ذاك».

(٦) إتحاف المهرة (٦/ ٦٠٦-٧٠٥٧).

فَقَالَ^(١): لَا يَسُوءُكَ اللَّهُ، إِنَّ هَذَا عَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: هَلْكَ أَهْلُ الْعَقْدِ -ثَلَاثًا- وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى، وَلَكِنِّي آسَى عَلَى مَا أَضَلُّوا. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ تَعْنِي بِهَذَا؟ قَالَ: الْأَمْرَاءُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، فَقَدْ اخْتَجَّ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيُّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٧٢- أَمَّا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَفِيهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ، وَهُوَ أَنْ يَقِفَ الْمَأْمُومُ حَتَّى يُكَبِّرَ الْإِمَامُ، وَلَا يُكَبِّرَ مَعَهُ.

٨٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، [عَنْ^(٤) قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، وَعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، تَذَاكُرَا فَحَدَّثَ سَمُرَةُ بْنُ

(١) زاد في التلخيص في هذا الموضع: «يا فتى».

(٢) إتحاف المهرة (١/٢٥٦-١١٣).

(٣) إتحاف المهرة (٥/٢٢٧-٥٢٧٢)، وانظر حديث رقم (٦٩٩).

(٤) في النسخ الخطية كلها: «بن» والمثبت من التلخيص والإتحاف.

جُنْدُب، أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكْتَيْنِ؛ سَكْتَةً إِذَا كَبَّرَ، وَسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عِنْدَ رُكُوعِهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ. إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ. وَحَدِيثُ سَمُرَةَ لَا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهُمٌ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَمُرَةَ، فَإِنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٨٧٤- **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: أَتَانَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقَالَ: ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُنَّ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ؛ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ مَدًّا حَتَّى جَاوَزَتَا أُذُنَيْهِ، وَيَسْكُتُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ هُنَيْئَةً، يَسْأَلُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ^(٣).

٨٧٥- **حَدَّثَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ فِي الثَّانِيَةِ، اسْتَفْتَحَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَلَمْ يَسْكُتْ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٦/١٦-٦٠٥٧).

(٢) هو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد، أبو محمد القاضي.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٥٧٨-١٩٩٣١).

(٤) إتحاف المهرة (١٦/٣٩-٢٠٣٣٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(١).

٨٧٦- ^١أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا نَافِعُ بْنُ [يَزِيدَ]^(٢)، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عَتَّابٍ وَسَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا وَلَا تَعُدُّوَهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَيَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمِصْرِيِّينَ^(٤).

٨٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ^(٥)، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ. قَالَ: وَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ سَاعَةً يُسَلِّمُ يَقُومُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ

(١) هذا الحديث من الأحاديث التي رواها مسلم عن مجهول (٩٩/٢) فقال: «وحدثت عن يحيى بن حسان ويونس المؤدب وغيرهما قالوا حدثنا عبد الواحد بن زياد» فذكره بمثله، وللزيادة انظر غرر الفوائد المجموعة لرشيد الدين العطار (ص ١٢٨).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «نافع بن زيد» والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (١٤/٦٤٠-١٨٣٨٩).

(٤) كذا نسبه مصريا، واستغرب ذلك مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٢٥) فقال:

«قال الحاكم لما خرج حديثه: هو من ثقات المصريين، وفي موضع آخر: شيخ من أهل المدينة، سكن مصر، كذا ذكره فينظر»، وقال الحافظ: «كأنه جعله مصريا لرواية أهل مصر عنه»، ثم إن البخاري قال فيه: منكر الحديث، وانظر حديث رقم (١٠٢٣).

(٥) هو: عبد الله بن فروخ الخراساني، ويقال اليمامي. من رجال التهذيب.

مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ وَتَبَّ مَكَانَهُ كَأَنَّهُ يَقُومُ عَنْ رَضْفٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرُوحٍ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ لَا لِيُجْرَحَ فِيهِ^(٢).

وَهَذِهِ سُنَّةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ لَا أَحْفَظُ لَهَا غَيْرَ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: كُنَّ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ قُمْنَ. قَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

٨٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَبِيُّ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّعْمَانِ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ أَرَاهُ يُقَدِّمُ فِتْيَانًا مِنْ فِتْيَانِ قَوْمِهِ فَيُصَلُّونَ بِهِ، فَقُلْتُ: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكَ مِنَ الْفَضْلِ وَالسَّابِقَةِ، تُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ الصَّبِيَّانَ، فَيُصَلُّونَ بِكَ، أَفَلَا تَتَقَدَّمُ فَتُصَلِّيَ لِقَوْمِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ، فَإِنْ أَتَمَّ كَانَتْ لَهُ وَلَهُمْ، وَإِنْ نَقَصَ كَانَ عَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ، فَلَا أُرِيدُ أَنْ أَتَحَمَّلَ ذَلِكَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

٨٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِئِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) إتحاف المهرة (٢/ ١٤١-١٤٠٩).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قال البخاري: تعرف وتنكر، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة».

(٣) عبد الحميد بن سليمان أبو عمر الخزاعي، هو: أخو فليح بن سليمان، ضعيف الحديث، ولم يخرج له مسلم.

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ١٢٠-٦٢٣١).

الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَاصُّوا فِي الصَّفِّ لَا يَتَخَلَّلْكُمْ أَوْلَادُ الْحَدَفِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَوْلَادُ الْحَدَفِ؟ قَالَ: «ضَانٌ جُرْدٌ سَوْدٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

٨٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤).

وَإِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى غَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ أَنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ^(٥).

٨٨١- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ الْخُلْدِيِّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٤٧٣-٢٠٨٥)، وعبد الرحمن بن عوسجة الهمداني لم يحتج به الشيخان.

(٢) هو: إبراهيم بن موسى بن يزيد، أبو إسحاق الفراء الرازي الصغير. من رجال التهذيب.

(٣) هذا الحديث غير موجود في الإتحاف، وقد استدركه المحقق في الحاشية (٢/ ٢٧١).

(٤) من أول الحديث إلى هنا ساقط من النسخة (و).

(٥) البخاري (١/ ١٤٥) ومسلم (٢/ ٣٠) وعند البخاري: «من إقامة الصلاة»!

الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُصَفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ عَلَى الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِإِلْعَلِّهِ الرَّوَايَةَ، عَنِ الْعِرْبَاضِ، وَهُوَ مِمَّا قَدَّمْتُ فِيهِ الْقَوْلَ^(٣).

٨٨٢- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ^(٤) الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَالْأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ فَقَدْ اخْتَجَّ بِحَدِيثِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «الْبَيْتُ جَبَّارٌ». وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٨٣- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي^(٦)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ

(١) أحاله الحافظ في الإتحاف على رواية الدارمي، ولم يتنبه إلى أن رواية الدارمي قد زادت: «جبير بن نفير» بين خالد بن معدان والعرباض.

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ١٤٠-١٣٨١٤).

(٣) انظر تعليق المصنف على حديث رقم (٣٣٢).

(٤) في (د) والتلخيص والإتحاف: «حارثة».

(٥) إتحاف المهرة (١٦/ ٧٧-٢٠٤١١).

(٦) هو: عبد الحميد بن أبي أويس: عبد الله بن عبد الله، أبو بكر الأصبحي المدني. من رجال التهذيب.

كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ^(١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَأَحْسَنَ وُضْوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَا يَنْزِعُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى تَمْحُو عَنْهُ سَيِّئَةً، وَتَكْتُبُ لَهُ الْيُمْنَى حَسَنَةً، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ»^(٢).

كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ مَدَنِيَّانِ لَا نَعْرِفُهُمَا إِلَّا بِالصَّدَقِ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُفِيدُ الْبَصْرِيُّ^(٣)، ثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُمْنَى، وَإِذَا خَرَجْتَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُسْرَى^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِشَدَّادِ بْنِ سَعِيدٍ أَبِي طَلْحَةَ الرَّاسِبِيِّ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) هو: دينار أبو عبد الله القراط المدني. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٩/ ٤٢٠-١١٥٩٢)، وكثير بن زيد الأسلمي المدني فيه لين عند أكثرهم.

(٣) هو: عمر بن جعفر بن عبد الله بن أبي السري، أبو حفص البصري الوراق المفيد.

(٤) إتحاف المهرة (٢/ ٣٤١-١٨٤١).

(٥) بل أخرج له مسلم حديثاً واحداً في الشواهد كما تقدم في التعليق على حديث رقم (٢٥٦)، وقال المصنف في المدخل إلى الصحيح (٤/ ١٣٧): «أخرج عنه مسلم في الشواهد».

٨٨٥- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٨٦- **حدثنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ بِالْكُوفَةِ^(٢)، ثَنَا أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَرَشِيُّ^(٣)، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَضْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ هَانِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَخْمُودٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَصْلَى. قَالَ: فَالْقَوْنَا بَيْنَ السَّوَارِي. قَالَ: فَتَأَخَّرَ أَنَسٌ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٨٨٧- **حدثناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ^(٥)، ثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٢/٣٢٩-١٨٠٨).

(٢) هو: الحسن بن الحسين بن محمد أبو علي المقرئ، ابن أخت محمد بن أشرس.

(٣) قال الدارقطني في سؤالات السهمي له (ص ١٢٩): تكلموا في سماعه من أبي نعيم.

(٤) إتحاف المهرة (٢/٩٩-١٣٠٢).

(٥) هو: عقبة بن مكرم بن أفلح العمي، أبو عبد الملك البصري. من رجال التهذيب.

مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ^(١) قَالَ: كُنَّا نُنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي، وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْدًا^(٢).

كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ، وَلَمْ يُخْرَجَا فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا.

٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ فِي الْأَخْذِ عَنْهُ.

٨٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ^(٤)، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ

(١) وضعه الحافظ في الإتحاف في مسند أنس بن مالك، وهو تصحيف أو انتقال نظر؛ فقد أخرج ابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان من مسند قرة بن إياس، وانظر الإتحاف (١٢/٧١٣-١٦٣٣٠).

(٢) إتحاف المهرة (٢/٣٤١-١٨٣٨)، وهارون بن مسلم البصري قال أبو حاتم: شيخ مجهول، وثقه ابن حبان.

(٣) إتحاف المهرة (١/٦٠٤-٨٦٤).

(٤) في (و) و(د) و(ح): «عن معمر»، وهو عبد الله بن سخرية، أبو معمر الأزدي. من رجال التهذيب.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلْنِي مِنْكُمْ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِّي». يَغْنِي الصَّلَاةُ^(١).
 قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ: «لِيَلْنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَخْلَامِ
 وَالنُّهْيِ». فَقَطُّ^(٢)، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِهِمَا.

٨٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِغَدَّادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ
 الْبَزَّازِ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْحُسَيْنِ بْنِ دِزِيلٍ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ،
 أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبِقْنِي
 بِأَمِينٍ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو عَثْمَانَ
 النَّهْدِيُّ مُخَضَّرَمٌ، قَدْ أَدْرَكَ الطَّبَقَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَهَذَا بِخِلَافِ مَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي التَّأْمِينِ، لِحَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: وَلَا الضَّالِّينَ. فَقُولُوا: آمِينَ».
 وَفَقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالُوا بِحَدِيثِ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِذَا أَمَّنَ
 الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا».

٨٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٢٥٥-١٣٩٨٨).

(٢) بل انفرد به مسلم (٢/ ٣٠).

(٣) إتحاف المهرة (٢/ ٦٤٩-٢٤٣٥)، واختلف فيه على عاصم الأحول، ورجح أبو حاتم
 في العلل (٢/ ٢٠٦) أنه مرسل؛ أي: أبو عثمان أن النبي ﷺ قال، وانظر السنن
 الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٣، ٢٢).

مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ عَامَ الْفَتْحِ سَجْدَةً، فَسَجَدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ فَمِنْهُمْ^(٢) الرَّائِبُ، حَتَّى إِنَّ الرَّائِبَ لَيَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا مُضْعَبَ بْنَ ثَابِتٍ، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ بِجَرَحٍ^(٤).

٨٩٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ^(٥)، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ: يَا حَسَنُ، حَدَّثَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ، فَرَأَيْتُ كَأَنِّي قَرَأْتُ سَجْدَةً فَسَجَدْتُ فَرَأَيْتُ الشَّجَرَةَ كَأَنَّهَا تَسْجُدُ بِسُجُودِي فَسَمِعْتُهَا وَهِيَ سَاجِدَةٌ، وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي عِنْدَكَ بِهَا أَجْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا، وَاقْبَلْهَا مِنِّي كَمَا

(١) في (و): «عن مصعب بن ثابت عن ثابت».

(٢) قوله: «فمنهم» سقط من (و) و(د) و(ح) والتلخيص.

(٣) إتحاف المهرة (٩/٣٣٦-١١٣٤٢) ..

(٤) لكنه لين عند جميعهم سوى ابن حبان، وكان أدخله في المجروحين وقال: وأنا أستخير الله فيه، ثم إن أصل الحديث أخرجه البخاري (٢/٤٢، ٤١)، ومسلم (٢/٨٨) من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر -بسياق مختلف- قال: «كان النبي ﷺ يقرأ السورة فيها السجدة، فيسجد ونسجد معه، حتى ما يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته»، وسيستدركه المصنف برقم (٩٠١)!

(٥) في (و): «حبيش» خطأ، وهو من رجال التهذيب.

قِيلَتْ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ الرَّجُلُ عَنْ كَلَامِ الشَّجَرَةِ^(١).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ^(٢)، كَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ يُصَلِّي بِنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَكَانَ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ فَيَسْجُدُ فَيُطِيلُ السُّجُودَ. فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَيَقُولُ: قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي جَدُّكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ بِهَذَا.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَكِّيُونَ لَمْ يُذَكَّرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِجَرْحٍ، وَهُوَ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ.

٨٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْلِحِ الْفَقِيهِ بِالرِّيِّ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ^(٤)، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ»^(٥)، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ^(٦).

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٩١-٨٠٤٥).

(٢) في (و): «حيث».

(٣) هو: محمد بن أحمد بن الحسين بن مصلح، أبو بكر القاضي الرازي.

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، والإتحاف، وهو تصحيف، والصواب: «محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي»، وهو: أبو عبد الله بن كسا، فهو الذي يروي عن: وهب بن بقية، كما في المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم (١/ ٢٠٨)، وليس في الرواة من يسمى: محمد بن أحمد بن يزيد الواسطي، والله أعلم.

(٥) زاد في التلخيص في هذا الموضع: «وصوره».

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ١٠٧٧-٢١٦٥٨).

تَابَعَهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ بِزِيَادَةَ فِيهِ، أَمَّا حَدِيثُ وَهَيْبٍ:

٨٩٤- فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهَيْبُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ»^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْوَهَّابِ:

٨٩٥- فَمَدَّنَاهُ أَبُو بَكْرٍ [أَحْمَدُ]^(٢) بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٨٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ،

(١) إتحاف المهرة (١٦/١٠٧٧-٢١٦٥٨).

(٢) في النسخ الخطية كلها والإتحاف: «محمد»، وهو تصحيف، والمثبت كما في سائر أسانيد المصنف، وأبو بكر هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد بن عبد الرحمن بن نوح الصبغي النيسابوري الفقيه أخو أبي العباس محمد بن إسحاق، والمصنف يروي عنهما.

(٣) إتحاف المهرة (١٦/١٠٧٧-٢١٦٥٨).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ فِيهَا السَّجْدَةُ الْحَجُّ قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، إِلَّا رَجُلًا أَخَذَ التُّرَابَ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا^(١).

تَابَعَهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَكَذَا:

٨٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَوَّلُ سُورَةٍ قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ الْحَجُّ، حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَجَدَ فَسَجَدَ النَّاسُ إِلَّا رَجُلًا أَخَذَ التُّرَابَ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ فَرَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَلَيْسَ يُعْلَلُ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ الْآخَرَ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ شُعْبَةَ عَلَى ذِكْرِهِ النَّجْمَ غَيْرَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٣)، وَالَّذِي يُؤَدِّي إِلَيْهِ الْاجْتِهَادُ صِحَّةَ الْحَدِيثَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ رَوَى بِإِسْنَادٍ رَاوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ أَنَّ فِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ:

٨٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مِشْرِحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(١) إتحاف المهرة (١٠/١٥٣-١٢٤٦٨).

(٢) إتحاف المهرة (١٠/١٥٣-١٢٤٦٨).

(٣) بل أخرجه البخاري في التفسير من حديث أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير عن إسرائيل به بذكر النجم، وكذا رواه الإمام أحمد (٦/٢٠٦) عن وكيع عن الثوري عن أبي إسحاق به.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا»^(١).

٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ فَسَجَدَ فَظَنَنَّا أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿نَزِيلًا﴾. السَّجْدَةُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣)، وَهُوَ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ أَنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ فِيمَا يُسَرُّ بِالْقِرَاءَةِ مِثْلَ سُجُودِهِ فِيمَا يُعْلِنُ.

٩٠٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَيْرَانَ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً عِنْدِي. قَالَتْ: فَفَقَدْتُهُ، فَظَنَنْتُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ. قَالَتْ: فَالْتَمَسْتُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ

(١) إتحاف المهرة (١١/١٨٣-١٣٨٦١).

(٢) إتحاف المهرة (٩/٣٩٦-١١٥٣١).

(٣) لكن رواه الإمام أحمد (٩/٣٩٠) عن يزيد بن هارون عن التيمي به، وفي آخره: «قال - يعني التيمي - ولم أسمعه من أبي مجلز»، ورواه المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أمية - وهو مجهول - عن أبي مجلز به، أخرجه من طريق المعتمر أبو داود (١/٣٥٦)، والبيهقي (٢/٣٢٢)، وقال الدراقطني (١٢/٤٢٣): «والصحيح عن التيمي عن رجل عن أبي مجلز عن ابن عمر»، وانظر أيضا العلل (١٣/٢٤٣).

سَاجِدٌ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَزْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ^(٢) الْعَدْلُ بِمَرْوٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوَيْهِ الذُّهَلِيُّ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَقْرَأُ^(٣) الْقُرْآنَ، فَرَبَّمَا مَرَّ بِسُجْدَةٍ فَيَسْجُدُ وَتَسْجُدُ مَعَهُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥). وَسُجُودُ الصَّحَابَةِ لِسُجُودِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَارِجَ الصَّلَاةِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ.

٩٠٢- حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ -إِمْلَاءً- فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٦) بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَوْنٍ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٥٧٩-٢٢٨٣٢).

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، والإتحاف، وهو: محمد بن عبد الله بن الجراح، أبو بكر الجراحي، كما في سائر أسانيد المصنف، فلا ندري أن كان المصنف هنا قد نسب لبعض أجداده، أم أنه تصحيف في النسخ.

(٣) في (و): «فقرأ».

(٤) إتحاف المهرة (٩/ ١٧٢-١٠٨١٣).

(٥) بل أخرجه البخاري (٢/ ٤١، ٤٢)، ومسلم (٢/ ٨٨) من طرق عن عبيد الله بن بنحوه.

(٦) في (و) و(د): «عبد الله».

عُبَيْدُ اللَّهِ^(١) بِنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالِ^(٢)، ثُمَّ جِئْتُ مُسْرِعًا لِأَنْظُرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلَ، فَجِئْتُ فَأَجِدُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ». لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَذْكُورٌ بِجَرَحٍ^(٤).

٩٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ شَرِيكِ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ^(٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَتَبِعْتُهُ أَمْشِي وَرَاءَهُ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، حَتَّى

(١) في (و) و(د) و(ح): «عبد الله» خطأ، وهو: إسماعيل بن عون بن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، وقد ينسب عون إلى جده، أخرج له النسائي هذا الحديث في عمل اليوم والليلة.

(٢) قوله: «من قتال» غير موجودة في (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ٥٨٤-١٤٦٧٢).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: القزاز كذبه أبو داود، وأما ابن موهب فاختلف قولهم فيه، وإسماعيل فيه جهالة».

(٥) هو: عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث، أبو الحويرث الرزقي الأنصاري. فيه ضعف ولم يخرج له.

دَخَلَ نَحْلًا فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، وَأَنَا وَرَاءَهُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّاهُ، فَأَقْبَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جِئْتُهُ، فَطَأْطَأْتُ رَأْسِي أَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟». فَقُلْتُ: لَمَّا أَطَلَّتِ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ تَوَفِّيَ نَفْسِكَ فَجِئْتُ أَنْظُرُ. فَقَالَ: «إِنِّي لَمَّا دَخَلْتُ النَّحْلَ لَقِيتُ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَا أَعْلَمُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ أَصَحَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ خَرَّجْتُ حَدِيثَ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ بَعْدَ هَذَا.

٩٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ]^(٢) بْنِ مُنَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ؛ ثَلَاثَةً فِي الْمُفْصَلِ، وَسُورَةَ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُضَرِّيُونَ قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِأَكْثَرِهِمْ، وَلَيْسَ فِي عَدَدِ

(١) إتحاف المهرة (١٠/ ٦٣١-١٣٥٢١).

(٢) ما بين المعقوفين تحرف في النسخ الخطية كلها، والتلخيص إلى: «عبيد الله»، والمثبت من الإتحاف، والسنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٣١٦) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٣) إتحاف المهرة (١٢/ ٤٨٢-١٥٩٦١)، والحارث بن سعيد العتقي المصري، قال ابن القطان والذهبي: لا يعرف.

سُجُودِ الْقُرْآنِ أَمُّ مِنْهُ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

٩٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْو، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ^(١)، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ أَمِّ الْقُرْآنِ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: «آمِينَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَاتَّفَقَا عَلَى تَأْمِينِ الْإِمَامِ، وَعَلَى تَأْمِينِ الْمَأْمُومِ، وَإِنْ أَخْفَاهُ الْإِمَامُ. وَقَدْ اخْتَارَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِأَنَّ التَّأْمِينَ لِلْمَأْمُومِينَ لِقَوْلِهِ ﷺ: «فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ: وَلَا الضَّالِّينَ. فَقُولُوا: آمِينَ».

٩٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ^(٣) بَيْغَدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ^(٤)، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) هو: عبد الله بن سالم الأشعري الحمصي، أبو يوسف الوحاظي أخرج له البخاري دون مسلم. وعنه عمرو بن الحارث بن الضحاك الحمصي وقد وثقه ابن حبان، ولم يخرج له الشيخان.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/٨٥-٢٠٤٢٥).

(٣) في (و) و(ح) والإتحاف: «الحليمي»، وفي (د): «علي بن محمد بن عبد الله الحليمي»، وكلاهما خطأ، وهو علي بن عبد الله بن سليمان بن مطر، أبو عبد الله العطار البغدادي الحكيمي.

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «يحرر. فلما روينا في جزء طلحة بن الصقر من طريق العباس فقال: عن يونس بن محمد بدل أبي عامر».

وقد رواه البيهقي (١٨/٢) عن أبي القاسم طلحة بن علي بن الصقر وأبي عبد الله =

الْحَارِثِ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ غَابَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ رَفَعَ، وَحِينَ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي صَلَاتِكَ. فَخَرَجَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَبَالِي بِاخْتِلَافِ صَلَاتِكُمْ، أَوْ لَمْ تَخْتَلِفْ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ^(٢)، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مُخْتَصَرًا.

وَقَدْ تَفَرَّدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثِ عِكْرِمَةَ. قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ بِالْبَطْحَاءِ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقٍ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً. الْحَدِيثُ عَلَى الْإِخْتِصَارِ.

٩٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَفْوَانَ الْجَمَحِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ

= محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق عن أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي فقالا:
عن الدوري عن يونس بن محمد عن فليح به.

ورواه أبو عامر العقدي أيضا عن فليح أخرجه من طريقه الإمام أحمد (٢٢٤/١٧)
وابن خزيمة (٢٩١/١)، ولا يستبعد أن يكون عند الدوري من الوجهين، والله أعلم.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٢٢٠-٥٢٥٧).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: أخرجه البخاري»، صحيح البخاري (١٦٤/١) عن

يحيى بن صالح عن فليح به مختصرا.

عَلَقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَبِي^(٢)، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلَقَمَةَ، [عَنْ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: فَكَبَّرَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فَرَكَعَ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِذَا. يَغْنِي الْإِمْسَاكَ بِالرُّكْبِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَطْبِقُ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ.

٩٠٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ قَالَ: أَتَيْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو أَبَا مَسْعُودٍ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فِي الْمَسْجِدِ

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٦٦٧-١٧٢٨٢).

(٢) هو: محمد بن محمد بن عقبة بن همام بن الوليد أبو جعفر الشيباني.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «بن»! والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٤) إتحاف المهرة (١٠/ ٣٥٧-١٢٩٢٨).

فَكَبَّرَ فَلَمَّا رَكَعَ كَبَّرَ، وَوَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ جَافَى مِرْفَقَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْنَا^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَفِيهِ أَلْفَاظٌ عَزِيزَةٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِأَنِحِرَافِهِمَا^(٢)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، فَقَالَ: ثِقَةٌ.

٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي إِيَّاسَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾^(٣). قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ»^(٤).

٩١١- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ^(٥)، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَمِّهِ^(٦)، عَنْ عُقْبَةَ^(٧) بْنِ عَامِرٍ

(١) في (و): «رَأَيْت».

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ٢٥٥-١٣٩٨٩).

(٣) في (م): «لِإِعْرَاضِهِمَا»، وَأَشَارَ فِي حَاشِيَةِ (ز) إِلَى أَنَّهَا فِي نَسْخَةٍ: «لِإِعْرَاضِهِمَا».

(٤) (الواقعة: ٩٦، ٧٤)، و(الحاقة: ٥٢).

(٥) إتحاف المهرة (١١/ ١٨٥-١٣٨٦٦).

(٦) هو: أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد بن حليم المروزي.

(٧) هو: إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ الْغَافِقِيُّ. مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ.

(٨) في (و) و(د) و(ح): «عَنْ عَمِّهِ عُقْبَةَ».

قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾^(١). قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٢). قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ حِجَازِيٌّ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِرُوَايَةِ غَيْرِ إِيَّاسِ بْنِ عَامِرٍ^(٤)، وَهُوَ عَمُّ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ، وَمُسْتَقِيمُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْدِرِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»^(٥). وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

٩١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْكُوبِيُّ^(٦) بِمَرْوَةٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْزَنْجِيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ.

(١) (الواقعة: ٩٦، ٧٤) و(الحاقة: ٥٢).

(٢) (الأعلى: ١).

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ١٨٥-١٣٨٦٦).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: إِيَّاسُ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ»، نقول: لم يرو عنه غير ابن أخيه موسى بن أيوب، ومع ذلك وثقه ابن حبان، وصحح هو وابن خزيمة له هذا الحديث، وقال العجلي: لا بأس به.

(٥) بل انفرد به مسلم (٢/ ١٨٦).

(٦) في الإتحاف: «أحمد بن أحمد المزني» خطأ، وهو: محمد بن أبي نصر أحمد بن حاتم المزكي المروزي.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آتِفًا؟». قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعًا وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٩١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَالصُّبْحِ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». صَلَّى الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى رِغْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَعُصْبَةَ، وَيُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ، وَكَانَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَتَلُوهُمْ. قَالَ عِكْرِمَةُ: هَذَا مِفْتَاحُ الْقُنُوتِ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٤/٥١٣-٤٥٨٦).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: وهم الحاكم في استدراكه فقد رواه البخاري، عن القعنبي بهذا الإسناد»، صحيح البخاري (١/١٥٩).

(٣) إتحاف المهرة (٧/٤٨١-٨٢٧٤)، وهلال بن خباب البصري لم يخرج له البخاري، ويقال إنه تغير بأخرة.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

٩١٤- **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا، ثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ مُعَارِضٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ:

٩١٥- **فحدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَطَّارُ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فَحَادَى بِإِبْهَامَيْهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ، وَانْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى سَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ^(٢). هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَا أَغْرِفُ لَهُ عِلَّةً، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣)، وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ:

(١) إتحاف المهرة (٩/٢١٢-١٠٩١٨)، محرز بن سلمة العدني لم يخرج له مسلم، لكن تابعه أصبغ بن الفرغ عند ابن خزيمة وابن حبان، وقد علقه البخاري في صحيحه (١٥٩/١).

(٢) إتحاف المهرة (٢/٦٠-١٢٢٥).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/٤٩١)- وقال: سألت أبي عنه؟ فقال: هذا حديث منكر. انتهى. وإنما أنكره لأنه تفرد به عن حفص، والعلاء لا يعرف حاله. وقد ذكر مسلم: أن علامة المنكر أن يتفرد من ليس معروفاً حاله برواية حديث عمن يكون مكثراً من الرواية.

وقد رواه عمر بن حفص بن غياث عن أبيه بسند آخر، قال: عن الأعمش، عن =

٩١٦- **فأخبرناه** أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ تَقَعَّ رُكْبَتَاهُ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ^(١).

قَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِشَرِيكٍ وَعَاصِمٍ بْنِ كُلَيْبٍ.

وَلَعَلَّ مُتَوَهِّمًا يَتَوَهَّمُ أَنْ لَا مُعَارِضَ لِحَدِيثِ صَحِيحِ الْإِسْنَادِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ، وَهَذَا الْمُتَوَهَّمُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَأَمَّلَ كِتَابَ الصَّحِيحِ لِمُسْلِمٍ حَتَّى يَرَى مِنْ هَذَا النُّوعِ مَا يَمْلَأُ مِنْهُ، فَأَمَّا الْقَلْبُ فِي هَذَا، فَإِنَّهُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَمِيلٌ لِرِوَايَاتٍ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٍ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

٩١٧- **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَهُ قَالَ: «إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمَا وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ

= إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلُقَمَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ. وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، فَإِنْ عُمَرُ أَثَبَتِ النَّاسَ فِي أَبِيهِ.

ورواية عمر بن حفص أخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٥٦).

(١) إتحاف المهرة (١٣/٦٧٢-١٧٢٩١)، وشريك بن عبد الله القاضي فيه ضعف، وإنما

أخرج له مسلم في الشواهد كما ذكر المصنف في المدخل إلى الصحيح (٢/٣٧٣).

(٢) إتحاف المهرة (٩/٣٣-١٠٣٤٥).

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ». الْحَدِيثُ^(١).

٩١٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَلْتَيْ الْكَفِّ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي إِنْطَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا أَصْلَتْهُ فِي تَفَرُّدِ الْإِبْنِ بِالرَّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ.

٩٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَازِنُ^(٤)، ثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ

(١) بل انفرد به مسلم (٢/ ٥٣).

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٤٩٨-٢١٢٢).

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٤٩٤-٦٨٨٢).

(٤) هو: الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن عقيل الخازن استنكر عليه أبو حاتم الرازي حديثا وابن عدي آخر، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «مستقيم الحديث»، ولم يخرج له مسلم.

عَلَقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٢١- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ،
ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الزُّهْرِيِّ، ثَنَا عَمِّي^(٢)، ثَنَا أَبِي، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسَعَّرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْسُطُ ذِرَاعَيْكَ وَادْعُمْ عَلَى
رَاحَتَيْكَ، وَتَجَافَ عَنْ ضَبْعَيْكَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ سَجَدَ كُلُّ عَضْوٍ مَعَكَ
مِنْكَ»^(٣) (٤).

قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِآدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الْبَكْرِيِّ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ، وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٢٢- **حدثنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
النَّضْرِ الْحَرَشِيِّ^(٥)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَضْرِ السُّورِينِي.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ،
أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالُوا: ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، ثَنَا
يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ

(١) إتحاف المهرة (١٣/٦٦٧-١٧٢٨٢).

(٢) هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

(٣) في التلخيص: «منك معك»

(٤) إتحاف المهرة (٨/٢٦٥-٩٣٤٢)، وذكر المصنف في المدخل إلى الصحيح

(٤/١٠١) أن محمد بن إسحاق بن يسار أخرج له مسلم استشهدا.

(٥) في الإتحاف: «الجرشي».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى جَحَّ^(١). سَمِعْتُ أَبَا زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: جَحَّ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ إِذَا مَدَّ ضَبْعَيْهِ، وَيُجَافِي فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَحَدُ مَا يُعَدُّ فِي إِفْرَادِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ.
وَقَدْ حَدَّثَ بِهِ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ^(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أُزَيْدَةَ^(٣) التَّمِيمِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤).

٩٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا النَّفِيلِيُّ^(٥)، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ بِالتَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ وَهُوَ مُجَنِّحٌ قَدْ فَرَّجَ يَدَيْهِ^(٦).

٩٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٧) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (٢/٤٩٩-٢١٢٧).

(٢) في التلخيص: «زهير بن محمد».

(٣) في التلخيص: «زائدة» وفي (د): «زيد النهمي».

(٤) كذا، وزيادة «عن البراء» خطأ ظاهر يعلم من سياق إسناده الآتي، وقد أخرجه أبو داود أيضا.

(٥) هو: عبد الله بن محمد بن علي، أبو جعفر الحراني. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (٧/٧-٧٢١٨).

(٧) كذا في النسخ كلها والتلخيص والإتحاف، غير أن محقق الإتحاف غيرها لعبيد الله، ظنا منه أنها الصواب، والصواب ما أثبتنا، فإن مسددا قد رواه في مسنده هكذا؛ كما بالمطالب العالية (٤/١٤٦).

الْأَصَمُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ رُئِيَ وَضَحَ إِبْطِيهِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، فَخَالَفَ عَبْدَ الْوَاحِدِ فِيهِ.

٩٢٥- **حدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ،
ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةُ^(٢) أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ^(٣) يَدَيْهِ لَمَرَّتْ^(٤).

٩٢٦- **أَخْبَرَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ
مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرْسُوسِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ،
حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ^(٥) يَقُولُ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ
الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَعِيَ
عَلَى فِرَاشِي فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا رَاضًا عَقْبِيهِ، مُسْتَقْبِلًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ
فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ،
أُنْبِيَّ عَلَيْكَ لَا أَبْلُغُ كُلَّ مَا فِيكَ». فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَخَذَكَ
شَيْطَانُكَ؟». فَقُلْتُ: أَمَّا لَكَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ».
فَقُلْتُ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنَا، لَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٦).

(١) إتحاف المهرة (١٥/٧١٤-٢٠٢٣٩).

(٢) في (م): «بهيمة»، والبهمة واحد البهم، وهي اولاد الغنم.

(٣) في (و) و(د) و(م): «بين».

(٤) إتحاف المهرة (١٨/٧٩-٢٣٣٦٧). وقد أخرجه مسلم (٥٣/٢) عن يحيى بن يحيى

وابن أبي عمر، عن سفیان به.

(٥) هو: سالم بن أبي أمية المدني، مولى عمر بن عبيد الله. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (١٧/١١٨-٢١٩٧٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(١).
لَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ ضَمَّ الْعَقِيبَيْنِ فِي السُّجُودِ غَيْرَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا^(٢) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبَلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَفَرَةِ الْغُرَابِ وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطَّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ كَمَا يُوطَّنُ الْبَعِيرُ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنَ التَّفَرُّدِ عَنِ الصَّحَابَةِ بِالرَّوَايَةِ.

٩٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: شَكَأ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا، فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ». قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقِيهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السُّجُودَ وَدَعَا^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(١) أصل حديث الاستعاذة أخرجه مسلم (٥١/٢) من حديث أبي هريرة عنها، وقوله أجهلك شيطانك أخرجه (١٣٩/٨) من حديث ابن قسيط عن عروة عنها.

(٢) قوله: «ثنا» ساقط من (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (١٠/٦١٢-١٣٤٩٧).

(٤) إتحاف المهرة (١٤/٥٠٧-١٨١٠٧) ومحمد بن عجلان أخرجه له مسلم في الشواهد

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ^(١)، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ قَالَ: «لَا يَسْتُمْ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ فِيهِ بَيْنَ كَاتِبِ الْأَوْزَاعِيِّ وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

٩٣٠- **حدِّثناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو^(٣) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ قَالَ: «لَا يَسْتُمْ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا»^(٤).

كِلاَ الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٦).

(١) في (و) و(د) و(ح): «القنطروني».

(٢) إتحاف المهره (٤/١٢٩-٤٠٤٥).

(٣) في (و) و(ح): «أبي».

(٤) إتحاف المهره (١٦/٨٨-٢٠٤٣٠).

(٥) كذا في (م)، وفي (ز) و(و) و(د): «صحيحين» وكتب فوقها في (ز): «كذا»، وفي (ح): «صحيح».

(٦) سأل ابن أبي حاتم في العلل (٢/٤٢١) أباه عن حديث الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم وحديث ابن أبي العشرين فقال: «جميعا منكرين، ليس لواحد منهما معنى» =

٩٣١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهِيُّ بِخَارَى، ثَنَا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ يُخْفَى التَّشَهُدُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ:

= قلت: لم؟ قال: لأن حديث ابن أبي العشرين لم يروه أحده سواء، وكان الوليد صنف: كتاب الصلاة، وليس فيه هذا الحديث، وخالفه الدارقطني (١٤١/٦) في العلل فقال: «ويشبه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت، والله أعلم».

(١) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه، أبو محمد النيسابوري المدني.

(٢) إتحاف المهرة (٩/١٨-١٠٢٩٦)، وسيستدركه على شرطهما برقم (١٠١٨).

(٣) هو: الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٠/١٦٠-١٢٤٨٢)، وسيأتي برقم (٩٩٨).

٩٣٣- **حدثنا** أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الشَّهَدِ ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾^(١) (٢).

٩٣٤- **أخبرنا** أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ^(٣) بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي، ثنا حَيَوَةُ، عَنْ أَبِي هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، وَلَمْ يُمَجِّدْهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَانْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلَ هَذَا». فَدَعَا، فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٣٥- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التَّنِيسِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

(١) (الإسراء: ١١٠).

(٢) إتحاف المهرة (١٧/٢٨٨-٢٢٢٦١)، وقد أخرجه البخاري (٨٧/٦) و(٧٢/٨) و(٩/١٥٤)، ومسلم (٣٤/٢) من طرق عن هشام به بلفظ: «نزلت في الدعاء».

(٣) في (د) و(ح) و(م): «الحسين»، وهو: الحسن بن يعقوب بن يوسف، أبو الفضل العدل البخاري.

(٤) إتحاف المهرة (١٢/٦٥٤-١٦٢٥٣).

(٥) ثم استدركه برقم (١٠٠٠) على شرطهما، وأبو علي عمرو بن مالك الهمداني ثقة، لكن لم يخرج له مسلم، ولم يحتج البخاري بأبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني.

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ يَمِيلُ إِلَى الشُّقِّ الْأَيْمَنِ قَلِيلًا شَيْئًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى الْإِخْتِجَاجِ بِعُمَرُو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

٩٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الرَّاهِدِيِّ^(٢)، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْعَبْدِيِّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ بِالْبَصْرَةِ، ثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبُولٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَذَفُ السَّلَامِ»^(٣) سُنَّةٌ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِقُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَدْ أَوْقَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ.

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٢٨٩-٢٢٢٥٦)، وانظر التعليق على حديث رقم (٨٣٢).

(٢) هو: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن حاتم الحيري المعروف بأبي إسحاق.

(٣) زاد في الإتحاف: «ويحى بن محمد العنبري قال».

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (١/ ٣٥٦): «هو تخفيفه وترك الإطالة فيه».

(٥) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٢-٢٠٤٢١).

٩٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوجَّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «حَذَفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ»^(١).
سَأَلْتُ أَبَا زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيَّ^(٢)، وَحَدَّثَنَا بِهِ^(٣)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنجِيِّ^(٤)، عَنْ حَذَفِ السَّلَامِ قَالَ: أَنْ لَا يُمَدَّ السَّلَامُ، وَيَحْذَفُهُ.

٩٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَصَمِّ^(٥)، بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»^(٦)^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً: «سَتَكُونُ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ»، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٢-٢٠٤٢١).

(٢) هو: يحيى بن محمد بن عبد الله النيسابوري.

(٣) في (و) و(د) و(ح): «وحدثناه».

(٤) هو: محمد بن إبراهيم العبدي الفقيه الأديب النيسابوري. من رجال التهذيب.

(٥) هو: محمد بن أحمد بن تميم القنطري.

(٦) في (و): «وأعوذ بك من عذاب القبر».

(٧) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٦٤-١٧١٤١)، وقد تقدم في الإيمان (٩٩).

وَتَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَتَلَاثِينَ. قَالَ: فَأَتَيْ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي نَوْمِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ كَذًا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَافْعَلُوا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأُجُورِ». وَلَيْسَ فِيهَا الرُّؤْيَا وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ.

٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حُنَيْنٍ^(٢) بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْمُعَوَّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٤١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُسَدِّهِ عَلَى حَقْوِهِ، وَلَا تَشْتَمِلُوا كَاشْتِمَالِ الْيَهُودِ»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٤/٦٤٨-٤٨٣٣).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «جبير»، وحنين بن أبي حكيم هو الأموي القرشي المصري، خرج له أبو داود والنسائي هذا الحديث الواحد، ووثقه ابن حبان.

(٣) إتحاف المهرة (١١/٢٠٠-١٣٨٨٤).

(٤) إتحاف المهرة (٩/٢٧-١٠٣٢٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا كَيْفِيَّةَ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ.

٩٤٢- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(١) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ^(٢)، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ، وَأَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ فَاهُ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا فِيهِ تَغْطِيَةَ الرَّجُلِ فَاهُ فِي الصَّلَاةِ.

٩٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا

(١) في (و) و(د): «أبو الحسن بن حكيم».

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، وهو مقتضى تصحيح المصنف له على شرطهما، فإنهما قد أخرجا للحسين بن ذكوان، وفي السنن الكبرى والإتحاف عن المصنف: «الحسن بن ذكوان» يعني أبا سلمة البصري الذي أخرج له البخاري دون مسلم، حديثا واحدا، والحسن ليس بالقوي، وهذا هو الصواب فقد أخرجه أبو داود وابن ماجه، والبخاري في التاريخ الكبير، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وغيرهم من حديث الحسن بن ذكوان، واستنكره عليه ابن عدي (١٥٩/٣)، وقد تصحف في نسخة المزي من سنن أبي داود إلى الحسين أيضا، فذكره في تحفة الأشراف (١٠/٢٦٠) عن ابن ماجه، وفي (١٠/٢٦١) عن أبي داود، واعتمد على ذلك في تهذيب الكمال فذكر سليمان الأحول فيمن روى عنه الحسن بن ذكوان، والحسين بن ذكوان، وإنما يروي عنه الحسن كما ذكر البخاري في تاريخه.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٣٧٤-١٩٥١٢).

هَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ
عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي غَزْوَةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، فَذَهَبْتُ أَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا^(١)، ثُمَّ
تَوَاقَفْتُ عَلَيْهَا لَا تَسْقُطُ، ثُمَّ جِئْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي،
فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنَا
بِيَدَيْهِ جَمِيعًا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ. قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا
أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَتَزَرَ بِهَا، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا
جَابِرُ». قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ،
وَإِذَا كَانَ ضَبِيحًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ^(٣).

٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ^(٤)، عَنْ

(١) في (م): «أطرافها».

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٢٠٥-٢٨٤٣).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه مسلم في المغازي»، مسلم (٨/ ٢٣١) في
الزهد والرقائق لا في المغازي.

(٤) كذا في النسخ الخطية والتلخيص، وقد أحاله ابن حجر في الإتحاف على رواية ابن
خزيمة، ولم ينبه إلى أن ابن خزيمة رواه عن كثير بن كثير عن أبيه عن المطلب، وهذا
هو المشهور عن ابن جريج، وخالفه سفيان ابن عيينة فقال عن كثير بن كثير عن المطلب
عن بعض أهله عن جده به، قال سفيان كان ابن جريج أخبرنا عنه قال أخبرنا كثير عن
أبيه فسأله فقال ليس من أبي سمعته ولكن من بعض أهلي عن جدي، وانظر سنن أبي
داود (٢/ ٣٥٤) وعلل الدراقطني (١٤/ ٤٢).

الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ إِلَى حَاشِيَةِ الْمَطَافِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافِينَ أَحَدٌ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ رُؤْيَا^(٢) الْمُطَّلِبِ.

٩٤٥- **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَّيْتِ^(٣)، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَاعَاَهَا إِلَى الْقِبْلَةِ حَتَّى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْقِبْلَةِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٤٦- **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ]^(٥) الْغَفَارِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْهَرَّةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ؛ لِأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ لِاسْتِشْهَادِهِ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٢٠٢-١٦٥٧٨).

(٢) في (ح) و(م): «رواية».

(٣) في (و) و(ح): «الزبير بن الحريث».

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٣-٨٢٧٩).

(٥) في النسخ الخطية كلها: «عبد الرحمن بن محمد» مقلوب، والمثبت كما في سائر أسانيد المصنف، وهو: محمد بن عبد الرحمن بن نصر، أبو نعيم الغفاري.

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٠-٢٠٤٣٤).

الرَّزَادِ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٤٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَّادٍ^(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا». فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْحِسَابُ الْيَسِيرُ؟ قَالَ: «يُنْظَرُ فِي كِتَابِهِ وَيَتَجَاوَزُ لَهُ عَنْهُ، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَئِذٍ يَا عَائِشَةُ هَلْكَ، فَكُلُّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَةَ تَشُوْكُهُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

٩٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. فَقَالَ: «سَبِّحِ اللَّهَ عَشْرًا، وَاحْمَدِي اللَّهَ عَشْرًا، وَكَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِّي اللَّهَ مَا شِئْتَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) كذا في (ز) والتلخيص والإتحاف، وهو الصواب، وفي سائر النسخ: «عبادة».

(٢) إتحاف المهرة (١٦/١١٣٤-٢١٧٦٧).

(٣) إتحاف المهرة (١/٤٠٦-٣١٩).

٩٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يُصَلِّي وَعِنَانُ دَابَّتِهِ فِي يَدِهِ، فَلَمَّا رَكَعَ انْفَلَتَ الْعِنَانُ مِنْ يَدِهِ، فَاِنْطَلَقَتِ الدَّابَّةُ فَتَكَصَّ أَبُو بَرْزَةَ عَلَى عَقْبِهِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى لَحِقَ الدَّابَّةَ وَأَخَذَهَا، ثُمَّ مَشَى كَمَا هُوَ، ثُمَّ أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ فَقَضَى صَلَاتَهُ، فَأَتَمَّهَا ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي قَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوٍ كَثِيرٍ حَتَّى عَدَّ غَزَوَاتٍ فَرَأَيْتُ مِنْ رُخْصَتِهِ وَتَيْسِيرِهِ فَأَخَذْتُ بِذَلِكَ، فَلَوْ أَنِّي تَرَكْتُ دَابَّتِي حَتَّى تَلْحَقَ بِالصَّخْرَاءِ ثُمَّ انْطَلَقْتُ شَيْخًا كَبِيرًا أَتَخَبُّطُ الظُّلْمَةَ كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

٩٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ، قَالَا: ثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ؛ الْحَيَّةِ، وَالْعَقْرَبِ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١٣/٥٠٢-٥٠٧/١٧٠٥٧)

(٢) بل قد أخرجه البخاري في الأدب (٨/٣٠) عن أبي النعمان عن حماد، وفي الصلاة (٢/٦٤) عن آدم عن شعبة كلاهما عن الأزرق به بنحوه.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٩٦-٩٨٩/١٨٩٤٩)، وضمضم بن جوس قال الإمام أحمد: «ليس به بأس»، ووثقه ابن معين وابن حبان والعجلي.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَضَمُّهُمْ بُنْ جَوْسٍ مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ
الْيَمَامَةِ، سَمِعَ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَرَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَقَدْ
وَقَّعَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

٩٥١- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِبَرْدِيُّ^(١) بِمَرْوٍ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجَّهٍ،
ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ
ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي
صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عَنْقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ
الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا
مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ.

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ،
ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْرُقْ
بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ ابْصُقْ تَلَقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ

(١) في (ح): «الداربردي».

(٢) في مطبوعة الإتحاف: «أبو بكر بن أبي نصر الداربردي، ثَنَا أَبُو عَمَّارِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى»
وهو من تصرف المحقق.

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٠-٨٢٧٢)، وتقم برقم (٧٨١).

قَدَمِكَ». وَقَالَ بِرَجْلِهِ كَأَنَّهُ يَحُطُّهُ بِقَدَمِهِ^(١).

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا أَصْلَتْهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٣- **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا الْجُرَيْرِيُّ.**

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَخَّعَ فَذَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى^(٤) أَبِي الْعَلَاءِ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ الصَّحَابِيِّ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِهِمَا.

٩٥٤- **أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ أَنْ يُمَسِّكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَاتٍ**

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٣٤٥-٦٦١٣).

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٦٩٠-٧٢٠٢).

(٣) بل أخرجه مسلم (٧٧/ ٢) من حديث يزيد بن زريع عن الجريري سعيد بن إياس، ومن حديث كهمس بن الحسن كلاهما عن أبي العلاء به.

(٤) عِيَاضُ فِي (ز) بَيْنَ: «اتَّفَقَا عَلَى»، وَ«أَبِي الْعَلَاءِ»، وَالْكَلَامُ مُتَّصِلٌ فِي سَائِرِ النُّسخ.

فِي قِنَلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهِنَّ حَتَّى أَنْقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا، فَقَالَ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَبْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، وَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ، فَلْيَقُلْ هَكَذَا فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ». وَرَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى سَرَطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ، أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ، فَجَاءَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَحَضَرَ الْغَائِطُ فَأَبْدَأُوا بِالْغَائِطِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ جُمْلَةِ مَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّنِيسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ^(٣) الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ أَنَّهُ رَكِبَ فِي طَلَبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: قَدْ سَارَ إِلَى مَكَّةَ.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٣٨٠-٥٦٢٣).

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٤٩٢-٦٨٧٩).

(٣) هو: عبد الله بن فيروز أبو بشر.

فَاتَّبَعَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ سَارَ إِلَى الطَّائِفِ، فَاتَّبَعَهُ فَوَجَدَهُ فِي زَرْعِهِ الَّذِي يُسَمَّى الْوَهْطُ. قَالَ ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ يَمْشِي مُخَاصِرًا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَالْقُرَشِيُّ يُرْنُ^(١) بِالْخَمْرِ، فَلَمَّا لَقِيْتُهُ، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ عَلَيَّ، فَقَالَ: مَا غَدَا بِكَ، وَمِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ثُمَّ سَأَلْتُهُ: هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ شَرَابَ الْخَمْرِ بِشَيْءٍ^(٢)؟ قَالَ: نَعَمْ. فَانْتَزَعَ الْقُرَشِيُّ يَدَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَتُقْبَلَ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِ، وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا يَفْعَلُ^(٥).

(١) أي: يتهم.

(٢) قوله: «بشياء» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (٩/٥٥١-١١٩٠٤).

(٤) لم يخرج الشيخان لعروة بن رويم، ولا لعبد الله بن فيروز الديلمي، وقد تقدم في الإيمان برقم (٨٣) من حديث ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو السيباني عن ابن الديلمي به مطولا.

(٥) إتحاف المهرة (٨/٢٦٩-٩٣٥٠).

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٨- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا [مُحَمَّدٌ] ^(١) بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ^(٤)، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ» ^(٥). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى الْمِصْرِيُّ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

(١) في النسخ الخطية كلها: «عمر»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٣٠٥ / ٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٢) قال البيهقي في الصغرى (٢٣٠ / ١) بعد أن رواه من طريق المصنف: «هكذا قال عن حميد بن قيس، وروي عن أبي داود الحفري عن حفص عن حميد الطويل، ورواه عمر بن علي المقدمي عن حميد الطويل قال رأيت أنس بن مالك يصلي متربعا».

(٣) إتحاف المهرة (٢٧ / ١٧-٢١٨٠٧).

(٤) في (و) و(د): «بن الحكم».

(٥) إتحاف المهرة (٥ / ٦٠-٤٩٥٢)، وقد تقدم برقم (٧٢٣).

أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَجْنُونَةٍ بَنِي فُلَانٍ، وَقَدْ رَزَتْ، وَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِرَجْمِهَا، فَرَدَّهَا عَلَيَّ، وَقَالَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَرْجُمُ هَذِهِ؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَوْ مَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ؛ عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَخْتَلِمَ؟». قَالَ: صَدَقْتَ. فَخَلَّى عَنْهَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦١- حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَيْغَدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوعَةِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ [مُسْلِمٍ]^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ^(٦) الْفَرْوَةِ،

(١) هو: حصين بن جندب بن عمر الكوفي. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ٥٠٥-١٤٥٢١)، وسيأتي برقم (٢٣٧٩) وقد تفرد برفعه جرير بن حازم عن الأعمش، وقال الترمذي في العلل (ص ٢٢٥): «وهو وهم، وهم فيه جرير بن حازم»، وقال الدارقطني في العلل (٣/ ٧٢): «وخالفه ابن فضيل وكيع؛ فروياه عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفا» ثم قال بعد أن ذكر الخلاف فيه على أبي ظبيان: «وقول وكيع وابن فضيل أشبه بالصواب».

(٣) في (و) و(د): «عبد الله».

(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٤٢١-١٦٩٤٧).

(٥) ما بين المعقوفين بياض في النسخ كلها، والمثبت من التلخيص.

(٦) قوله: «ولم يخرجاه بذكر» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

إِنَّمَا خَرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ^(١).

٩٦٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ^(٢)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِزَمْعَةَ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ، أَوْ لِيَجْعَلْهُمَا^(٥)» بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَلَا يُؤْذِي بِهِمَا غَيْرُهُ^(٦).

(١) مسلم (٦٢/٢) و(١٢٨/٢) من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد.

(٢) في (ز): «سلمة بن وهب أم عن عكرمة» وفي (ح)، و(م): «سلمة بن وهب عن أم عكرمة».

(٣) إتحاف المهرة (٧/٤٧٣-٨٢٥٢).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قرنه بآخر وسلمة ضعفه أبو داود». وقد قال المصنف في المدخل إلى الصحيح (٣٠٧/٢): «وأخرج -يعني مسلم- زمعة بن صالح مقرونا بمحمد بن أبي حفصة عن الزهري، حديث أسامة بن زيد في كرى دور مكة».

(٥) في (د) والتلخيص: «وليجعلهما».

(٦) إتحاف المهرة (١٤/٦٥٩-١٨٤٢٨)، وعياض بن عبد الله الفهري قال البخاري: =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٤- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَصَلَّى الصُّبْحَ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ^(٢). هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْرَجَتْهُ شَاهِدًا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٥- **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ^(٣)، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلِيَضَعَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ»^(٥).

= منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وسيأتي برقم (٩٦٨) من حديث محمد بن الوليد عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

- (١) هو: عبد الله بن سفيان أبو سلمة القرشي المخزومي، أخرج له مسلم دون البخاري.
- (٢) في (و)، و(د) و(ج): «حضرت مع رسول الله».
- (٣) إتحاف المهرة (٦/٦٦٣-٧١٦٢)، ومحمد بن عباد بن جعفر متفق عليه.
- (٤) هو: صالح بن رستم المزني، أبو عامر الخزاز. من رجال التهذيب.
- (٥) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، وأحاله ابن حجر في الإتحاف على رواية ابن خزيمة ولم ينتبه إلى أن ابن خزيمة إنما رواه عن أبي عامر الخزاز، عن عبد الرحمن بن قيس، عن يوسف بن ماهك، وهذا هو المعروف في جميع طرق الحديث فقد رواه أبو داود وابن حبان وابن خزيمة من طرق عن عثمان بن عمر الفلاس به، وعبد الرحمن بن قيس العتكي لم يحتج به الشيخان.
- (٦) إتحاف المهرة (١٥/٧٣١-٢٠٢٧٨).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ^(١)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ^(٢)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَخْلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخْلَعَ النَّاسُ نَعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نَعَالَكُمْ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخْلَعْنَا. قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبْنًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ، فَلْيَنْظُرْ فِيهِمَا خَبْنٌ، فَإِنْ وَجَدَ خَبْنًا فَلْيَمْسَحْهُمَا بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالَفُوا الْيَهُودَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي خِفَافِهِمْ، وَلَا نَعَالِهِمْ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٦٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الشُّوسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

(١) هو: أبو نعام السعدي البصري، قيل: اسمه عبد ربه، وقيل: عمر. من رجال التهذيب.

(٢) في التلخيص: «أبي بصره»، وهو المنذر بن مالك بن قطعة، أبو نضرة العبدي البصري. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٤١٣-٥٦٧٩)، وقد عزاه ابن حجر للحاكم ولكن لم يسق سند الحاكم.

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ١٦٩-٦٣٠٤).

مَهْرَان، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوَاطِي، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَبَقِيَّةُ قَالَا: ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُخْلَعْ»^(١) نَعْلَيْهِ.....^(٢) بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ^(٣) فِيهِمَا»^(٤).

٩٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْعَدْلُ^(٥)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَدُكُمْ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ»^(٦).
تَابَعَهُ [عُمَرُ]^(٧) بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامٍ:

٩٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَدُكُمْ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ بِيَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ

(١) في التلخيص: «فخلع».

(٢) بياض في النسخ كلها، والذي في التلخيص في هذا الموضع: «فلا يضعهما أمامه ولا عن يمينه وليضعهما»، والذي في مصادر تخريج الحديث بنفس سنده: «فلا يؤذ بهما أحدا وليجعلهما»، وانظر صحيح ابن حبان (٥٥٧/٥)، وسنن أبي داود (٣٠٣/١).

(٣) كذا في النسخ كلها.

(٤) إتحاف المهرة (١٥/٤٧٥-١٩٧٢٢)، وقال: «قلت: رواه عياض بن عبد الله القرشي، عن سعيد، عن أبي هريرة، لم يقل: عن أبيه، وقد مضى - (٩٦٣) -».

(٥) هو: عبد الله بن علي الغزال العدل، انظر رجال الحاكم.

(٦) إتحاف المهرة (١٧/٢٨٣-٢٢٢٥٨).

(٧) في النسخ الخطية كلها: «محمد»، وهو خطأ، والمثبت الصواب كما في الحديث الآتي.

وَلْيَنْصَرَفْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، لِأَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَوْقَفَهُ عَنْهُ.

٩٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ^(٢)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَذْرِي كَمَ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ رُكُوعَهَا، وَسُجُودَهَا، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ مِنْ ذِكْرِ الرُّكْعَةِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي التَّقْصَانِ فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشُكَّ فِي الزِّيَادَةِ».

٩٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٧/٢٨٣-٢٢٢٥٨)، وقد تقدم برقم (٦٦٨) فانظره.

(٢) في التلخيص: «عن عمر عن محمد بن زيد».

(٣) إتحاف المهرة (٨/٣٤٩-٩٥٣٥)، وسيأتي برقم (١٢١٦)، ورواه مالك في الموطأ

رواية يحيى بن يحيى (١/١٥١) وغيره، عن عمر بن محمد به موقوفاً على ابن عمر،

وقال ابن خزيمة (٢/١١٢) بعد أن رواه عن محمد بن يحيى الذهلي عن أيوب بن

سليمان به: «قال محمد بن يحيى: وجدت هذا الخبر في موضع آخر في كتاب أيوب

موقوفاً».

إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيَّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ، ثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ
يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَسَهَا، فَسَلَّمْتُ فِي
رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي
رَكَعَتَيْنِ. فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ الرُّكْعَةَ، فَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ
الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ. فَقِيلَ لِي: تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا
أَنْ أَرَاهُ. فَمَرَّ بِي رَجُلٌ، فَقُلْتُ: هُوَ هَذَا. فَقَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ^(١).

اخْتَصَرَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ:

٩٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ، أَخْبَرَهُ، عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا فَسَلَّمَ وَانْصَرَفَ، وَقَدْ بَقِيَ مِنَ
الصَّلَاةِ رَكَعَةٌ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي
يَطْلُبَانِ لِلصَّحَابِيِّ مُتَابِعًا فِي الرِّوَايَةِ عَلَى أَنَّهُمَا جَمِيعًا قَدْ خَرَجَا مِثْلَ هَذَا.

٩٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِبَرْدِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا
يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ^(٣) بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٣١٥-١٦٧٧٨).

(٢) إتحاف المهرة (١٣/ ٣١٥-١٦٧٧٨)، وسويد بن قيس التميمي لم يخرج له الشيخان،
وسيعيده المصنف برقم (١٢١٩) من الوجه الأول وقال هناك: «صحيح الإسناد»
فحسب.

(٣) في (و) و(د) و(م): «الفضيل»، وهو: الفضل بن موسى السنياني. من رجال التهذيب.

عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَى سَجْدَتِي السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَمُحْتَجٌّ بِجَمِيعِ رُؤَاتِهِ، وَأَبُو مُجَاهِدٍ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمَرَاوِرَةِ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

٩٧٥- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ
ﷺ مَرًّا بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي قَائِمًا، وَقَدْ غَرَزَ ضَفْرَهُ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهَا
أَبُو رَافِعٍ فَالْتَفَتَ الْحَسَنُ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا
تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَعْني
مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ، يَعْني مَغْرَزَ ضَفْرِهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ اخْتَجَّ بِجَمِيعِ رُؤَاتِهِ غَيْرُ عِمْرَانَ.
وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ
الْعَاصِ الْقُرَشِيِّ أَخُو أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى رَوَى عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُليَّةَ عَلَى
كُلِّ.

٩٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ،
ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي
ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ

(١) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦-٨٢٨٢)، وعبد الله بن كيسان المروزي وثقه ابن حبان،
وضعه أبو حاتم والنسائي والعقيلي وابن عدي واستنكر الأخيران عليه هذا الحديث.

(٢) إتحاف المهرة (١٤/٢٤١-١٧٧٠٣).

السَّجْدَتَيْنِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَكَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ التَّمِيمِيُّ
مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

٩٧٧- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، ثنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ، أَنَّهُ خَافَ مِنْ زِيَادٍ، فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ،
فَاسْتَسْتَسْبَنِي، فَانْتَسَبْتُ لَهُ. فَقَالَ: يَا فَتَى، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى،
رَحِمَكَ اللَّهُ. قَالَ يُونُسُ أَخْبِسْهُ ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ
النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ». قَالَ: «يَقُولُ رَبُّنَا ﷻ لِمَلَانِكَتِهِ
وَهُوَ أَعْلَمُ: انظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي، أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كُتِبَتْ لَهُ
تَامَةٌ، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ. فَإِنْ كَانَ
لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ. ثُمَّ تَوَخَّذُ الْأَعْمَالُ عَلَى
ذَلِكَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ
عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(١) إتحاف المهرة (٧/ ١١٨-٧٤٣٨).

(٢) إتحاف المهرة (١٤/ ٤٠٤-١٧٨٨٢)، وأنس بن حكيم الضبي لم يرو عنه غير الحسن البصري، وحديثه اختلف فيه على يونس بن عبيد في وقفه ورفع، وفيه اضطراب كثير غير ذلك يأتي طرف منه في الروايات التالية، وانظر التاريخ الكبير (٢/ ٣٤، ٣٣)، وعلل الدارقطني (٨/ ٢٤٤)، وعلل ابن أبي حاتم (٢/ ٣٥١).

٩٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدٌ^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَكْمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ كَامِلَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُكْمِلْهَا، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: هَلْ تَحِدُّونَ لِعَبْدِي تَطَوُّعًا تُكْمِلُوا بِهِ مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَتِهِ؟ ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَائِرُ الْأَعْمَالِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»^(٢).

فَقَصَرَ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ.

٩٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا حَمْدُونُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمْسَارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٣)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(٤)، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ

(١) في (و): «أبو بكر بن محمد»، وهو: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه، أبو بكر الشافعي.

(٢) إتحاف المهرة (٣/٧-٢٤٥٥).

(٣) هو: إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي الناجي، أبو إسحاق البصري، من رجال التهذيب.

(٤) من: «أخبرني عبد الرحمن بن الحسن» إلى هنا ساقط من (و) و(د) و(ح)، والإتحاف.

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ^(١).

٩٨٠- **حديثه** أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٢)، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٣).

قَدْ ذَكَرْتُ هَذَا الْخِلَافَ فِيهِ عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ لِيَعْلَمَ الْمُتَأَمِّلُ أَنَّ الَّذِي صَحَّحْنَاهُ حَدِيثُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، لَيْسَ فِيهِ خِلَافٌ عَلَى حَمَّادٍ^(٤)، وَسَائِرُ الرُّوَايَاتِ فِيهِ أَسَانِيدُ لِحَمَّادٍ، عَنْ غَيْرِ دَاوُدَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

٩٨١- **حديثي** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ:

(١) إتحاف المهرة (٣/٧-٢٤٥٥).

(٢) هو: محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، أبو الحسن الكارزي المكاتب.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٧-٢٤٥٥).

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: إنما رواه الأزرق بن قيس عن يحيى بن يعمر عن رجل من الصحابة، كذا أخرجه النسائي (١/٢٣٣)- من طريق حماد بن سلمة عن الأزرق عن يحيى بن يعمر عن أبي هريرة وصحح أبو الحسن بن القطان الفاسي هذه الطريق»، انظر بيان الوهم والإيهام (٤/١٣٣) و(٥/٢٢٩).

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، جَلَّهُ وَدِقَّةَهُ، أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

إِنَّمَا أَخْرَجَا بِهِذَا الْإِسْنَادِ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»^(٣).

٩٨٢- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ^(٤)، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،

ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٥).

قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا

يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١٤/٥٠٨-١٨١٠٩).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: أخطأ في استدراكه، فإن مسلماً أخرجه» يعني: عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ويونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب به (٥٠/٢).

(٣) بل انفرد به مسلم (٤٩/٢).

(٤) هو: إسماعيل بن أحمد بن محمد، أبو سعيد الجرجاني الخلافي التاجر.

(٥) (الأعلى: ١).

(٦) إتحاف المهرة (٧/١٢٦-٧٤٥١).

(٧) إتحاف المهرة (٦/٦٨٨-٧٢٠٠)، ولم يذكر ابن حجر هذا الإسناد، وإنما ذكر إسناداً آخر.

٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ»^(١). قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: فِيمَا أَرَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا تُسَلَّمَ وَتُسَلَّمَ عَلَيْكَ، وَتَغْرِيرُ الرَّجُلِ بِصَلَاتِهِ أَنْ يُسَلَّمَ وَهُوَ فِيهَا شَاكٌ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَشَكَ فِي رَفْعِهِ.

٩٨٥- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ: أَرَاهُ رَفَعَهُ - قَالَ: «لَا غِرَارَ فِي تَسْلِيمٍ وَلَا صَلَاةٍ»^(٣).

٩٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(١) إتحاف المهرة (٥٩/١٥-١٨٨٦٠).

(٢) ورواه أبو داود (٣٩٨/١) عن الإمام أحمد به وفيه: «ويغري الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك»، قال البيهقي في الكبرى (٢٦٠/٢): «وهذا اللفظ أقرب إلى تفسير أحمد بن حنبل»، قلت: وأصل الغرار النقصان، فقله لا غرار في صلاة علي وجهين؛ أحدهما: أن لا يتم أركانها من قيام وركوع وسجود وغير ذلك، والآخر: أن يشك هل صلى ثلاثاً أو أربعاً فيأخذ بالأكثر، فينصرف عن صلاته وهو شاك فيها، والسنة أن يأخذ بالأقل ويصلي رابعة، وانظر معالم السنن للخطابي (٢١٩/١).

(٣) إتحاف المهرة (٥٩/١٥-١٨٨٦٠).

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْدِيُّ: وَهُوَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا^(٢).

٩٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزَّهْرِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الرَّقَّةَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي: هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. غَنِيمةٌ. فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ، قُلْتُ لِصَاحِبِي: نَبْدَأُ، فَتَنْظُرُ إِلَى ذَلِكَ فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ لَاطِئَةٌ^(٣) ذَاتُ أُذُنَيْنِ، وَبُرْنُسٌ خَزٌّ أَغْبَرٌ، وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ، فَقُلْنَا لَهُ بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِخْصَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَ، وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عُمُودًا فِي مِصْلَاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (١٥/ ٥٣٠-١٩٨٢٨).

(٢) بل أخرجه باللفظين؛ صحيح البخاري (٦٧/ ٢)، وصحيح مسلم (٧٤/ ٢).

(٣) أي: لازقة بالرأس ملصقة به.

(٤) إتحاف المهرة (١٨/ ٢٩٧-٢٣٦٦١)، وهلال بن يساف إنما أخرج له البخاري

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا
لِوَابِصَةِ بْنِ مَعْبُدٍ لِفَسَادِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ.

٩٨٨- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، **ثَنَا** مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، **ثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، **ثَنَا** كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ
عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ فِي رَكْعَةٍ؟ قَالَتْ: مِنْ الْمُفْصَلِ.
قَالَ: فَقُلْتُ: أَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ: حِينَ حَطَمَهُ السَّنُّ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢).
إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا.

٩٨٩- **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، **ثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ
إِسْحَاقَ، **ثَنَا** تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، **ثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ، **ثَنَا** شَرِيكُ، **ثَنَا**
جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا لَا نَذَرِي مَا نَقُولُ
إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَلَّمَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ،

(١) كذا رواه بعض الرواة، وقد رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة به مثله، وفيه: «حطمه الناس» وهذا هو الأشهر في روايات الحديث، والمعنى: قال عياض في إكمال المعلم (٧٢/٣): «قال الهروي يقال حطم فلانا أهله أي كبر فيهم، كأنه لما حمله من أثقالهم صيره شيخا محطوما، والحطم كسر الشيء اليابس».

(٢) إتحاف المهرة (٣٠/١٧) و(٢١٨١٢-٣١/١٧) و(٢١٨١٣).

(٣) بل أخرج مسلم طرفه الثاني فقط (١٦٤/٢) من حديث يزيد بن زريع عن الجريري عن عبد الله بن شقيق به، وفيه: «حطمه الناس»، ومن حديث معاذ بن معاذ عن كهمس به، وقال فذكر عن النبي ﷺ بمثله.

قَالَ: فَذَكَرَ التَّشَهُّدَ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ، كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ: «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنٍ قُلُوبِنَا، وَأَصْلَحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَبِّنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَّنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُلُوبِنَا، وَأَزْوَاجِنَا، وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمِكَ، مُشِينِينَ بِهَا عَلَيْكَ، قَابِلِيهَا وَأَتِمِّمَهَا عَلَيْنَا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ جَامِعٍ:

٩٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْقُرْقَسَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ^(٢)، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا فَذَكَرَهُ مِثْلَهُ^(٣).

٩٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ عَلَى الْمِنْبَرِ،

(١) إتحاف المهرة (١٠/٢٢٩-١٢٦٣٥)، وشريك بن عبد الله القاضي فيه ضعف، وإنما

أخرج له مسلم استشهدا لا احتجاجا.

(٢) في الإتحاف: «ابن جرير».

(٣) إتحاف المهرة (١٠/٢٢٩-١٢٦٣٥).

فَيَقُولُ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(١).

٩٩٢- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَزَاعِيُّ بِمَكَّةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ: إِذَا تَشَهُّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الزَّكَايَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ عُمَرُ: ابْدءُوا بِأَنْفُسِكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَلِّمُوا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لِأَنَّ لَهُ شَوَاهِدَ عَلَى مَا شَرَطْنَا فِي الشَّوَاهِدِ الَّتِي تَشْهَدُ عَلَى سَنَدِهَا.

٩٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٢/٣٠٧-١٥٦٤٧).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٣٠٧-١٥٦٤٧).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «كذا قال، وعروة لم يدرك عمر بن الخطاب».

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَعَدَّ فِيهَا التَّشَهُدَ، فَقَالَ: أَخَذْتُ بِيَدِكَ كَمَا أَخَذَ بِيَدِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَقَالَ عُمَرُ: أَخَذْتُ بِيَدِكَ كَمَا أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَدَّ فِيهَا التَّشَهُدَ: «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ^(١).

فَأَمَّا الزِّيَادَةُ فِي أَوَّلِ التَّشَهُدِ بِاسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ مِنْ شَرَطِ الْبُخَارِيِّ.

٩٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ». قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٩٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ^(٣)، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ

(١) إتحاف المهرة (١٢/ ٢٣٠-١٥٤٧٢).

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٣٥٧-٣١٩٣).

(٣) هو: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، أبو مسلم البصري الكجي.

إِلَّا اللَّهَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ: أَيَمَنُ بْنُ نَابِلٍ ثِقَةٌ قَدْ احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَيَمَنَ بْنِ نَابِلٍ، فَقَالَ: ثِقَةٌ. فَأَمَّا صِحَّتُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٩٩٦- فُحْدُشَاه أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ الصَّلْحِيُّ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٣).

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يُوثِقُ ابْنَ قُحْطَبَةَ، إِلَّا أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ فَإِنَّهُ عِنْدَ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَيَمَنَ بْنِ نَابِلٍ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

٩٩٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُكْرِمٍ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (٣/٣٥٧-٣١٩٣).

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن قحطبة بن مرزوق الصلحي.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٣٥٧-٣١٩٣)، وسأل الترمذي في العلل (ص ٧٢) البخاري عن هذا الحديث فقال: «هو غير محفوظ، هكذا يقول أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر، وهو خطأ، والصحيح ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس، وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير، مثل رواية الليث بن سعد»، وكذا أعلاه مسلم في التمييز (ص ٨٢) فذكر: أنه غير ثابت الإسناد والمتن جميعا، وأن زيادته بسم الله في أوله، وسؤال الجنة والاستعاذة بالنار في آخره وهم لا يلزم قبوله، وحديث ابن عباس أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٤).

مُحَمَّدُ بْنُ شَاكِرٍ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [عَمْرِو] ^(١)، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مِخْجَنَ بْنِ الْأَذْرَعِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ صَلَّى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. فَقَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشَهُدَ ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ

(١) في جميع النسخ الخطية: «عمر»، والمثبت من الإتحاف ومن الأسماء والصفات

للبیهقي (١٥٤/١) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، وهو: عبد الله بن

عمرو بن أبي الحجاج ميسرة أبو معمر المقعد المنقري. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٣/١٢٦-١٦٤٩٦).

(٣) إتحاف المهرة (١٠/١٦٠-١٢٤٨٢)، وقد تقدم برقم (٩٣٢).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ^(١)، وَكَتَبْتُهُ مِنْ أَصْلِهِ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٢)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ. مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا عَلَيْكَ فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَصَمَتَ حَتَّى أَخْبَيْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَوَاتِ.

١٠٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ

الْفَضْلِ^(٤)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، ثَنَا حَيَوَةُ، عَنْ أَبِي هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

(١) هو: أحمد بن الأزهر بن منيع النيسابوري. من رجال التهذيب.

(٢) في (و) و(د): «سعيد».

(٣) إتحاف المهرة (١١/٢٥١-١٣٩٨٤).

(٤) في (ز) و(و) و(د): «المفضل»، وهو: عبد الصمد بن الفضل بن موسى بن هاني البلخي.

عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، وَلَمْ يُمَجِّدْهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْ هَذَا». فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ، وَالتَّسْبِيحِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢) وَلَا يُعْرَفُ لَهُ عِلَّةٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

١٠٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ [ثَنَا سَلَامٌ]^(٣) بْنُ سُلَيْمٍ أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ وَأَبِي عُيَيْدَةَ، قَالَا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَتَشَهَّدُ الرَّجُلُ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو لِنَفْسِهِ^(٤).
قَدْ أَسْنَدَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مُهْمَلٍ.

١٠٠٢- حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (١٢/٦٥٤-١٦٢٥٣).

(٢) وتقدم برقم (٩٤٣) وقال هناك: «على شرط مسلم» فقط، وأبو علي عمرو بن مالك الجنبى لم يخرج له الشيخان، ولم يحتج البخاري بأبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني!.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من الإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (١٥٣/٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٤) إتحاف المهرة (١٠/٤١٥-١٣٠٥٨).

هَلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ السَّبَّاقِ^(١)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حُمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٢).

وَأَكْثَرُ الشَّوَاهِدِ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِفُرُوضِ الصَّلَاةِ مَا:

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرِ الْبَرِّيِّ، ثَنَا أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمُهِمِّنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ جَدِّي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ فِي صَلَاتِهِ»^(٣).

لَمْ يُخْرِجْ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا^(٤) عَبْدُ الْمُهِمِّنِ^(٥).

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ.

(١) ذكره ابن حبان في الثقات بهذا الحديث فقال: «يروي عن رجل عن ابن مسعود، وعنه سعيد بن أبي هلال».

(٢) إتحاف المهرة (١٠/٥٤٨-١٣٤٠٠).

(٣) إتحاف المهرة (٦/١٣٤-٦٢٦٥).

(٤) في (ز): «يخرجان».

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: عبد المهيمن واه».

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، قَالَ: قُلْنَا: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ^(١).

تَابِعَهُ مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ:

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبْعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ [الْمُرِّي]^(٣)، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنَّةِ^(٦).

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٠/٥٢٣-١٣٣٥).

(٢) في (و) و(د): «أبو الحسن».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «المدني»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، وهو: عثمان بن سعيد بن مرة القرشي المري، وثقه ابن حبان، وذكره المزني تمييزاً.

(٤) إتحاف المهرة (١٠/٥٢٣-١٣٣٥).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ينظر هل سمع سعد من أبي عبيدة».

(٦) لم يخرجناه من حديث أبي عبيدة عن أبيه، بل لم يخرجنا له عن أبيه شيئاً البتة، وقد جزم غير واحد من الحفاظ بأن روايته عن أبيه مرسله، وقال المصنف -رحمته الله- بعد حديث رقم (٢٥٥٤): «قد اختلف مشايخنا في سماع أبي عبيدة من أبيه»!

سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ، وَأَنْ نَتَحَابَّ، وَأَنْ يُسَلَّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ إِمَامٌ أَهْلُ الشَّامِ فِي عَصْرِهِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ بِمَا وَصَفَهُ أَبُو مُسْهِرٍ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَمِثْلُهُ لَا يُتْرَكُ بِهَذَا الْقَدْرِ.

١٠٠٧- أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ الْخُلْدِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ^(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، ثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا -يُكْنَى أَبَا رِمَّةَ^(٣)- قَالَ: صَلَّيْتُ^(٤) هَذِهِ الصَّلَاةَ -أَوْ: مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةَ- مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ، فَصَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ

(١) إتحاف المهرة (٦/٢١-٦٠٦٤).

(٢) هو: أحمد بن علي بن الفضيل، أبو جعفر الخزاز المقرئ البغدادي.

(٣) ذكره المزني في باب أبي ريمة (٣٣/٣١٩)، وتعقبه ابن حجر (٩٨/١٢) بقوله: «وقفت على عدة نسخ من سنن أبي داود أحدها بخط الخطيب وأخرى بخط أبي الفضل بن طاهر وأخرى من طريق ابن الأعرابي ومن طريق ابن أبي ذئب ومن طريق الرمللي كلها متفقة في سياقها عن أبي ريمة هكذا براء ثم ميم ثم ثاء مثلثة، وهكذا أخرج الحاكم هذا الحديث في المستدرک فيما وقفت عليه من نسخه فقال عن أبي ريمة، وكذلك أورده الطبراني في المعجم الكبير في مسند أبي ريمة في حرف الباء فإنه سماه يثربي كما قيل في أحد أسمائه ولم أر من ضبطه براء ثم ياء مثناة من تحت ثم ميم إلا في هذا الكتاب ثم ذكره ابن منده بهذا الحديث فكناه أبا ريمة فكان المصنف تبعه، ثم رأيت في الصحابة لابن حبان ما هذا نصه: أبو ريمة. لم يزد على ذلك، فالله تعالى أعلم».

(٤) في التلخيص: «كذا صليت».

يَسَارِهِ، حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدِّهِ، ثُمَّ انْفَتَلَ كَانِفَتَالِ أَبِي رِمَّةَ -يَغْنِي نَفْسَهُ- فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ، فَوُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَضْلٌ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ، فَقَالَ: «أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الضَّرِيرُ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ^(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُمَسَّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ أَوْفَقَهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ:

١٠٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ^(٥)، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ،

(١) إتحاف المهرة (١٤/٢٦٣-١٧٧٣٢).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: المنهال ضعفه ابن معين، وأشعث فيه لين، والحديث منكر».

(٣) في (و) و(د): «ثنا قتيبة»، وهو: سلم بن قتيبة الشعيري، أبو قتيبة الخراساني الفريابي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٧/٤٧٢-٨٢٥٠).

(٥) في (د): «شعيب».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُمَسَّ أَنْفُهُ الْأَرْضَ^(١).

١٠١٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا وَهْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ، وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ صَحَّ عَلَى شَرْطِهِ بِلَفْظٍ أَشْفَى مِنْ هَذَا:

١٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا وَهْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْكَفَّيْنِ^(٣)، وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ^(٤).

١٠١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ^(٥)، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ^(٦)، عَنْ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٧٢-٨٢٥٠).

(٢) إتحاف المهرة (٥/ ١٢٨-٥٠٥٠).

(٣) في (و) و(د): «الكعنين».

(٤) إتحاف المهرة (٥/ ١٢٨-٥٠٥٠)، ومحمد بن عجلان أخرج له مسلم استشهاده لا احتجاجاً.

(٥) هو: زائدة بن قدامة. من رجال التهذيب.

(٦) هو: ميمون الأعور الكوفي، ضعيف. من رجال التهذيب.

صَالِحٌ^(١) قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ذُو قَرَابَةِ لَهَا شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي فَنَفَخَ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، لَا تَنْفُخْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَبْدٍ لَنَا أَسْوَدَ: «أَبَى رَبَاحُ، تَرَبَّ وَجْهَكَ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٠١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَوْفِرَ^(٣) الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٠١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا

(١) قال المزي في التهذيب (٤٢٠/٣٣): «أبو صالح، مولى طلحة بن عبيد الله، ويقال: مولى أم سلمة، اسمه زاذان». وقد فرق الطبراني في معجمه الكبير بين أبي صالح مولى طلحة بن عبيد الله (٣٢٤/٢٣) وبين زاذان (٣٩٤/٢٣). وقال عباد بن العوام كما عند الترمذي في سننه (٤٠٦/١): «عن أبي صالح مولى طلحة»، وذلك في طبعة بشار، أما طبعة شعيب (٤٣٢/١) فلم يزد على قوله: «عن أبي صالح»، ورجح ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٥٥/٣) أنه مولى أم سلمة، وأن اسمه ذكوان، وقال: «قد بين ذلك ابن الجارود في كتاب الكنى»، ووثقه ابن حبان وصح له هذا الحديث من وجه آخر عنه.

(٢) إتحاف المهرة (١٨٧/١٨-٢٣٥٣٦).

(٣) أي: أن يقعد فيها منتصباً غير مطمئن.

(٤) إتحاف المهرة (٦/١٥-٦٠٥٥).

نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠١٥- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو الْعَلَاءِ كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْكُوفِيِّينَ.

١٠١٦- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ رِوَايَةٌ فِي إِبَاحَةِ الْإِقْعَاءِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٤):

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٢٢٩-٤١٦٠).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ١١٨-٧٤٣٨).

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ١٥-٦٠٥٤).

(٤) بل أخرجه مسلم (٢/ ٧٠) عن محمد بن بكر وعبد الرزاق، عن ابن جريج به.

١٠١٧- **حدثنا** أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ، قَالَ: هِيَ سُنَّةٌ. قُلْتُ: إِنَّا نَرَاهُ جَفَاءً. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهَا السُّنَّةُ^(١).

١٠١٨- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا هِشَامُ^(٣)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى رَجُلًا وَهُوَ جَالِسٌ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا صَلَاةُ الْيَهُودِ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠١٩- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُطُوتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ، وَالْأُخْرَى أَبْغَضُ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، فَأَمَّا الْخُطْوَةُ الَّتِي يُجِبُّهَا، فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ، وَأَمَّا الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٢٥١-٧٧٦٤).

(٢) قوله: «قالا: ثنا محمد بن أيوب، ثنا إبراهيم بن موسى» ساقط من (و) و(د)، وإبراهيم بن موسى هو: بن يزيد بن زاذان التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي الصغير. من رجال التهذيب.

(٣) هو: هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن الأبنائي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٩/ ١٨-١٠٢٩٦)، وقد تقدم برقم (٩٣١).

رَجُلَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَأَثَبَتِ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَامَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، فَقَدْ اِحتَجَّ بِبَقِيَّةٍ فِي الشَّوَاهِدِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَأَمَّا بَقِيَّةُ بْنِ الْوَلِيدِ، فَإِنَّهُ إِذَا رَوَى عَنِ الْمَشْهُورِينَ فَإِنَّهُ مَأْمُونٌ مَقْبُولٌ.

١٠٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

الْحُسَيْنِ^(٣)، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا عَفَّانُ وَأَبُو عَمْرٍو مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَزُبَيْدٍ^(٤)، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». ثَلَاثًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١٣/٢٣٣-١٦٦٣٥).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: لا فإن خالدا عن معاذ منقطع». وقال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: علته الانقطاع بين خالد ومعاذ، وإنما استشهد مسلم ببقيّة في شيء يسير مع كثرة حديثه، وقد أمن تدليسه، لتصريحه في هذا بالتحديث، لكن ينظر في حديث بحير عن خالد، لأن بقيّة كان يسوي، وعلى تقدير أن مسلما يخرج لبقيّة في المتابعات، لا يعم جميع حديثه إلا إن توبع من جهة يوثق بها، وهذا الحكم غريب جدا، فكيف يكون أصلا يحتج به على شرط الصحيح؟! ومع ذلك في أحمد بن الفرّج مقال»، وقال أبو حاتم الرازي في المراسيل (ص ٥٢): «خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرسل، وربما كان بينهما اثنان»، وبحير بن سعد ثقة لكن لم يخرج له مسلم.

(٣) هو: إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهمداني الكسائي، المعروف بابن ديزيل.

(٤) هو: زبيد بن الحارث الياامي. عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.

(٥) إتحاف المهرة (١٠/٥٨٥-١٣٤٦٠) وانظر الاختلاف في إسناده في المجتبى (٣/٢٤٧، ٢٤٦، ٢٤٥، ٢٤٤، ٢٣٥).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِزَى مِمَّنْ صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ رَوَاتِهِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَالصَّحَابَةِ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسْرَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، ثَنَا حِنُوءَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ التَّجِيبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيُّ، عَنِ الصَّنَابِغِيِّ^(١)، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي يَوْمًا، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ». فَقَالَ مُعَاذٌ: بِأَبِي وَأُمِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ. فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ، لَا تَدْعَنَّ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». قَالَ: وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذُ الصَّنَابِغِيُّ، وَأَوْصَى الصَّنَابِغِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ^(٣)، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) هو: عبد الرحمن بن عسيلة، أبو عبد الله الصنابغي. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاق المهرة (١٣/ ٢٥٨-١٦٦٧٨)، وسيأتي برقم (٥٢٧٠)، وعقبة بن مسلم التجيبي المصري ثقة لكن لم يحتج به الشيخان، وأبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المعافري الحبلي لم يحتج به البخاري.

(٣) هو: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، أبو مسلم الكجي.

يَقُولُ فِي ذُبْرِ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١٠٢٣- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ^(٤)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عَتَابٍ^(٥) وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعُدُّوَهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرَوَاتِهِ عَنْ آخِرِهِمْ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ سَكَنَ مِصْرَ^(٧)، وَلَمْ يُذَكَّرْ بِجَرَحٍ^(٨).

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٨-٢٠٤٢٩).

(٢) في التلخيص: «على شرط مسلم».

(٣) بل أخرجاه؛ البخاري (٩٩/ ٢) عن مسلم بن إبراهيم عن هشام به: «كان رسول الله ﷺ يدعوا ويقول» بنحوه، وأخرجه مسلم (٩٣/ ٢) من حديث الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة، وعن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع».

(٤) في (ح)، والتلخيص: «نافع عن يزيد».

(٥) في (د): «زيد أبي غياث»، وهو: زيد بن أبي عتاب، ويقال زيد أبو عتاب. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (١٤/ ٦٤٠-١٨٣٨٩).

(٧) كذا قال المصنف رحمه الله، وقد استغربها مغلطي في إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٣٢٥) فقال: «قال الحاكم لما خرج حديثه - (٨٦٧)-: هو من ثقات المصريين، وفي موضع آخر: شيخ من أهل المدينة، سكن مصر، كذا ذكره فينظر»، وهو مدني قدم البصرة، وقال ابن حجر في التهذيب (١١/ ٢٢٨): «وكانه جعله مصرياً لرواية أهل مصر عنه».

(٨) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد قال البخاري: إنه منكر الحديث، وهذا كاف في=

١٠٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَخْبُوبٍ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَتِيقِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلْ الصُّبْحَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَتِيقِ الْمَرْوَزِيَّ هَذَا ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

١٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَتِيقِ الْعَتِيقِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُمْ صَلَاتَهُ»^(٣).

كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ، فَقَدْ اخْتَجَا جَمِيعًا بِخِلَاسِ بْنِ عَمْرِو شَاهِدًا.

١٠٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

= جرحه من مثل البخاري، وقال ابن خزيمة عقبه (٣/٥٧): «في القلب من هذا الإسناد، فإني كنت لا أعرف يحيى بن أبي سليمان بعدالة ولا جرح».

(١) إتحاف المهرة (١٤/٤١٣-١٧٨٩٩) و(١٥/٦٤١-٢٠٠٥٣).

(٢) هو: نفع أبو رافع الصائغ. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٤/٤١٣-١٧٨٩٩) و(١٥/٦٤١-٢٠٠٥٣).

قَالَ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهُمَا»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ^(٢)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَتَأَمَّلُوا عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ، فَارْتَفَعُوا قَلِيلًا حَتَّى اسْتَعَلَّتْ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَقَامَ الْمُؤَذِّنُ فَصَلَّى الْفَجَرَ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِنْ صِحَّةِ سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ عِمْرَانَ، وَإِعَادَتِهِ الرَّكَعَتَيْنِ، لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٤)، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ جَاءَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ فَصَلَّى مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ؟». فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهُمَا قَبْلَ الْفَجْرِ، فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ٤١٤-١٧٩٠١).

(٢) هو: ابن عبيد البصري.

(٣) إتحاف المهرة (١٢/ ١١-١٤٩٩٥).

(٤) هو: سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري، ويقال: سعيد بن قيس بن

قهد، وثقه ابن حبان ولم يخرج له الشيخان.

(٥) إتحاف المهرة (١٢/ ٧٣٥-١٦٣٦٣).

فَيْسُ بْنُ قَهْدٍ الْأَنْصَارِيُّ صَحَابِيُّ، وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، عَنْ فَيْسِ بْنِ قَهْدٍ.

١٠٢٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السَّلْمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ^(١)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، عَنْ فَيْسِ بْنِ قَهْدٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ. قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١٠٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصَلِّي فِي السَّفِينَةِ؟ قَالَ: «صَلِّ فِيهَا قَائِمًا إِلَّا أَنْ تَخَافَ الْغَرَقَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ شَادُّ بِمَرَّةٍ.

(١) هو: سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو، أخو يحيى بن سعيد الأنصاري. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٧٣٥-١٦٣٦٣).

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٦٩١-١٠٢٤٧)، وقال البيهقي في الكبرى (٣/ ١٥٥): «وحدّث أبي نعيم الفضل بن دكين حسن»، وانظر سنن الدارقطني (٢/ ٢٤٦، ٢٤٥).

١٠٣١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ يُونُسَ الْخَزَاعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَقَدْ أَتَى أَبَا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ»^(١).

حَنْشُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحَبِيُّ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَلِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَكَنَ الْكُوفَةَ ثِقَةً^(٢)، وَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ قَاعِدَةٌ فِي الزَّجْرِ عَنِ الْجَمْعِ بِلَا عُذْرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا. الْحَدِيثُ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٧/٤٧٨-٨٢٦٨).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل ضعفه»، وقال ابن حجر في الإتحاف: «كذا قال».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٢٧-٢١٨٠٧).

(٤) بل انفرد به مسلم (٢/١٦٣، ١٦٢)، وانظر الحديث الآتي برقم (١١٩٧).

وَحُمَيْدٌ هَذَا هُوَ ابْنُ تَيْرُويَةَ الطَّوِيلُ بِلَا شَكٍّ فِيهِ.

١٠٣٣- **قَدْ حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا^(١).

١٠٣٤- **أَخْبَرَنَا** أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُكْرَمٍ -أَخِي الْحَسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ بَيْغَدَادَ- ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الصَّيْرَفِيُّ^(٢)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيعٍ، ثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا نَقْتَحِعُ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيعٍ التُّسْتَرِيَّانِ ثِقَتَانِ.
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَهُ شَوَاهِدٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٣٥- **أَخْبَرَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا جَارِيَةُ^(٤) بِنْتُ هَرَمٍ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُلْقَنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّلَاةِ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١٧/٣٢-٢١٨١٥).

(٢) كذا سماه المصنف، وكذا في السنن الكبرى عن المصنف (٣/٢١٢)، ورواه الدارقطني في سننه (٢/٢٥٤) عن عبد الصمد فقال: «الفضل بن العباس الصواف» وكذا ضبطه ابن نقطة، يروي عن يحيى بن غيلان بن عوام الراسبي التستري.

(٣) إتحاف المهرة (١/٦١٧-٩٠٣).

(٤) في (د) والتلخيص: «حارثة»، وهو أبو شيخ الفقيمي.

(٥) إتحاف المهرة (١/٦١٨-٩٠٧). وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: جارية متروكة».

١٠٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا

أَبُو قِلَابَةَ ابْنُ الرَّقَاشِيِّ^(١)، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

وَثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، ثَنَا

خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالُوا: ثَنَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنْ

أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسْرُهُ - أَوْ يُسْرُهُ - خَرَّ سَاجِدًا

شُكْرًا لِلَّهِ ﷻ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَإِنَّ بَكَّارَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ صَدُوقٌ

عِنْدَ الْأَيْمَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِشَرْطِهِمَا فِي الرَّوَايَةِ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ،

وَلَيْسَ لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ رَاوٍ غَيْرُ ابْنِهِ بَكَّارٍ^(٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَاسَرَجِسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ

فَارِسٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ بَكَّارِ بْنِ

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ^(٥).

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا، مِنْهَا أَنَّهُ ﷺ رَأَى الْفِرْدَ فَخَرَّ سَاجِدًا،

(١) هو: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، أبو قلابة البصري. من رجال التهذيب.

(٢) قوله: «عن أبيه» غير موجود في (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٦٣-١٧١٣٩).

(٤) بل روى عنه أيضا: عبد ربه بن عبيد أبو كعب البصري، وسوار بن داود أبو حمزة

الصيرفي، وبحر بن كنيز السقاء الباهلي كما ذكر ابن أبي حاتم والمزي في ترجمته.

(٥) وقال الدوري في التاريخ (٤/ ٨٦) وابن أبي خيثمة كما في الجرح والتعديل (٢/ ٤٠٨)

عن يحيى: «ليس حديثه بشئ».

وَمِنْهَا أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا بِهِ زَمَانَةٌ^(١) فَخَرَّ سَاجِدًا، وَمِنْهَا أَنَّهُ رَأَى أَنَّهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ فَخَرَّ سَاجِدًا، وَمِنْهَا أَنَّهُ رَأَى نُغَاشِيًّا^(٢)، فَخَرَّ سَاجِدًا.



(١) أي: عاهة.

(٢) قال ابن الأثير (٨٦/٥): «النغاش والنغاشي: القصير أقصر ما يكون، الضعيف الحركة الناقص الخلق»، رواه الدارقطني (٢٧٤/٢)، والبيهقي (٣٧١/٢) وقال البيهقي: «وهذا منقطع ومن رواية جابر الجعفي».

كِتَابُ: الْجُمُعَةِ

١٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ»^(٣).

١٠٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهَ، ثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ غِيلَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيَاتِهَا، وَيَبْعَثُ الْجُمُعَةَ زَهْرَاءَ مُنِيرَةٍ، أَهْلُهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعُرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ، يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا، وَرِيحُهُمْ يَسْطَعُ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ، لَا يَطْرِفُونَ

(١) هو: أبو عثمان التبان مولى المغيرة بن شعبة، قيل اسمه سعيد، وقيل: عمران، ولم يخرج له مسلم ولا لولده موسى.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ٢٤٢-٢٠٧١٠).

(٣) أخرج مسلم (٦/٣) من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا: «خير يوم طلعت عليه الشمس ...» بمثله.

تَعَجَّبَا حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَدَّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ شَاذٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَبَا مُعَيْدٍ مِنْ ثِقَاتِ الشَّامِيِّينَ الَّذِي
يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ أَعْيَانِ أَهْلِ الشَّامِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ
يُخْرِجَا عَنْهُمَا.

١٠٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي إِمْلَاءً، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا [أَبُو] الرَّبِيعُ الزَّهْرَانِيُّ^(٢) وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا: ثَنَا
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ^(٣)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
عَلْقَمَةَ، عَنْ قَرْنَعِ الصَّبِيِّ - وَكَانَ قَرْنَعٌ مِنَ الْقُرَاءِ الْأَوَّلِينَ - عَنْ سَلْمَانَ قَالَ:
قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلْمَانُ، مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ. قَالَ: «يَا سَلْمَانُ، يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ جُمِعَ أَبُوكَ - أَوْ: أَبُوكُمْ - وَأَنَا أُحَدِّثُكَ
عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أُمِرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ
حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ، فَيَقْعُدَ فَيَنْصِتَ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهُ
مِنَ الْجُمُعَةِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٥)، وَاحتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ غَيْرَ قَرْنَعٍ.

(١) إتحاف المهرة (٣٦/١٠-١٢٢٣٠)، وحفص بن غيلان وثق، لكن قال أبو حاتم
الرازي (٣/١٨٦): «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن عدي (٣/٢٩٨): «وحديثه
يشبه الفوائد وهو عندي لا بأس به صدوق»، وكذلك وثق الهيثم بن حميد، وضعفه أبو
مسهر.

(٢) في النسخ الخطية كلها: «الربيع الزهراني»، والمثبت من الإتحاف وكتب الرجال.

(٣) هو: زياد بن كليب. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٥٥٥-٥٩٢٥).

(٥) أصله عند البخاري (٢/٣٨٨) من حديث سعيد المقبري عن أبيه عن ابن وديعة عن =

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْقَارِيَّ^(١) يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ مَسَانِيدَ قَزْعِ الضَّبِّيِّ، فَإِنَّهُ مِنْ زُهَادِ التَّابِعِينَ، فَلَمْ يُسِنِدْ تَمَامَ الْعَشْرَةِ.

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبُضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». قَالُوا: وَكَيْفَ تُعَرَّضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ.

وَتَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْبَرْثِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ

= سلمان به بنحوه.

(١) هو: الحسن بن الحسين بن محمد أبو علي المقرئ النيسابوري، ابن أخت محمد بن أشرس.

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٤٢١-٢٠٢٣)، وأبو الأشعث الصنعاني شراحيل بن آدة احتج به مسلم دون البخاري.

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِّي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ نَبِيَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيبَةٌ»^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْحَرْنَ وَالْإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٢). قَالَ كَعْبٌ: كَيْفَ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ؟ فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ: فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةٍ هِيَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. فَقُلْتُ: كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي». وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّي»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى أَخْرَفٍ مِنْ أَوَّلِهِ فِي حَدِيثِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٤).

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٣/ ٦٤): «أي: مستمعة منصتة».

(٢) في (و) و(د): «إلا أعطاه الله إياه».

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٧-٢٠٤٢٨).

(٤) بل انفرد به مسلم كما تقدم قريبا.

وَقَدْ تَابَعَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ عَلَى رِوَايَتِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ بِالزِّيَادَاتِ فِيهِ.

١٠٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
حَازِمٍ الْفِغَارِيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: جِئْتُ الطُّورَ، فَلَقِيتُ هُنَاكَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَحَدَّثَ عَنِ التَّوْرَةِ، فَمَا اخْتَلَفَا حَتَّى مَرَزْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: قُلْتُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي،
يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». فَقَالَ كَعْبٌ: تِلْكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ؟ فَقُلْتُ: مَا
كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرَجَعَ فَتَلَا، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ
جُمُعَةٍ. قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ
كَعْبٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ يَنْخُوضُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ^(١).

١٠٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ
الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ^(٢)،
أَنَّ الْجَلَّاحَ أَبَا^(٣) كَثِيرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ»^(٤) - يُرِيدُ:

(١) إتحاف المهرة (١٦/٨٧-٢٠٤٢٨).

(٢) هو: عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أبو أمية المصري. من رجال التهذيب.

(٣) في (و) و(ح): «أبي»، وفي (م): «بن».

(٤) في التلخيص: «ثنتي عشرة».

سَاعَةً - وَلَا يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِالْجُلَّاحِ أَبِي^(٢) كَثِيرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٤٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عُبَيْدِ اللَّهِ]^(٣) بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُهَا، ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا كَمَا أَنْسَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ». ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

وَهَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ لِحَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٤٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ سَفْيَانَ

(١) إتحاف المهره (٣/ ٦٠٠-٣٨٤٢).

(٢) في (م): «بن».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «عبد الله» والمثبت من الإتحاف، وسائر أسانيد المصنف، وهو الموافق لكتب الرجال.

(٤) إتحاف المهره (٥/ ٤٨١-٥٨١٤).

الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنَّا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٤٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ الْجُعْفِيِّ^(٢)، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْصِفْ دِينَارٍ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجْ لِخِلَافٍ فِيهِ لِسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَيُّوبَ بْنِ الْعَلَاءِ، فَإِنَّهُمَا قَالَا: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا.

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ^(٥)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ٦١ - ١٧٤٣٣) ومحمد بن عمرو بن علقمة أخرج له مسلم في المتابعات كما ذكر المصنف في المدخل إلى الصحيح، وانظر حديث رقم (١٠٩٢).

(٢) كذا، وإنما هو عجيفي من بني عجيف، بصري.

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٢٨ - ٦٠٧٦).

(٤) قال ابن الملقن في كتابه مختصر استدراك الذهبي (١/ ٢٢٧): «قلت: لم يعقبه الذهبي بشيء، وقد ضعفه ابن الجوزي بما أوضحته في تخريج أحاديث الرافعي»، يعني البدر المنير (٤/ ٦٩٣)، وقال البخاري: «قدامة بن وبرة لم يصح سماعه من سمرة»، وقال الإمام أحمد: «قدامة بن وبرة لا يعرف»، وثقه ابن معين وابن حبان.

(٥) هو: محمد بن عثمان التتوخي. من رجال التهذيب.

أَبُو هِشَامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَيُّوبَ [أَبِي] الْعَلَاءِ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ»^(٢).

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْعَنْبَرِيِّ، وَلَمْ يَزِدْنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ فِيهِ عَلَى الْإِزْسَالِ. أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَخِلَافِ أَبِي الْعَلَاءِ إِيَّاهُ فِيهِ، فَقَالَ: هَمَّامٌ عِنْدَنَا أَحْفَظُ مِنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ^(٣).^(٤)

١٠٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَتِيَاهُ، فَسَأَلَاهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ لَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَطْهَرُ، وَسَأَخْبِرُكُمَا لِمَادَا بَدَأَ الْغُسْلُ؟ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ، يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَيَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، وَمِنْبَرُهُ قَصِيرٌ، إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَعَرِقَ

(١) في النسخ الخطية كلها، والتلخيص: «أيوب بن العلاء»، والمثبت من الإتحاف فهو:

أيوب بن أبي مسكين، أبو العلاء القصاب الواسطي. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٦/٢٨-٦٠٧٦).

(٣) في التلخيص: «أيوب بن العلاء».

(٤) إتحاف المهرة (٦/٢٨-٦٠٧٦).

النَّاسُ فِي الصُّوفِ، فَتَارَتْ أَبْدَانُهُمْ رِيحَ الْعَرَقِ وَالصُّوفِ، حَتَّى كَادَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا، وَلَيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ مَا يَجِدُ مِنْ طَيِّبِهِ أَوْ ذُفْنِهِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَيْغَدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ ذَهَبَ بَصْرُهُ، إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَسَمِعَ الْأَذَانَ، صَلَّى عَلَى أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَمَكَثْتُ كَثِيرًا لَا يَسْمَعُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَبُهِ، أَرَأَيْتَ اسْتَغْفَرَكَ لِأَبِي أُمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ مَا هُوَ؟ قَالَ: أَيُّ بُنَيَّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ بِنَا بِالْمَدِينَةِ فِي هَزْمٍ^(٣) مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيَّاضَةَ^(٤) يُقَالُ لَهَا: نَقِيعُ الْخَضَمَاتِ. قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ رَجُلًا^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ شَاهِدُ الْحَدِيثِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ،

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٩٣-٨٢٩٥).

(٢) في التلخيص: «على شرط مسلم».

(٣) في التلخيص: «هدم».

(٤) كذا في (م)، والتلخيص، وفي (ز) و(و) و(د) و(ح): «بياض».

(٥) إتحاف المهرة (١٣/ ٣٤-١٦٣٩٨).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ جُمُعَةُ بِجَوَائِي عَبْدِ الْقَيْسِ.

١٠٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَدَنَا، وَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ عُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا»^(١).

رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيُّ وَحَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ. أَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ:

١٠٥١- مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَطِيعِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَرَ، فَجَلَسَ مِنَ الْإِمَامِ قَرِيبًا فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ: صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا»^{(٣) (٤)}.

(١) هذا الطريق لم نجده في الإتحاف.

(٢) هو: ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري. من رجال التهذيب.

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: تفرد به عن الأشجعي إبراهيم بن أبي الليث، وهو واه، ولفظه منكر، لكن تابعه عليه غيره».

(٤) إتحاف المهرة (٢/ ٤١٩-٢٠٢٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ:

١٠٥٢- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(١) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوجَّه، ثَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ، فَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»^(٢).

قَدْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَظَنُّهُ لِحَدِيثِ وَاهٍ، لَا يُعْلَلُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ:

١٠٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُثْمَانَ^(٣) الشَّيْبَانِيِّ^(٤)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْتَسَلَ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاقْتَرَبَ، وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ صِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا»^(٥).

(١) في (و) و(د) و(ح)، والتلخيص: «حكيم».

(٢) إتحاف المهرة (٢/٤١٩-٢٠٢٢).

(٣) في (و) و(د) و(ح)، والإتحاف: «عطاء».

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، وتعليق المصنف بعد الحديث، والصواب:

«الشامي» فهو: عثمان بن خالد أبو خالد الشامي، كذا ذكره البخاري ومسلم وابن أبي

حاتم وابن حبان في الثقات وأبو أحمد الحاكم والدولابي، وأخرج حديثه الإمام أحمد

(١١/٥٤٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٢٧).

(٥) إتحاف المهرة (٢/٤١٩-٢٠٢٢).

هَذَا لَا يُعَلَّلُ الْأَحَادِيثَ الثَّابِتَةَ الصَّحِيحَةَ مِنْ أَوْجُهِ:
أَوَّلُهَا: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ عَطِيَّةٍ قَدْ ذَكَرَ سَمَاعَ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.
وِثَانِيهَا: أَنَّ ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ دُونَ أَوْلَيْكَ فِي الْإِخْتِجَاجِ بِهِ.
وِثَالِثُهَا: أَنَّ عُثْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ^(١) مَجْهُولٌ.

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الرَّازِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ،
قَالُوا: ثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ^(٢)، ثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي وَأَنَا
أَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: غُسِّلْ مِنْ جَنَابَةِ أَوْ لِلْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ
جَنَابَةٍ. قَالَ: أَعِدْ غُسْلًا آخَرَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَهَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ شَيْخٌ قَدِيمٌ لِلْبَصْرِيِّينَ، يُقَالُ لَهُ: الْحِنَائِيُّ، ثِقَةٌ،
قَدْ رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ.

١٠٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

(١) تقدم التعليق عليه.

(٢) هو: هارون بن مسلم بن هرمز العجلي البصري صاحب الحناء، لم يخرج له الشيخان،
وقال أبو حاتم الرازي: لين، وقال الدراقطني: صويلح يعتبر به، ووثقه ابن حبان،
وأخرج له هو وابن خزيمة هذا الحديث.

(٣) إتحاف المهرة (٤/١٣٢-٤٠٥٢).

ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ، وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ إِنْ وَجَدَهُ، ثُمَّ جَاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ سَكَتَ، فَذَلِكَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، مِثْلَ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَقَيَّدَهُ بِأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ مَقْرُونًا بِأَبِي سَلَمَةَ:

١٠٥٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَنْنَى، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرَكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَلثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةٌ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»^(٢).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ مِنَ الثَّقَاتِ الَّذِي أَجْمَعًا عَلَى إِخْرَاجِهِ.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ١٦٤-٥١٢١).

(٢) إتحاف المهرة (٥/ ١٦٤-٥١٢١).

١٠٥٧- حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ -إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ- أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَارِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ بِلَالٌ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٢)، فَإِنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَارِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرْكَي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «اجْلِسُوا». فَسَمِعَهُ ابْنُ [مَسْعُودٍ]^(٣) وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعَالَ يَا ابْنَ [مَسْعُودٍ]»^(٤).
صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٩/٣٦٦-١١٤٤٥).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: مصعب ليس بحجة».

(٣) في النسخ الخطية كلها، في هذا الموضع والذي بعده: «ابن مسعدة!»، والمثبت من الإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٠٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء، وكذا رواه ابن خزيمة (٣/١٤١) عن محمد بن يحيى به، وسيأتي برقم (١٠٦٦) من حديث جابر على الصواب.

(٤) إتحاف المهرة (٧/٤١٧-٨٠٩٩)، ورواه مغلد بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر كما سيأتي، ورجح أبو داود أنه مرسل عن عطاء.

١٠٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ [ابْنُ عَمٍّ] ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزَمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمُشُونَ ^(٢) فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ^(٣).

١٠٦٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ ﴿قَب﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَتْ: وَكَانَ تَنُورُنَا وَتَنُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدٌ ^(٤).

(١) في النسخ الخطية كلها: «عن» وهو خطأ لا محالة، والمثبت من التلخيص والإتحاف، وكذا رواه البخاري عن مسدد به.

(٢) في (و) و(د) و(ح): «تمشون».

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٣٢٥-٧٩١٩)، وقال: «كذا أخرجه، وقد أخرجه البخاري في كتاب الجمعة عن مسدد بهذا الإسناد، وأخرجه هو ومسلم من طريق أخرى» البخاري (١/ ١٤٣، ١٢٦) و(٢/ ٦)، ومسلم (٢/ ١٤٨، ١٤٧).

(٤) إتحاف المهرة (١٨/ ٣٢٠-٢٣٦٨٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

وَابْنَةُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَدْ سَمَّاهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي رِوَايَتِهِ:

١٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: قَرَأْتُ ﴿قَ

وَالْفُرَّانِ الْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ إِذَا

خَطَبَ النَّاسَ^(٢).

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ.

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي

هَلَالٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَوْمًا، فَقَرَأَ: ﴿الْصِّرَاطَ﴾، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا، وَقَرَأَهَا مَرَّةً

أُخْرَى، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ تيسرنا للِسُّجُودِ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ،

وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَدْ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلِسُّجُودِ». فَتَزَلَّ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

فَأَمَّا السُّجُودُ فِي ﴿الْصِّرَاطَ﴾، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) بل أخرجه مسلم (١٣/٣) من حديث شعبة عن خبيب به، ومن حديث محمد بن

إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كما سيأتي.

(٢) إتحاف المهرة (١٨/ ٣٢٠-٢٣٦٨٦).

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٣٧٧-٥٦١٩)، وسيأتي برقم (٣٦٥٥).

وَأِنَّمَا الْغَرَضُ فِي إِخْرَاجِهِ هَكَذَا فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَرَأَ السَّجْدَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَمِنْ السُّنَّةِ أَنْ يَنْزِلَ فَيَسْجُدَ.

١٠٦٣- حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ حَيَّانَ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(١)، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ^(٢)، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْخْتُ رَاحِلَتِي، وَحَلَلْتُ عَيْتِي، فَلَبِسْتُ^(٣) حُلَّتِي، فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِحَبِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ. قَالَ: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ -أَوْ: مِنْ هَذَا الْفَجِّ- مِنْ خَيْرِ ذِي بَعْنٍ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ». فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَهُوَ أَضَلُّ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ فِيمَا يَدُوهُ لَهُ فِي الْوَقْتِ.

(١) هو: الحسين بن حريث. من رجال التهذيب.

(٢) كذا في (ز) والتلخيص، وفي سائر النسخ: «بن شبل»، وهما قولان في أبيه، وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه العجلي وابن حبان وصحح، هو وابن خزيمة حديثه، ولم يخرج له الشيخان.

(٣) في (و) و(ح) و(د): «ولبست».

(٤) إتحاف المهرة (٤١-٣٩٤٢).

١٠٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى^(١)، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ^(٢) سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ يَخْطُبُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْأَخْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَى حَتَّى صَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ مَرْوَانُ أَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنْ كَادُوا لَيَفْعَلُونَ بِكَ. قَالَ: مَا كُنْتُ أَتْرُكُهَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَتَّصِدُقُوا، فَأَلْقَى الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ زَجَرَهُ وَقَالَ: «خُذْ ثَوْبَكَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا دَخَلَ فِي هَيْئَةِ بَذَةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَتَّصِدُقُوا». فَأَلْقَى هَذَا أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

١٠٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ^(٤) هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ:

(١) هو: بشر بن موسى بن صالح الأسدي.

(٢) في (و) و(د) و(ج): «عن».

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٣٧٩-٥٦٢٠).

(٤) قوله: «حميد بن» ساقط من (و) و(د) و(ح).

انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ خَلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا^(١) عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، وَأَتَمَّ آخِرَهَا^(٢).

١٠٦٦- **حدثنا** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ قَالَ: «اجْلِسُوا». فَسَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٦٧- **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ [مُحَمَّدٍ]^(٥) الْمُقَرِّي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الدَّشْتَكِيِّ، ثَنَا

(١) في (و) و(ح): «ما».

(٢) إتحاف المهرة (١٤/٢٥٧-١٧٧٢٦) وأخرجه مسلم (٣/١٥) عن شيبان بن فروخ عن سليمان به، فلا معنى لاستدراكه.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٢٣٩-٢٩٢١).

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: روي عن عطاء، عن ابن عباس. وسيأتي وهو أرجح».

تقدم برقم (١٠٥٨) من حديث الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وقال أبو داود (٢/١٠٢): «هذا يعرف مرسل، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ».

(٥) في النسخ الخطية كلها والإتحاف: «محمد» والمثبت من التلخيص، فهو: حامد بن أبي حامد: محمود بن حرب المقرئ.

عَمَرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَائِيَّ قَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ جَالِسًا فَكَذَّبَهُ، فَأَنَّا شَهِدْتُهُ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَى. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ؟ قَالَ: كَلَامٌ يَعِظُ بِهِ النَّاسَ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ يَنْزِلُ، وَكَانَتْ قَصْدًا -يَعْنِي خُطْبَتَهُ- وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا يَنْخُو الشَّمْسُ وَضُحَاهَا، وَالسَّمَاءُ وَالطَّارِقُ، إِلَّا صَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَصَلَاةَ الظُّهْرِ، كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَالٌ حَيْثُ ^(١) تَذَحُّصُ الشَّمْسُ، فَإِنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ وَإِلَّا سَكَتَ حَتَّى يَخْرُجَ، وَالْعَصْرُ نَحْوًا مِمَّا تُصَلُّونَ، وَالْمَغْرِبُ نَحْوًا مِمَّا تُصَلُّونَ، وَالْعِشَاءُ الْآخِرَةُ يُؤَخِّرُهَا عَنْ صَلَاتِكُمْ قَلِيلًا ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ^(٣).
إِنَّمَا خَرَجَ لَفْظَتَيْنِ مُخْتَصَرَتَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ: كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا.

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «أَنْذَرْتُكُمْ

(١) في التلخيص: «حين».

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٦٧-٢٥٤٢ و ٢٥٤٣).

(٣) بل معاني هذا الحديث مفرقة عند مسلم فانظرها في: (٩/ ٣) و (٢/ ٤٠، ١٠٢، ١٠٩،

(١١٨)، وأيضاً فعمرو بن أبي قيس الرازي لم يخرج له مسلم.

النَّارَ، أَنْذَرْتَكُمْ النَّارَ». حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، حَتَّى وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عِنْدَ رِجْلِهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ.

وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَارِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَغْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا، فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾^(٢)، رَأَيْتُ وَلَدِي هَذَيْنِ، فَلَمْ أَضْبِرْ حَتَّى نَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا». ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي قَطْعِ الْخُطْبَةِ وَالنُّزُولِ مِنَ الْمَنْبَرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ.

١٠٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ،

(١) إتحاف المهرة (١٣٣٩-١٧١٠٧).

(٢) (التغابن: ١٥).

(٣) إتحاف المهرة (٢٧٦-٢٢٩٥)، وسيأتي برقم (٧٦٢٤).

فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ بَرَاءَةٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ الْحَدِيثُ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٧١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ الصِّدْلَانِيُّ، ثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا
مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ^(٣) قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ^(٤)
يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى خَرَجَ الْإِمَامُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ
النَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْتِ^(٥)».
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيُّ^(٦)،
حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا
هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ
طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ»^(٧).

(١) إتحاف المهرة (١٤/١٧٣-١٧٥٨٥).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ما أحسب عطاء أدرك أبا ذر»، وسيأتي في التفسير
(٢٩٣٦)، وقال الحافظ في الإتحاف: «أظن فيه انقطاعا».

(٣) هو: حدير بن كريب. من رجال التهذيب.

(٤) في (د) والتلخيص: «بشير».

(٥) إتحاف المهرة (٦٢٩-٦٩٣٦).

(٦) كذا في النسخ الخطية كلها والإتحاف، والصواب: «العجل» بدون ياء النسبة، وهو:
الحسين بن محمد بن حاتم بن يزيد، أبو عبد الله الحافظ الطويل، يعرف بعبيد العجل.

(٧) إتحاف المهرة (١٠/٣٥-١٢٢٢٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى
الِاخْتِجَاجِ بِهَرِيمِ بْنِ سُفْيَانَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا مُوسَى
فِي إِسْنَادِهِ^(١). وَطَارِقُ بْنُ شَهَابٍ مِمَّنْ يُعَدُّ فِي الصَّحَابَةِ.

١٠٧٣- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقَبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ
الثَّقَفِيُّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ
وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ: هَلْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا
فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي
الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(١) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: ذكر أبي موسى فيه وهم فقد أخرجه أبو داود -
(٩٣/٢)- عن عباس بن عبد العظيم، بهذا الإسناد بدون ذكره، والحاكم، وشيخه أبو
بكر بن إسحاق، وشيخه عبيد بن محمد حفاظ، لكنها زيادة شاذة؛ فقد أخرجه
الدارقطني - (٣٠٥/٢)- من وجه آخر عن إسحاق بن منصور كما قال أبو داود، وكذا
أخرجه الطبراني - (٢٣١/٨)- من وجه آخر عن إسحاق»، وقال أبو داود عقبه:
«طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئا».

(٢) إتحاف المهرة (٤٦٩-٤٦٧)، وإيَّاس بن أبي رملة الشامي لم يرو عنه عثمان بن
المغيرة الثقفي، ووثقه ابن حبان، وجهله ابن المنذر، وابن القطان، كما في تهذيب
التهذيب.

١٠٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمَصِيُّ،
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا بَقِيَّةُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مِقْسَمٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا
مُجَمِّعُونَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.
فَإِنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي صِدْقِهِ إِذَا رَوَى عَنِ الْمَشْهُورِينَ.
وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَالْمُغِيرَةِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكُلُّهُمْ
مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

١٠٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ
الْهَلَالِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى^(٣)،
عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ [رُقَيْعٍ]^(٤)، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
حَاتِمٍ، أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ،
وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ: «قُمْ - أَوْ: اذْهَبْ - فَبَشِّرِ الْخَطِيبُ أَنْتَ»^(٥).

(١) هو: الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري.

(٢) إتحاف المهرة (١٤٠٦-١٨١٠٥)، وبقيّة بن الوليد إنما أخرج له مسلم في الشواهد كما
ذكر المصنف في المدخل إلى الصحيح (٤/١٧٠).

(٣) هو: ابن سعيد القطان.

(٤) في النسخ الخطية كلها: «رافع» مصحف، والمثبت من التلخيص والإتحاف، والسنن
الكبرى للبيهقي (٣/٢١٦).

(٥) إتحاف المهرة (١١/١٢٣-١٣٧٨٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

١٠٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ^(٢)، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطْبِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

١٠٧٧- حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْيَابِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ^(٤)، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ^(٥).

١٠٧٨- أَخْبَرَنَا بَكْرٌ^(٦) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيرَفِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي

(١) بل أخرجه مسلم (١٢/٣) من حديث وكيع عن سفيان به بنحوه وزاد: «قل ومن يعص الله ورسوله».

(٢) أبو راشد صاحب عمار بن ياسر. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١١/٧١٨-١٤٩٢٨).

(٤) هو: شيبان بن عبد الرحمن التميمي النحوي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٣/٦٦-٢٥٤١).

(٦) في النسخ الخطية كلها: «أبو بكر»، والمثبت من الإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي

(٣/٢٣٨) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء.

أَبِي^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ^(٢)، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اخْضَرُوا الذُّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَاعِدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ إِنْ^(٣) دَخَلَهَا»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٧٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ حُزَيْمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ^(٥)، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٨٠- أَخْبَرَنَا بَكْرٌ^(٧) بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ بِمَرَوْ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

(١) رواه أبو داود (١٠٨/٢) عن علي بن المديني عن معاذ بن هشام فقال: «وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمع منه»، وقال البيهقي (٢٣٨/٣) بعد أن رواه من طريق أبي داود ثم رواه عن الحاكم به: «ولا أحسبه إلا واهما في ذكر سماع معاذ عن أبيه، هو أو شيخه فأما إسماعيل القاضي فهو أجل من ذلك، والله أعلم».

(٢) يعني: أبا أيوب المراءغي الأزدي العتكي، وقيل اسمه حبيب بن مالك.

(٣) في (د) والتلخيص: «وإن».

(٤) إتحاف المهرة (٦/٢٠-٦٠٦٢).

(٥) هو: عبد الرحيم بن ميمون. من رجال التهذيب، يروي عن سهل بن معاذ، وسهل ضعيف.

(٦) إتحاف المهرة (١٣/٢٠٩-١٦٥٨٥).

(٧) في (و) و(د): «أبو بكر».

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ مِنْ^(١) الْمِنْبَرِ، فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٨١- أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ^(٤) بْنُ جَعْفَرِ الْبَاقَرَجِيِّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٦).

١٠٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارِبَرْدِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ، فَصَلَّى

(١) في التلخيص: «عن».

(٢) إتحاف المهرة (١/٤٤١-٣٩٩).

(٣) أعله البخاري فيما حكاه الترمذي عنه في سننه (٦٧/٢) بتفرد جرير بن حازم وأن المعروف من حديث ثابت «أقيمت الصلاة والنبي ﷺ نجي لرجل فما زال يكلمه حتى نام بعض القوم» الحديث وقد أخرجاه، وانظر سنن أبي داود أيضا (١١٣/٢).

(٤) في (و) و(د) و(ح) والإتحاف: «محمد».

(٥) إتحاف المهرة (١٧/٧٢٩-٢٣١٣٥).

(٦) بل أخرجه البخاري (١/١٤٦) من حديث عبدة عن يحيى به مطولا، وفي حديث عروة عنها عند الشيخين أن صلاته كانت في المسجد، وكذا في حديث زيد بن ثابت -  - عندهما «اتخذ حجرة من حصير في المسجد»، فيحمل قوله هنا: «صلى في حجراته» على ذلك.

الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا^(١)، فَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ. فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ. إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. وَلِمُسْلِمٍ وَخَدَهُ: كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا. وَقَدْ تَابَعَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَطَاءٍ هَكَذَا:

١٠٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيَتَقَدَّمُ عَنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ قَلِيلًا غَيْرَ كَثِيرٍ، فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي أَنْفَسَ مِنْ ذَلِكَ، فَيَرْكَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ رَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِرَارًا^(٤).

١٠٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) في الإتحاف: «ركعتين».

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٥٨٩-١٠١٣)، وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري ثقة ربما وهم، وإنما أخرج له البخاري في المتابعات.

(٣) هو: الحمال.

(٤) إتحاف المهرة (٨٨٩-١٠١٣).

«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَخْسَنَ الْغُسْلَ، وَتَطَهَّرَ فَأَخْسَنَ الطُّهُورَ، وَلَبَسَ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِهِ، وَمِمَّا كَتَبَ^(١) اللَّهُ لَهُ مِنْ طَيِّبٍ أَوْ دُهْنٍ أَهْلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا غُفِرَ لَهُ^(٢) إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١٠٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٥)، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٠٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمَضَرَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا نَبْتَدِرُ الْفَيَّءَ،

(١) في التلخيص: «ومس ما كتب».

(٢) في (و) و(د) والتلخيص: «غفر الله له».

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ١٦٠-١٧٥٦٢).

(٤) بل أخرجه البخاري (٣، ٨/ ٢) من حديث ابن أبي ذنب عن المقبري عن أبيه عن سلمان به، وقد تقدم ذكر ذلك.

(٥) هو: إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان الصغير. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (٩/ ٣١٣-١١٢٦٠).

فَمَا يَكُونُ إِلَّا قَدْرُ قَدَمٍ أَوْ قَدَمَيْنِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

إِنَّمَا خَرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ^(٢)، عَنْ أَنَسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ.

١٠٨٧ - **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ^(٣)، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٤).

١٠٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى». قَالَ أُسَامَةُ: وَسَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَجْلِسِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمٍ، أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ ذَلِكَ^(٥).

١٠٨٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٥٤١-٤٦١٨).

(٢) هو: خالد بن دينار، وحديثه عند البخاري (٧/٢).

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن ميمون، أبو بكر الإسكندراني. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٨-٢٠٤٤٧).

(٥) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٨-٢٠٤٤٧).

الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى»^(١).

كُلُّ هَذِهِ^(٢) الْأَسَانِيدُ الثَّلَاثَةُ صَحَاحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ رَكْعَةً».

وَلِمُسْلِمٍ فِيهِ الزِّيَادَةُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلُّهَا فَقَطْ.

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مِلْحَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ^(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بَيُوتَهُمْ»^(٤).

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ زُهَيْرٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٥).

إِنَّمَا خَرَّجَاهُ بِذِكْرِ الْعَتَمَةِ وَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ.

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٨-٩٩/ ٢٠٤٤٧).

(٢) في (ز) و(و): «هؤلاء».

(٣) هو: زهير بن معاوية، أبو خيثمة الجعفي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٠/ ٤١٤-١٣٠٥٧).

(٥) بل أخرجه مسلم (٢/ ١٢٣) عن أحمد بن عبد الله بن يونس به مثله.

١٠٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدِ الْبَرَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).

١٠٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ^(٢)، حَدَّثَنِي أَخِي^(٣)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ خَرَجْتُهُ^(٥) فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَيْدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَصَحَّحْتُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٦)، وَهَذَا الشَّاهِدُ الْعَالِي وَجَدْتُهُ بَعْدَ.

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٢١٠-٢٨٥١).

(٢) هو: إسماعيل بن عبد الله، أبو عبد الله، ابن أبي أويس. من رجال التهذيب.

(٣) هو: عبد الحميد. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٢١٠-٢٨٥١).

(٥) في (ز) و(م) و(د) و(ح): «خرجت».

(٦) تقدم برقم (١٠٤٥) من حديث يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عمرو وصححه على شرط مسلم، وسيأتي (٦٨٠٤) من حديث يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو به، ولم يخرج به في مستدركه من حديث الثوري كما ذكر.

١٠٩٣- **حديثه** أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِنَسَا، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَاءُ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَرْتَفِعَ حَتَّى تَحِيَّاءُ الْجُمُعَةِ، فَلَا يَشْهَدُهَا، حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).

١٠٩٤- **حديثه** أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرِّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُودَكِيُّ، ثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى نَهْرٍ، يُسِيلُ الْمَاءَ مَعَ^(٣) غُلْمَانِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، الْجُمُعَةُ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ، فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَنَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ^(٦) هَذَا بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ^(٧)، إِنَّمَا الْمَطْعُونُ فِيهِ نَاصِحُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَلَّمِيُّ

(١) إتحاف المهرة (١٥/٣٥١-١٩٤٥٣)، ومعدّي بن سليمان ضعيف ولم يخرج له مسلم.

(٢) في (و): «أبو بكر بن إسماعيل».

(٣) في التلخيص: «على».

(٤) إتحاف المهرة (١٠/٦٠٧-١٣٤٩٠).

(٥) قوله: «الإسناد» ساقط من (و).

(٦) من قوله: «حدثني عمار بن أبي عمار» إلى هنا ساقط من (م).

(٧) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ضعفه النسائي وغيره، وقال البخاري: منكر الحديث، ووثقه ابن المديني وأبو داود، ما خرج له أحد»، وقال ابن حجر في الإتحاف: «كذا قال، وناصح المحلمي كوفي، يأتي بالمناكير»، نقول: لم يتبّه الحافظ إلى تفرقة المصنف =

الْكُوفِيُّ^(١)، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ الْمَنَّاكِيرِ.

١٠٩٥- أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ^(٢)، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ لَمْ يَبْلُ أَسْفَلَ نِعَالِهِمْ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرُوَاتِهِ، وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي طَلَبُوا الْمَتَابِعَ فِيهِ لِلتَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ.

١٠٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ^(٤) الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخَوَّارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَقُمْتُ لِأُصَلِّيَ فِي مَكَانِي. فَقَالَ: لَا تُصَلِّ حَتَّى تَمْضِيَ أَمَامَ ذَلِكَ أَوْ تَكَلِّمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ^(٥).

= بين: ناصح بن العلاء وبين ناصح المحلي، وقال ابن عدي (٣٠٥/٨): «وناصح بن العلاء يعرف بهذا الحديث، ولم يروه عن عمار غيره» وضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

(١) في (و) و(د) و(ح): «المحلمي السلمي الكوفي».

(٢) في (و) و(د) و(ح): «حرب».

(٣) إتحاف المهرة (١/٣٣٢-٢١٦).

(٤) في (و) و(د) و(ح): «نمير».

(٥) إتحاف المهرة (١٣/٣٤٤-١٦٨١٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

١٠٩٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُقِمُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ». فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟! قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِزِيَادَةِ ذِكْرِ الْجُمُعَةِ^(٣).

آخِرُ كِتَابِ الْجُمُعَةِ.



(١) بل أخرجه مسلم (١٧/٢) من حديث غندر وحجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٢) إتحاف المهرة (١٥٠/٩-١٠٧٤٨).

(٣) بل أخرجاه من حديث ابن جريج به؛ البخاري (٨/٢)، ومسلم (١٠/٧) والقاتل:

«فقلت أنا له» هو: ابن جريج؛ كما يعلم من الصحيحين ومصنف عبد الرزاق

(٢٦٨/٣) ومسند أحمد (٤٣٧/١٠)، ويظهر من تعليق المصنف أنه ظنه: ابن عمر!

مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ.

وَأَنَا بَكْرٌ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ.

وَتَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي قَالُوا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ النَّخْرِ حَتَّى يَرْجِعَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَتَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ^(٤) الْمَهْرِيُّ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُجْرَحْ بِنَوْعِ سَقَطٍ بِهِ حَدِيثُهُ.

وَهَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ مِنْ طَرِيقِ الرَّوَايَةِ، مُسْتَفِيضَةٌ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

(١) في (و) و(د) و(ح): «أبو بكر».

(٢) كذا في (و)، والإتحاف، وفي (ز) و(م) و(ح) والتلخيص: «ثواب بن عبيد الله»، وفي (د): «ثواب بن عقبة».

(٣) إتحاف المهرة (٣٧١-٢٢٨٢)، وقال: «قلت: صححه ابن القطان» نقول، واستغربه الترمذي وقال: «قال محمد - يعني ابن إسماعيل البخاري - لا أعرف لثواب بن عتبة غير هذا الحديث»، وقال ابن عدي (٢/٣٠٨): «وثواب بن عتبة يعرف بهذا الحديث وحديث آخر، وهذا الحديث قد رواه غيره عن عبد الله بن بريدة، منهم عقبة بن عبد الله الأصم، ففي الحديثين اللذين يرويهما ثواب لا يلحقه ضعف».

(٤) كذا في (و) و(د)، وفي (ز) و(م) و(ح): «ثواب بن عبيد الله».

١٠٩٩- أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَزَّازُ^(١) عَلَى الصَّفَا، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمَرَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ:

١١٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَوْنٍ الْخَزَّازُ^(٣) بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا زُهَيْرٌ^(٤)، ثَنَا عُتْبَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَتَرَا^(٥).

(١) في (ز) و(م): «الجزار».

(٢) إتحاف المهرة (١٩٧-٨٤٧).

(٣) في (ز) و(م): «الجزار».

(٤) هو: ابن معاوية.

(٥) إتحاف المهرة (١٣١/٢-١٣٨١)، وقد رواه البخاري (١٧/٢) من حديث هشيم عن

عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات»، وقال مرجى بن رجاء حدثني عبيد الله قال حدثني أنس عن النبي ﷺ: «ويأكلهن وترا».

١١٠١- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟». قَالُوا: يَوْمَانِ كُنَّا نَلْعَبُ بِهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٠٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ^(٢)، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو^(٣)، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ^(٤) الرَّحْبِيُّ، قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، فَأَنْكَرَ إِنْطَاءَ الْإِمَامِ، وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ خَيْرٌ^(٥) التَّسْبِيحِ^(٦).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٧)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١/٦٠٩-٨٨٢).

(٢) هو: عبد القدوس بن الحجاج. من رجال التهذيب.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «صفوان بن عمرو» والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٣/٢٨٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثناه سواء.

(٤) في (ز) و(م): «يزيد بن عمير»، وفي (و) و(د) و(ح): «يزيد بن عمر»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي.

(٥) في التلخيص: «حين».

(٦) إتحاف المهرة (٦/٥٣٠-٦٩٣٨).

(٧) بل على شرط مسلم، فالبخاري لم يحتج بصفوان بن عمرو السكسكي، ولا بيزيد بن خمير الشامي.

١١٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلِيمٍ^(١) الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّا نَخْطُبُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْهُ فِي الْأَعْيَادِ، إِلَّا أَنَّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

١١٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ^(٤)

(١) في (و) و(د) و(ح): «حكيم».

(٢) في (و): «أنا»، وفي (د): «ثنا أنا» وكتب فوق «ثنا» «خ» كأنها إشارة إلى نسخة أخرى.

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٦٦٠-٧١٦).

(٤) إلا أن فيه علة؛ أخطأ فيه الفضل بن موسى السيناني، والصواب عن عطاء مرسلًا، قال ابن معين في تاريخه رواية الدوري (٣/ ١٥): «عبد الله بن السائب الذي يروى أن النبي ﷺ صلى بهم العيد، هذا خطأ؛ إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه الفضل بن موسى السيناني يقول: عن عبد الله بن السائب»، وقال أبو داود (١/ ٤٧٦): «هذا مرسل؛ عن عطاء عن النبي ﷺ»، والمرسل أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٠١) من حديث قبيصة عن الثوري عن ابن جريج.

(٥) في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، والإتحاف: «عن»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣١٠) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتمه سواء، وهو: عيسى بن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة القرشي ابن أخي إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو مجهول، أخرج له أبو داود وابن ماجه هذا الحديث عن أبي يحيى عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي.

أَبِي فَرَوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَحْيَى عُبَيْدَ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَأَبُو يَحْيَى التَّمِيمِيُّ صَدُوقٌ، إِنَّمَا الْمَجْرُوحُ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُهُ.

١١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شاذَانَ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(٢)، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(٣)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

لَكِنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

١١٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الرَّاهِدِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٥)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

(١) إتحاف المهرة (١٥/٣٣٦-١٩٤١٩).

(٢) هو: الحسين بن حريث.

(٣) اسمه عبد الله. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٩/٤٠٩-١١٥٦٢).

(٥) زاد في (ز) و(م) في هذا الموضع: «القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد.

وأخبرني الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق»، وفي (و) أيضا لكن الناسخ ضرب عليها، وهو انتقال نظر، ومزيج من السند الذي قبله والذي بعده

ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي يَوْمِ عِيدٍ^(١).

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ تَقْصِيرٌ.
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٢).

١١٠٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَهُوَ أَمِيرٌ، فَوَافَقَ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَخَرَجَ وَصَعِدَ^(٣) الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَ فَأَطَالَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ، فَعَاتَبَهُ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّنَّةَ، فَبَلَغَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤١٤-٨٠٩١).

(٢) أخرجه الشيخان بزيادة قصة إتيانه النساء ووعظهن وأمرهن بالصدقة؛ البخاري (٣١/١) و(١١٦/٢) من حديث شعبة وابن عليه، ومسلم (١٨/٣) من حديث ابن عيينة، ثم أخرجه من حديث حماد بن زيد وابن عليه وقال: «كلاهما عن أيوب بهذا الإسناد نحوه».

(٣) في (و): «فصعد».

(٤) إتحاف المهرة (٨/ ١٢٧-٩٠٥٦).

١١٠٨- **حديثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَوْمَ عِيدٍ فِي طَرِيقٍ، ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ^(١).

١١٠٩- **حديثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا^(٢) خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).
وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

١١١٠- **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ^(٥)، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي أُتَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَالِمٍ مِنْ بَنِي تَوْفَلٍ بْنِ عَدِيٍّ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُبَشَّرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَغْدُو^(٦) مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ، فَتَسْلُكُ بَطْنَ

(١) إتحاف المهرة (١١٧/٩-١٠٦٣٤)، وعبد الحميد بن جعفر أخرج له البخاري استشهاده لا احتجاجا.

(٢) زاد في (ز) و(م): «كان إذا» مع وجود كان في أول الكلام.

(٣) إتحاف المهرة (١٤/١٨٤٢٠-٦٥٣).

(٤) بل أخرجه البخاري (٢٣/٢) من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح عن فليح فقال عن سعيد بن الحارث عن جابر به بنحوه، وقال: «تابعه يونس بن محمد عن فليح، وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن أبي هريرة، وحديث جابر أصح».

(٥) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف، عن سعيد بن الحكم ابن أبي مريم المصري.

(٦) في الإتحاف: «أعدو» بالمهملة.

بُطْحَانَ حَتَّى نَأْتِي إِلَى الْمُصَلَّى، فَنُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَرْجِعَ إِلَى بُيُوتِنَا^(١).

١١١١- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ السَّكَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَّاضٍ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرَّكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا». قَالَ: أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١١١٢- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقِ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٦). هَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١١٣- **حدثنا** جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٦٣١-٢٤١٣).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «عباس».

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٣٨١-٥٦٢٤)، وسيأتي برقم (١١٢٧).

(٤) بل أخرجه مسلم (٣/ ٢٠) من حديث إسماعيل بن جعفر عن داود به مطولا.

(٥) في النسخ الخطية كلها: «عبيد الله بن عمر»، والمثبت من التلخيص والإتحاف والسنن

الكبرى للبيهقي (٣/ ٢١٧) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، وهو

عبيد الله بن عمرو الرقي. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (٥/ ٣٢١-٥٤٧٨).

عَبْدُ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلَقَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَصْبَحَ النَّاسُ صِيَامًا لِتَمَامِ ثَلَاثِينَ، فَجَاءَ رَجُلَانِ، فَشَهِدَا أَنَّهُمَا رَأَيَا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَأَفْطَرُوا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١١٤- **حَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَبْصَرْتُ الْهَلَالَ اللَّيْلَةَ. فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «قُمْ يَا بِلَالُ، فَأَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيُصُومُوا»^(٢).

قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِسِمَاكِ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ مُتَدَاوِلٌ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١١٥- **أَخْبَرَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خُنَيْسٍ^(٤) الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَطَاءٍ،

(١) إتحاف المهرة (١١/٢٥٩-١٣٩٩٤)، وإسحاق بن إسماعيل الطالقاني ثقة، لكن لم يخرج له الشيخان.

(٢) إتحاف المهرة (٧/٤٩٨-٨٣٠٨).

(٣) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص والإتحاف والكبرى للبيهقي (٣/٢٧٩) عن المصنف، وعند ابن عساكر في تاريخه (٣٨/١٠٠) من طريق البيهقي عن المصنف به: «عبيد الله»، وهو الصواب، فهو: عبيد الله بن محمد بن خنيس، ويقال خشيش، أبو علي الدمياطي، ويقال: الدمشقي، ذكره الأزدي وابن ماكولا.

(٤) في الإتحاف: «حبش».

ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى^(١).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْتَجَا بِالْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوقَرِيِّ، وَلَا بِمُوسَى بْنِ عَطَاءِ الْبَلْقَاوِيِّ^(٢).

وَهَذِهِ سُنَّةٌ تَدَاوَلَهَا أَيْمَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَصَحَّحَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ:

١١١٦ - **حديثه** أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى^(٣).

١١١٧ - **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي

(١) إتحاف المهرة (٨/٣٩٦-٩٦٣٠).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: هما متروكان»، وقال البيهقي بعد أن رواه عن المصنف: «موسى بن محمد بن عطاء منكر الحديث ضعيف، والوليد بن محمد الموقري ضعيف، لا يحتج برواية أمثالهما، والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله».

(٣) إتحاف المهرة (٩/٣٣١-١١٣٢٦).

الْأَضْحَى^(١).

١١١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سِوَى تَكْبِيرَةِ الْإِفْتِتَاحِ، وَيَقْرَأُ بِ: ﴿قَدْ أَفْرَأَ الْفَرَاءَانِ الْمَجِيدِ﴾، وَ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ فِي مَوْضِعَيْنِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالطَّرْقِ إِلَى هِمٍّ فَاسِدَةٌ. وَقَدْ قِيلَ: عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ:

١١١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ^(٣).

١١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ، ثنا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ التُّرْمِذِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ،

(١) إتحاف المهرة (١٦٠٤-٢١٠١).

(٢) إتحاف المهرة (١٧/١٧٢-٢٢٠٨٤).

(٣) إتحاف المهرة (١٧/١٧٢-٢٢٠٨٤).

وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢).

إِنَّمَا خَرَّجَاهُ حَدِيثَ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ.

١١٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ الْقَاضِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ، ثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدٍ^(٣) الْمُؤَدِّنُ، ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ^(٤)، عَنْ

عَلِيِّ وَعَمَّارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوباتِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ، وَكَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ،

وَيَقْطَعُهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٦)، وَلَا أَعْلَمُ فِي رَوَاتِهِ مَنْسُوبًا إِلَى الْجَرْجِ.

وَقَدْ رَوَى فِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ، فَأَمَّا مِنْ فَعَلَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ

(١) إتحاف المهرة (٩/٢١١-١٠٩١٣).

(٢) بل أخرجه البخاري (١٨/٢) عن يعقوب بن إبراهيم، ومسلم (٣/٢٠) عن أبي بكر بن

أبي شيبة، عن أبي أسامة به.

(٣) في (م): «سعيد».

(٤) هو: عامر بن واثلة.

(٥) إتحاف المهرة (١١/٤٥٩-١٤٤٢٦).

(٦) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل خبر واه كأنه موضوع؛ لأن عبد الرحمن صاحب

مناكير، وسعيد إن كان الكريزي فهو ضعيف، وإلا فهو مجهول» نقول: هو آخر شيعة

غير الكريزي، واسمه: سعيد بن عثمان بن مسلم القرشي، أبو عثمان الخزاز الكوفي، قد

تكلمنا عليه في ملحق رجال الحاكم، وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/١٠٧)

بعدهما رواه عن المصنف به: «هكذا أخبرناه، وهذا الحديث معروف بعمر بن شمر عن

جابر الجعفي عن أبي الطفيل، وكلا الإسنادين ضعيف، وهذا أمثلهما».

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَصَحِّحْ عَنْهُمْ التَّكْيِيرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. فَأَمَّا الرُّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ:

١١٢٢- **فَاخْبُرْنِي** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدٍ^(١) بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٢). وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ:

١١٢٣- **فَحَدِّثْنَاهُ** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣)، ثَنَا هَنَادٌ^(٤)، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ^(٥)، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ غَدَاةَ عَرَفَةَ، ثُمَّ لَا يَقْطَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٦). وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

١١٢٤- **فَحَدِّثْنِي** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخَ، عَنْ

(١) في (د): «عبد الله»، وفي سائر النسخ: «عبدة»، والمثبت من التلخيص، والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣١٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٣٢٢-١٥٦٧٩).

(٣) هو: ابن أبي الدنيا.

(٤) في (و) و(ج): «بن هناد»، وفي (د): «بن عباد».

(٥) هو: الجعفي.

(٦) إتحاف المهرة (١١/ ٤٢١-١٤٣٣٦).

عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

١١٢٥- فَأَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ^(٢)، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ، فَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٣).

١١٢٦- مُحَمَّدٌ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَبْنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ -وَسُئِلَ عَنِ التَّكْبِيرِ يَوْمَ عَرَفَةَ- فَقَالَ: يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ كَمَا كَبَّرَ عَلَيَّ وَعَبْدُ اللَّهِ^(٤).

١١٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ السَّكَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا». قَالَ: وَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٩٤-٨٢٩٨).

(٢) هو: يحيى بن أبي حية، أبو جناب الكلبي. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٠/ ٤١٠-١٣٠٥٠).

(٤) إتحاف المهرة (١٠/ ٤١٠-١٣٠٥٠).

(٥) إتحاف المهرة (٥/ ٣٨١-٥٦٢٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(١).

آخِرُ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.



(١) قد تقدم برقم (١١١١) بإسناده و متنه سواء، وذكرنا هناك أن مسلما أخرجه (٢٠/٣) من حديث إسماعيل بن جعفر عن داود به مطولا.

مِنْ كِتَابِ الْوِثْرِ

١١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ^(١)، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ^(٢) النَّجَّارِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَنِ الْوِثْرِ، فَقَالَ: أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ عَمِلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَوَاهِدُ، فَمِنْهَا مَا:

١١٢٩- أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ^(٤).
وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَنْيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَالْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنْفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: إِنَّ الْوِثْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ

-
- (١) في النسخ الخطية كلها: «حمدان»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٤٦٧/٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتمنه سواء.
- (٢) في (و) و(د) و(ح): «عمرو».
- (٣) إتحاف المهرة (٤٣٧/٦-٦٧٧٠)، وعبد الله بن حمران وعبد الحميد بن جعفر أخرج لهما البخاري استشهاداً، ولم يحتج بجعفر بن عبد الله بن الحكم.
- (٤) هذا الطريق -طريق ميمون بن إسحاق الهاشمي- غير موجود في الإتحاف.

كَصَلَاتِكُمْ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ،
أَوْتَرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَتُرِّيحُ الْوُتْرِ»^(١).
وَمِنْ الشَّوَاهِدِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَا:

١١٣٠ - **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ
عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ
وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ: النَّخْرُ، وَالْوُتْرُ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ»^(٢)،^(٣)

قَالَ الْحَاكِمُ: الْأَضْلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِيمَانُ، وَسُؤَالُ الْأَعْرَابِيِّ النَّبِيَّ
ﷺ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوُّعَ».
وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي الْوُتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ.
وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِهَا فِي الصَّحِيحِ.

١١٣١ - **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ
إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (١١/٤٣٤-١٤٣٦٢).

(٢) قال الذهبي في التلخيص عقب حديث ابن عباس: «قلت: ما تكلم الحاكم عليه، وهو
غريب منكر، ويحيى ضعفه النسائي والدارقطني»، وقد وقع كلام الذهبي هذا في نسخة
ابن الملقن عقب حديث علي السابق سهوا من الناسخ فقال في مختصر الاستدراك
(١/٢٤٧) «قلت: ليس في سنده من اسمه يحيى وهاك سنده: أبو بكر بن عياش. حدثنا
أبو إسحاق، عن عاصم ابن ضمرة عن علي. ففعل هذا من الناسخ فينظر في سند
الحديث الذي بعده»، فكان كما ظن رحمه الله.

(٣) إتحاف المهرة (٧/٤٩١-٨٢٩٢). وعزاه ابن حجر للدارقطني وأحمد، ولم يعزه
للحاكم.

أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أُوتِرُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أَنَا، ثُمَّ أُوتِرُ. فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخَذْتَ بِالْحَزْمِ». أَوْ: «بِالْوَيْقَةِ». وَقَالَ لِعُمَرَ: «أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ^(٢)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ. قَالَ: «بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ». وَسَأَلَ عُمَرَ قَالَ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أَنَامُ، ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ. قَالَ: «فِعَلَ الْقَوِيُّ فَعَلَتْ»^(٣).

١١٣٣ - أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ

الدُّورِيِّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ^(٤)، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُتْرِ، فَقَالَ: «أُوتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ»^(٥).

(١) إتحاف المهرة (٤/ ١١٩-٤٠٣).

(٢) في (ز) و(م): «يحيى بن سليمان ثنا يحيى بن سليم».

(٣) إتحاف المهرة (٩/ ١٦٤-١٠٧٩٥).

(٤) هو: المنذر بن مالك العبدي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٥/ ٤١٤-٥٦٨٠).

تَابِعَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

١١٣٤- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوْتَرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١١٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ^(٣)، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ»^(٤)^(٥).

١١٣٦- أَخْبَرَنِي عَبْدَانُ بْنُ يُزَيْدَ الدَّقَاقُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ^(٦)، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٧)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٤١٤-٥٦٨٠).

(٢) بل أخرجه مسلم (١٧٤/ ٢) من حديث معمر وشيبان عن يحيى به.

(٣) هو: يحيى بن زكريا.

(٤) في التلخيص: «بادروا بالوتر الصبح».

(٥) إتحاف المهرة (٩/ ١٦٢-١٠٧٨٧)، وقد أخرجه مسلم (١٧٢) من حديث عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر به مثله.

(٦) هو: ابن ديزيل.

(٧) في (و): «هارون بن هشام بن عبد الله».

الصُّبْحِ، وَلَمْ يُوتَرْ فَلَا وَتَرَلَهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١١٣٧- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرًا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ، فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوُتْرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُوتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»^(٢).

١١٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا أَبُو غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ وَتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيَصَلَّهُ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٣٩- أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٤١٤-٥٦٨١).

(٢) إتحاف المهرة (٩/ ٩٤-١٠٥٤٨).

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٣١٥-٥٤٧٠).

(٤) هو: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي الحافظ. من رجال التهذيب.

أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوثِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوثِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوثِرْ بِوَاحِدَةٍ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ عَلَى رَفْعِهِ.
أَمَّا حَدِيثُ الزُّبَيْدِيِّ:

١١٤٠- فَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ النَّخَوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ يُونُسَ الْحَمِيرِيُّ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِثْرُ خَمْسٌ، أَوْ ثَلَاثٌ، أَوْ وَاحِدَةٌ»^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ:

١١٤١- فَمُخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُسْتَمْلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٢) هو: يزيد بن يوسف الرحبي، أبو يوسف الشامي الصنعاني. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٤) هو: إسماعيل بن العباس بن عمر بن مهران بن فيروز بن سعيد، أبو علي الوراق المستملي.

شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيُوتَرَ^(١) بِوَاحِدَةٍ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

١١٤٢- **فأخبرناه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِثَلَاثٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِوَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمِيْ إِيْمَاءً»^(٣). وَأَمَّا حَدِيثُ مَعْمَرٍ:

١١٤٣- **فحدثناه** أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَرْدِ، ثَنَا أَبِي^(٤)، ثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ^(٥)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ حَقٌّ». فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٦).

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ:

١١٤٤- **فحدثناه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(١) في (و): «أوتر».

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٤) هو: ورد بن عبد الله التميمي أبو محمد الطبري، من رجال التهذيب.

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: عدي تركوه».

(٦) لم نجد هذا الطريق في الإتحاف.

عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: الْوِثْرُ حَقٌّ. فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ:

١١٤٥ - **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِثْرُ حَقٌّ». فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: لَسْتُ أَشْكُ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ تَرَكََا هَذَا الْحَدِيثَ لِتَوْقِيفِ بَعْضِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ إِيَّاهُ، هَذَا مِمَّا لَا يُعَلَّلُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٤٦ - **حدثنا** الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: رُبَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ، وَقَدْ قَامَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١١٤٧ - **حدثنا** عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٣٧٥-٤٣٩٦).

(٣) في (و): «ثنا».

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٦١٥-١٦١٩٥).

عَلِيٍّ^(١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ وَلَمْ يُؤْتِرْ فَلْيُؤْتِرْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ

الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُؤْتِرُوا بِثَلَاثٍ، تَشَبَّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَلَكِنْ أَوْتِرُوا بِخُمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ، أَوْ بِتِسْعٍ، أَوْ بِأَحَدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(٣).

١١٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٥)، ثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُؤْتِرُوا

(١) هو: هلال بن علي بن أسامة، ويقال: هلال بن أبي ميمونة، ويقال: هلال بن أبي هلال. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/١٥٤-١٩٠٥٨).

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٣٦٩-١٩٤٩٩).

(٤) في (و): «ثنا».

(٥) هو: عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني.

بِثَلَاثٍ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، أَوْ تَرَوْا بِخَمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٥٠- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُسَلِّمُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَوَاهِدٌ، فَمِنْهَا:

١١٥١- مَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٥/١٨٦-١٩١٢٥).

(٢) هو: إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي، أبو إسحاق الفراء الصغير. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٦/١٠٨٦-٢١٦٧١).

(٤) قال البيهقي في الكبرى (٣/٣١) بعدما رواه عن المصنف من الوجه الأول فقط: «كذا رواه عبد الوهاب عن سعيد بن أبي عروبة، وقال أبان عن قتادة: يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن -يعني كما سيأتي في الرواية التالية-، ورواه الجماعة عن ابن أبي عروبة عن قتادة، وهمام بن يحيى عن قتادة كما سبق ذكره في وطره بتسع ثم بسبع» نقول: وهو ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٦٨) من حديث سعيد بن أبي عروبة وغيره عن قتادة به مطولا.

مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١)، ثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ، لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ^(٢).

وَهَذَا وَتَرَأَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَعَنْهُ أَخَذَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ.

١١٥٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَالِحِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ^(٣)، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمُ، قَالَ: قِيلَ لِلْحَسَنِ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ، فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ أَفْقَهُ مِنْهُ، كَانَ يَنْهَضُ فِي الثَّالِثَةِ بِالتَّكْبِيرِ^(٤).

١١٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسَلِيمَانُ بْنُ حَزْبٍ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ، وَلَا يَتَشَهَّدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ^(٥).

١١٥٤- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا

(١) هو: شيبان بن فروخ، عن أبان بن يزيد العطار.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/١٠٨٦-٢١٦٧١)، وقال البيهقي في الكبرى (٣/٢٨) عقبه: «كذا في هذه الرواية، وقد روينا في حديث سعد بن هشام وتر النبي ﷺ بتسع ثم بسبع، والله أعلم».

(٣) هو: أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي. من رجال التهذيب

(٤) إتحاف المهرة (١٢/١٣٥-١٥٢٤٨).

(٥) إتحاف المهرة (١٩/٢٥٥-٢٤٧٦١).

سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرِّكَعَتَيْنِ الَّتِي يُوتَرُ بَعْدَهُمَا بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَيَقْرَأُ فِي الْوُتْرِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(١).

تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ:

١١٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ^(٢).

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِثَلَاثٍ، يَقْرَأُ فِي الرِّكَعَةِ الْأُولَى بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٣)، وَفِي الثَّالِثَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٤)، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَسَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ إِمَامٌ أَهْلٍ مِصْرَ بِلَا مُدَافَعَةٍ، وَقَدْ أَتَى بِالْحَدِيثِ مُفَسَّرًا

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٣٣ - ٢٣١٤٠).

(٢) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي. من رجال التهذيب.

(٣) في (و) و(د): «بقل يا أيها الكافرون».

(٤) في (د): «بقل هو الله أحد».

(٥) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٣٣ - ٢٣١٤٠).

مُصَلِّحًا دَالًا عَلَى أَنَّ الرَّكْعَةَ الَّتِي هِيَ الْوُتْرُ ثَانِيَةٌ غَيْرِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا^(١).

١١٥٦- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو عُمَرَ^(٢)، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٥٧- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤).

١١٥٨- **أخبرنا** الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٥) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٦) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ،

(١) يعني: أن سعيد بن كثير بن عفير قال في روايته عن يحيى بن أيوب: «ويقرأ في الوتر» فجعلها ركعة مستقلة، بخلاف رواية ابن أبي مريم التي جعلت الوتر ثلاث ركعات، وانظر ما يأتي في التفسير عقب حديث رقم (٣٩٦٢) وما بعده.

(٢) هو: حفص بن عمر بن الحارث الحوضي. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٧/ ٢٩٧-٢٢٢٧٧).

(٤) إتحاف المهرة (٢٦٩-٢٢٧٧).

(٥) في (و) و(د): «حكيم».

(٦) كذا في (د)، وهو الصواب كما في السند السابق، وكما في كتب الرجال، وفي سائر النسخ:

«عبد الله».

فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْمُثَنَّبِ الْعَتَكِيُّ مَرْوَزِيٌّ ثِقَةٌ، يُجْمَعُ حَدِيثُهُ^(٢)،
وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو الْمُثَنَّبِ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ
الطَّيَالِسِيُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارَى، ثنا قَيْسُ بْنُ أَتَيْفٍ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
رَاشِدٍ الزُّوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزُّوْفِيِّ^(٣)، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ
الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ^(٤) بِصَلَاةٍ هِيَ
خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوُتْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى
صَلَاةِ الْفَجْرِ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، رَوَاتُهُ مَدَنِيُونَ وَمِصْرِيُّونَ،
وَلَمْ يَتْرُكَاهُ إِلَّا لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ.

(١) لم نجد هذا الطريق في الإتحاف.

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قال البخاري: عنده منكير».

(٣) قال البخاري في التاريخ الكبير (١٩٢/٥): «لا يعرف إلا بحديث الوتر، ولا يعرف
سماع بعضهم من بعض»، وقال في ترجمة عبد الله بن راشد (٨٨/٥): «لا يعرف
سماعه من ابن أبي مرة».

(٤) في (و) و(د) و(ح): «أبدلكم».

(٥) إتحاف المهرة (٤٣٥٣-٣٤٨/٤)، ويحيى بن الجزار الكوفي أخرج له مسلم دون
البخاري.

١١٦٠- أخبرني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعَفَ أُوتِرَ^(١) بِسَبْعٍ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ صَحَّ وَتَرُ النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ، وَإِخْدَى عَشْرَةٍ، وَتِسْعٍ، وَسَبْعٍ، وَخَمْسٍ، وَثَلَاثٍ، وَوَاحِدَةٍ، وَأَصْحُهَا وَتَرُهُ ﷺ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ.

١١٦١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ - قَالَ الدَّارِمِيُّ: وَهُوَ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

آخِرُ كِتَابِ الْوِتْرِ.



(١) في (و): «كان يوتر».

(٢) إتحاف المهرة (١٨/ ١٧٢-٢٣٥١١).

(٣) إتحاف المهرة (١١٣٣-١٤٥٧٢).

مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ

١١٦٢- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ.
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ سَعِيدٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدٍ^(١) بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».
وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ: «خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١١٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الْفَقِيهَ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٤).
إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَتَاهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ

(١) في (ز) و(ح) و(م): «سعيد».

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ١٠٩٠ - ٢١٦٧٣).

(٣) بل أخرجه مسلم (٢/ ١٦٠).

(٤) (البقرة: ١٣٦).

سَوَامَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَشْهَدُوا﴾^(١) بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴿٢﴾^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١١٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، ثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ
نَهْلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا
إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ
الْقَرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ -وَاللَّفْظُ لَهُ- ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودٍ الْمَرْوَزِيُّ^(٦)، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(٧)، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، عَنْ أَبِي

(١) في (ز) و(م): «واشهد»، وفي (و) و(ح): «واشهدوا».

(٢) (آل عمران: ٦٤).

(٣) إتحاف المهره (٧/ ٢٢٩-٧٧٠٦).

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: وهم في استدراكه فقد أخرجه مسلم: عن أبي بكر بن
أبي شيبة، عن أبي خالد، ومن وجهين آخرين: عن عثمان بن حكيم»، مسلم
(١٦١/٢).

(٥) إتحاف المهره (١٤/ ٤١٤-١٧٩٠١).

(٦) هو: عبد الله بن محمود بن عبد الله أبو عبد الرحمن السعدي المروزي، ويقال له أيضا:
عبد الله بن محمد بن محمود، انظر صحيح ابن حبان (٥/ ٢٥٥).

(٧) هو: الحسين بن حريث بن الحسن، أبو عمار المروزي. من رجال التهذيب.

عَامِرٌ^(١) الْخَزَّازُ^(٢)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُمْتُ أَصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ، فَحَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اتَّصَلِي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْكَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ^(٥)، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٧).

١١٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) في (و) و(د) و(ح): «أبي عمار».

(٢) غير واضحة في (و) و(د) و(ح)، وهو: صالح بن رستم المزني. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٧/٣٣٨-٧٩٤٩).

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، وهذا الحديث ليس من رواية: حميد بن عبد الرحمن بن عوف، ولكنه من رواية: حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة كما في الإتحاف، ومسند إسحاق (١/٢٩٨) أصل رواية المصنف، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/٢٩١) عن المصنف به، وانظر تحفة الأشراف (٩/٣٣٥).

(٥) قوله: «الصلاة في جوف الليل» مكانه بياض في (و) و(د)، وسقط من (ح).

(٦) إتحاف المهرة (١٤/٤٦٢-١٨٠٠٦).

(٧) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: هو عند مسلم» (٣/١٦٩).

إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ
[رَبِيعَةَ^(١)] بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ
قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاجٌ عَنِ الْإِنِّمِ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٦٨- أَخْبَرَنِي أَبُو تُرَابٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ بِالنُّوْقَانِ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الزَّاهِدُ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ، ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا، فَلَمَّا
أَضْبَحَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبِينٌ، قَالَ: «إِنِّي^(٣) إِنَّمَا أَثَرُ عَلَيَّ
مَا تَرَوْنَ»^(٤) بِحَمْدِ اللَّهِ، قَدْ قَرَأْتُ السَّبْعَ الطَّوَالَ^(٥).

(١) في النسخ الخطية كلها والتلخيص: «ثور»، والمثبت من الإتحاف، ومن السنن الكبرى
للبيهقي (٥٠٢/٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٢) إتحاف المهرة (٢٣٦/٦-٦٤١٢)، وكذا صححه ابن خزيمة (١٧٦/٢)، وقال
الترمذي (١٥١/٦): «وهذا أصح من حديث أبي إدريس، عن بلال»، لكن قال البيهقي
في الكبرى بعدما رواه عن المصنف: «كذا في هذه الرواية» ثم أخرجه من حديث
مكي بن إبراهيم عن خالد بن أبي خالد أبي عبد الله -ولم أعرفه- عن يزيد بن ربيعة
عن أبي إدريس عن بلال، ورواه هو والترمذي من حديث بكر بن خنيس عن محمد
القرشي -يعني محمد بن سعيد الشامي المصلوب، وقد كذبوه- عن ربيعة بن يزيد عن
أبي إدريس عن بلال به، وقال أبو حاتم الرازي في العلل (٢٤٢/٤): «هو حديث منكر،
لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا
الحديث هو بإسناد آخر» اهـ. وهذا أشبه، والله أعلم.

(٣) قوله: «إني» غير موجود في (و) و(د).

(٤) في التلخيص: «إني على ما ترون».

(٥) إتحاف المهرة (١/٥٢٤-٦٢٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ خُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَذَرُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا^(٣).

١١٧٠- وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ؛ الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ جَمِيعًا^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّنِّي بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا أَبُو حَمَزَةَ^(٥)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

(١) مؤمل بن إسماعيل القرشي البصري لم يخرج له مسلم، وقال المصنف عن الدارقطني: «صدوق كثير الخطأ»، وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣/٥٢): «سني شيخ جليل، سمعت سليمان بن حرب يحسن الثناء عليه، يقول: كان مشيختنا يعرفون له، ويوصون به، إلا أن حديثه لا يشبه حديث أصحابه، حتى ربما قال: كان لا يسعه أن يحدث، وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه، ويتخففوا من الرواية عنه، فإنه منكر يروي المناكير عن ثقات شيوخنا، وهذا أشد فلو كانت هذه المناكير عن ضعاف لكننا نجعل له عذرا».

(٢) في (و) و(د) و(ح): «أبو إسماعيل».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٦٨-٢١٨٨٦).

(٤) هذا الطريق لم نجده في الإتحاف.

(٥) هو: محمد بن ميمون السكري. من رجال التهذيب.

هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ لَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٢- أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا سَعْدُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ سَلْمَانَ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتَيْنِ آيَةٍ، فَإِنَّهُ يُكُتَبُ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ وَضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَتُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِعُكَاظٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ دَعْوَةٍ أَقْرَبُ مِنْ أُخْرَى، أَوْ سَاعَةٍ يَبْقَى، أَوْ يَنْبَغِي ذِكْرُهَا؟

(١) إتحاف المهرة (١٤٢٢-١٨١٤١).

(٢) في (و) و(د) و(ج): «سعيد».

(٣) في (د) والإتحاف: «عبد الله»، وعبيد الله بن أبي عبد الله سلمان الأغر أخرج له البخاري دون مسلم.

(٤) في التلخيص: «سليمان».

(٥) إتحاف المهرة (٢٧/١٥-١٨٧٩٢)، وسعد بن عبد الحميد فيه ضعف، ولم يخرجها له.

قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ^(١)، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أُمِّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُنَّ حَدَّثْنَهُ، أَنَّ اللَّهَ دَلَّ نَبِيَّهُ عَلَى دَلِيلٍ، فَقَالَ لَهُنَّ: اذْلُنْنِي عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ: إِنَّ اللَّهَ دَلَّهُ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (و) و(د): «جوف الثلث الآخر من الليل».

(٢) إتحاف المهرة (١٢٠٧-١٦٠٠٤)، وانظر حديث رقم (٥٩٢).

(٣) إتحاف المهرة (١٨/٣٤٦-٢٣٧٠٥)، وقال: «قلت: روي عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة معناه -تقدم قريباً (١١٦٩)-».

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «كذا قال، وأبو بكر مجمع على ضعفه».

(٥) إتحاف المهرة (١٤/٥١٣-١٨١٢٢).

١١٧٦- **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدَرُ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي بِقَدَرِ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدَرُ مَا صَلَّى حَتَّى يُضْبَحَ. وَنَعَتُ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَتْ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٧- **أخبرني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ^(٢) صَوْتَهُ طَوْرًا، وَخَفَضَهُ طَوْرًا. وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٧٨- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، أَكَانَ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رَبَّمَا جَهَرُ، وَرَبَّمَا أَسَرَ. قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ

(١) إتحاف المهرة (١٨/١٧٣-٢٣٥١٣)، ويعلى بن مملك لم يرو عنه غير ابن أبي مليكة ولم يخرج له مسلم.

(٢) في (و): «يرفع».

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٦٥٧-٢٠٠٩٢).

(٤) في (و): «في».

لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، شَاهِدًا لِحَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١١٧٩- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي، تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ». قَالَ: قَدْ أَسَمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ. فَقَالَ: «مَرَزْتُ بِكَ يَا عُمَرُ، وَأَنْتَ تَرَفَعُ صَوْتَكَ؟». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْتَسِبُ بِهِ، أَوْقِظُ الْوَسْطَانِ. قَالَ: فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا». وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ^(٢) مِنْ صَوْتِكَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٨٠- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ،

(١) إتحاف المهرة (١٧/٦٥-٢١٨٨٠)، وقد تقدم طرف منه برقم (٥٥٠) فانظره.

(٢) في (ز) و(د): «احفظ».

(٣) إتحاف المهرة (٤/١١٩-٤٠٣١)، وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان من حديث يحيى بن إسحاق به، واستغربه الترمذي (١/٤٩٣) من حديثه عن حماد، وقال: «وأكثر الناس إنما رَوَوْا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلًا»، ورواه أبو داود (٢/٥٦) عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن ثابت البناني عن النبي ﷺ، مرسلًا.

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَكَشَفَ السُّتُورَ، وَقَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٨١- **حديثنا** يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ ابْنِ السُّنْدِيِّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ^(٢)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَنْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ بِاللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يَضِيحَ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِتَوْقِيفِ رُوِي عَنْ زَائِدَةَ:

١١٨٢- **حديثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(٤).

وَهَذَا مِمَّا لَا يُوْهَّنُ، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ أَقْدَمَ وَأَحْفَظَ وَأَعْرَفَ

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٤٨٠-٥٨١١).

(٢) يعني: سليمان بن مهران الأعمش.

(٣) إتحاف المهرة (١٢٧٣-١٦١١٤).

(٤) إتحاف المهرة (١٢٧٣-١٦١١٤).

بِحَدِيثِ زَائِدَةَ مِنْ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصَبَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، وَلَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١١٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ^(٤) الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ،

(١) هو: موسى بن عبد الرحمن بن سعيد بن مسروق المسروقي، أبو عيسى الكوفي. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٥٤٧-١٩٨٥٠).

(٣) بل أخرجه مسلم (٣/١٥٤) عن: أبي كريب، عن حسين الجعفي به.

(٤) في (ز) و(د) و(م): «بن أويس»، وفي (و) و(ح): «ابن أبي أويس»، والمثبت من التلخيص، والإتحاف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٢/٤٧٣) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثنه سواء.

وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ^(١)»^(٢).

١١٨٥- أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»^(٤).

كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَشَوَاهِدُهَا كُلُّهَا صَحِيحَةٌ؛ فَمِنْهَا: مُتَابَعَةُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ وَمَكْحُولِ
الْفَقِيهِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ.
أَمَّا حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ:

١١٨٦- فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ،
ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا
مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ

(١) في التلخيص: «العشاء».

(٢) إتحاف المهرة (١٦/٩٤٩-٢١٤٣٩).

(٣) في (و) و(د): «أخبرنا».

(٤) إتحاف المهرة (١٦/٩٤٩-٢١٤٣٩).

عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ^(١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢).
وَأَمَّا حَدِيثُ مَكْحُولٍ:

١١٨٧- **فُحْدُشَاهُ** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّنِيسِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(٣).

١١٨٨- **أَخْبَرَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ - عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ^(٤) قَالَ: قَالَ بُرَيْدَةُ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَمْشِي فِي حَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَكْفُ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى رَأَيْتُهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّيُ يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرَى هَذَا يَرَانِي؟». فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَأَرْسَلَ يَدَهُ، وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ

(١) في (ز) و(م): «قال».

(٢) إتحاف المهرة (١٦/٩٤٩-٢١٤٣٩) وأخرجه مسلم (٢/١٦١) من حديث داود عن النعمان به.

(٣) إتحاف المهرة (١٦/٩٥١-٢١٤٤٠).

(٤) هو: عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري. من رجال التهذيب.

ثَلَاثَ مِرَارٍ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيُصَوِّبُهُمَا، وَيَقُولُ: «عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدَا، عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدَا، عَلَيْكُمْ هَذِيَا قَاصِدَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلِيُّ بِغَدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبُرْقَانِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرٍّ^(٢)، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْرَمُوا بَيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلَوَاتِكُمْ»^(٤).
قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «صَلُّوا فِي بَيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٦٠٦-٢٣٨٦).

(٢) سقط أغلب هذا السند في طبعة الإتحاف فقال: «ثنا يحيى بن جعفر بن الزبيرقان ثنا زرر».

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٢٣٢-٤١٦٧)، وميسرة بن حبيب النهدي ثقة لكن لم يخرج له الشيوخ، وسيأتي طرف من حديثه برقم (٤٧٧٢) و(٥٧٣٨).

(٤) إتحاف المهرة (٢/ ١٤٠-١٤٠٦).

(٥) في (و) و(د) و(م): «عبد الله».

فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرُوحَ، فَإِنَّ لَفْظَهُ عَجَبٌ^(١)، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ صَدُوقٌ^(٢) سَكَنَ مِصْرَ، وَبِهَا مَاتَ.

١١٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى^(٣) الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي؟». فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَذْنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِهَذَا»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ^(٥)، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدِينِيِّ^(٦) قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى

(١) في (و) و(د): «عجيب».

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قال ابن عدي -(٣٣٢/٥)-: أحاديثه غير محفوظة».

نقول: واستنكره عليه، وقال البخاري: تعرف وتنكر، وقال الجوزجاني: رأيت ابن أبي مريم حسن القول فيه قال: هو أَرْضَى أَهْلَ الْأَرْضِ عِنْدِي، وَأَمَّا أَحَادِيثُهُ فَمَنَّاكِرُ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَنَسٍ.

(٣) قوله «إِلَى» سَقَطَ مِنْ (و).

(٤) إتحاف المهرة (٢٦٧-٢٢٧٣).

(٥) هو: عثمان بن عمر بن فارس. من رجال التهذيب.

(٦) هو: عمير بن يزيد الخطمي. من رجال التهذيب، ولم يخرج له الشيخان.

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخَرْتُ ذَلِكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ». قَالَ: فَادْعُهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضْوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِ لِي، اللَّهُمَّ شَفْعُهُ فِيَّ، وَشَفْعُنِي فِيهِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٩٣- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ، أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي [الْوَلِيدِ]^(٢) أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اُكْتُمِ الْخُطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ وُضْوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، ثُمَّ اْحْمَدُ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فُلَانَةً -تُسَمِّيَهَا بِاسْمِهَا- خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَأَقْدُرْهَا لِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَأَقْضِ لِي بِهَا». أَوْ قَالَ: «فَأَقْدُرْهَا لِي»^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١٠/٦٨٦-١٣٦٠٨)، وسيأتي برقم (١٩٤٧، ١٩٤٦) وصححه هناك على شرط البخاري!.

(٢) في النسخ الخطية كلها: «أيوب»، والمثبت من التلخيص، وسيأتي في النكاح (٢٧٢٩) من طريق ابن عبد الحكم عن ابن وهب به على الصواب.

(٣) إتحاف المهرة (٤/٣٥٧-٤٣٦٧)، وأيوب بن خالد بن صفوان فيه لين -وأبو أيوب الأنصاري رحمه الله- هو جده لأمه -وتفرد بالرواية عن أبيه خالد بن صفوان.

هَذِهِ سُنَّةُ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ، عَزِيزَةٌ، تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مِصْرَ، وَرَوَاهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١١٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِّي، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ». قَالَ: «وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

١١٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُصْرَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغَبَةٍ وَرَهْبَةٍ، فَسَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَقْتُلَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ، فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عُدُوًّا، فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا، فَأَبَى عَلَيَّ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ أُمِّ هَانِيٍّ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتِ الضُّحَى فَقَطْ.

١١٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٦/٧١-٢٠٤٠٣).

(٢) إتحاف المهرة (٢/٥٧-١٢١٦).

أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ آخِرُ أَكْثَرِ صَلَاتِهِ جَالِسًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١١٩٧- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٤).

وَقَدْ خَرَّجَتْهُ قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ^(٥)، وَهَذَا مَوْضِعُهُ، وَحَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ، هَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

١١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ بِي النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ

(١) إتحاف المهرة (١٧/٦٢٧-٢٢٩١٢).

(٢) بل أخرجه مسلم (٢/١٦٤) من حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٣٢-٢١٨١٥).

(٤) بل أخرجه مسلم (٢/١٦٣) من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين به.

(٥) برقم (١٠٣٣) وذكر هناك أنهما اتفقا عليه!

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجَالِسًا»^(١)، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٣).
إِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ
مُخْتَصَرًا^(٤).

١١٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ^(٥)، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ،
أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَلَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
تَرَكَ الرُّكْعَتَيْنِ حِينَ تَزْيِغُ^(٦) الشَّمْسُ^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ رَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ.

(١) قوله: «فإن لم تستطع فجالسا» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٣٦-١٥٠٣٧).

(٣) بل أخرجه البخاري (٤٨/٢) من حديث عبد الله بن المبارك عن ابن طهمان به.

(٤) كذا قال، وإنما أخرجه من حديث روح بن عبادة وعبد الواث بن سعيد عن حسين المعلم به، وفيه: سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعدا، فقال: «إن صلى قائما فهو أفضل، ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد»، ولم يخرج من حديث يزيد بن زريع.

(٥) لا يعرف اسمه، ولم يرو عنه غير صفوان بن سليم، ولم يخرج له الشيخان.

(٦) في الإتحاف: «ترتفع».

(٧) إتحاف المهرة (٢/٥٣٣-٢٢٠٧).

١٢٠٠- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا الْمُعَاوَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(١)، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعَةَ عَشَرَ سَفَرًا، لَمْ أَرَهُ تَرَكَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ^(٢).

١٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ هَاشِمٍ^(٣)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الْكَاتِبِ - وَكَانَتْ لَهُ مَرْوَةٌ وَعَقْلٌ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ^(٤) مَنَزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بَرَكْعَتَيْنِ^(٥). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدِ الْكَاتِبِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْبَصَرِيِّينَ.

١٢٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا شَيْبَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) سقط ذكر فليح من سند الإتحاف.

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٥٣٣-٢٢٠٧).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ذكر أبو حفص الفلاس عبد السلام هذا فقال: لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه»، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي عندي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقد توبع على حديثه هذا.

(٤) في (و) و(د) و(ح) والتلخيص: «يترك».

(٥) إتحاف المهرة (٢/ ١٣٧-١٤٠٠)، وعثمان بن سعد الكاتب ضعيف عند أكثرهم، واستنكر عليه العقيلي وابن عدي هذا الحديث، وسيأتي برقم (٢٥٢٠) من هذا الوجه، وبرقم (١٦٤٨) من حديث أبي عاصم عن عثمان بن سعد به، وقال هناك: «صحيح على شرط البخاري»!

[الْأَقْمَرِ] ^(١)، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَبَقَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَبْقَظَ أَهْلَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُنِيَ مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ» ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَا الْحَسَنِ، أَفَلَا أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُبَيِّتُ مَا تَعَلَّمْتَهُ فِي صَدْرِكَ؟». قَالَ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّمْنِي. قَالَ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالِدُعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَهِيَ قَوْلُ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ ^(٣)، حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسْطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ

(١) في النسخ الخطية كلها: «الأرقم» خطأ، والمثبت من الإتحاف، وهو: علي بن الأقرم بن عمرو الهمداني الوادعي، أبو الوازع الكوفي، من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٥/١٦٧-٥١٢٧)، وسيأتي في التفسير (٣٦٠١).

(٣) (يوسف: ٩٨).

رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةَ يس، وَفِي الرُّكْعَةِ
الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ تَنْزِيلُ ﴿السَّجْدَةِ﴾، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الدُّخَانُ، وَفِي الرُّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ،
وَ﴿تَبَارَكَ﴾ الْمُفْصَلُ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ التَّشْهِيدِ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ
عَلَى اللَّهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَأَحْسِنِ، وَاسْتَغْفِرْ لِإِخْوَانِكَ الَّذِينَ
سَبَقُوكَ بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ اسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ قُلْ آخِرَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ
ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْصِمُنِي،
وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا
الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ، وَنُورِ
وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ
الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ
وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ
بِكِتَابِكَ بَصَرِي^(١)، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَن قَلْبِي، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ
صَدْرِي، وَأَنْ تَشْغَلَ بِهِ بَدَنِي، فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ، وَلَا يُؤْتِينِي إِلَّا
أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. أَبَا الْحَسَنِ، تَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ
جُمُعٍ، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، يُجَابُ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأَ
مُؤْمِنًا قَطُّ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ عَلَيَّ إِلَّا خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا
حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي
كُنْتُ فِيمَا خَلَا لَا أَتَعَلَّمُ أَرْبَعَ آيَاتٍ أَوْ نَحْوَهُنَّ، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ يَتَفَلَّتَنَ، فَأَمَّا الْيَوْمَ،

فَاتَعَلَّمُ الْأَرْبَعِينَ آيَةً وَنَحَوَهَا، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي، فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ نُصِبَ عَيْنِي، وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ، فَإِذَا أَرَدْتُهُ تَقَلَّتْ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَسْمَعُ^(١) الْأَحَادِيثَ، فَإِذَا حَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أَخْرِمَ مِنْهَا حَرْفًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «مُؤْمِنٌ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ أَبَا الْحَسَنِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

(١) من قوله «الحديث، فإذا أردته» إلى هنا سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٤٠٨-٨٠٧٧).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: هذا حديث منكر شاذ، أخاف لا يكون مصنوعاً، وقد حيرني والله جودة سنده، فإن الحاكم قال فيه: ثنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه وأحمد بن محمد العنزي، قالوا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي. (ح) وحدثني أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى، قالوا: ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، فذكره مصرحاً بقوله: ثنا ابن جريج، فقد حدث به سليمان قطعاً، وهو ثبت، فالله أعلم».

نقول: قال الترمذي (١٦٦/٦): «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم» كذا، ولم يذكر ابن عساكر في تاريخه (٢٥٢/٥١) عن الترمذي أنه حسنه، ورواه هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم الهاشمي القرشي عن أبي صالح عن عكرمة عن ابن عباس به، وقال العقيلي: محمد بن إبراهيم الهاشمي عن أبي صالح مجهولين بالنقل والحديث غير محفوظ، وذكر أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (١٨٥/٧) أن محمد بن إبراهيم الهاشمي هذا يروي عن ابن جريج، وعنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار، قال ابن حجر في اللسان (٤٧١/٦): «فلعل الوليد دلّسه على ابن جريج»، نقول: ولا يبعد أن يكون تصريحه بالسماع من ابن جريج خطأ من سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل الدمشقي؛ لم يتفق لفظ الوليد في روايته عن ابن جريج، ويكون الوليد إنما رواه عن محمد بن إبراهيم الهاشمي عن ابن جريج عن أبي صالح عن عكرمة به.

وقال العقيلي: «ليس يرجع من هذا الحديث إلى صحة، وكلا الحديثين ليس له =

١٢٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّه،
أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ:
عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي. فَقَالَ: «كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبِّحِي اللَّهَ
عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِّي مَا شِئْتَ، يَقُولُ: نَعَمْ، نَعَمْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.
وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْيَمَانِيِّ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ:

١٢٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا
مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقُبَارِيُّ بِعَدَنَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ،
ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبِ الْهَلَالِيِّ^(٤)، ثَنَا مُوسَى بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ بِعَدَنَ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْقُبَارِيُّ - ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ،
حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ

= أصل، ولا يتابع عليه»، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، فإن صح سماع الوليد
له من ابن جريج فيحتمل أن يكون سوى إسناده حيث لم يصرح في سائر سنده
بالتحديث والأول أشبه عندنا، والله أعلم.

(١) إتحاف المهرة (١/ ٤٠٦-٣١٩).

(٢) في الإتحاف: «الحسن».

(٣) في (و): «عبد الله».

(٤) كذا نسبه المصنف رحمه الله، ولم نجد من نسبه هكذا في غير هذا الموضع.

عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أُجِيزُكَ»^(١)، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ، قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا^(٢)، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ تَفْعَلُ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي عُمْرِكَ مَرَّةً»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ وَصَلَهُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ.
وَقَدْ خَرَّجَهُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ فِي الصَّحِيحِ^(٤)، فَرَوَاهُ ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ.

(١) في التلخيص: «أحبوك».

(٢) قوله: «ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك، فتقولها عشرا» ساقطة من (ز) و(ح) و(م).

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٤-٨٢٨١).

(٤) قال ابن الملقن في مختصر الاستدراك (١/ ٢٦٤): «لم أره فيه»، نقول: لا في الصغرى ولا الكبرى، وأخرجه أبو داود (٢/ ١٩٣) وابن ماجه (٢/ ٥٠٦)، وابن خزيمة (٢/ ٢٢٣)، وانظر تحفة الأشراف (٥/ ١٢٣).

وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَنْبَارِيِّ:
 ١٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
 هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثنا مُوسَى بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ الْقَنْبَارِيُّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ لَفْظًا وَاحِدًا^(١).

فَأَمَّا حَالُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ:

فَحَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَسْكَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
 عَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَسُئِلَ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْقَنْبَارِيِّ، فَأَحْسَنَ عَلَيْهِ الشَّاءَ.
 وَأَمَّا حَالُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ:

فَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ وَاصِلِ الْبَيْكَنْدِيِّ^(٣)، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَأَلْتُ
 يَوْسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ: كَيْفَ كَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ؟ قَالَ: ذَاكَ سَيِّدُنَا^(٤).
 وَأَمَّا إِزْسَالُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِيهِ:

١٢٠٧ - فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ،

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٤ - ٨٢٨١).

(٢) كذا في (ز) وهو الصواب، وفي سائر النسخ: «أبو الحسن».

(٣) في (و): «السكندري».

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: ذكره ابن المديني في «العلل» فقال: هو حديث منكر، وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفا على عكرمة، وموسى بن عبد العزيز راويه منكر الحديث، وضعفه».

حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

هَذَا الْإِزْسَالُ لَا يُوهِنُ وَضَلَ هَذَا الْحَدِيثُ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثَّقَةِ أَوْلَى مِنَ الْإِزْسَالِ.

عَلَى أَنَّ إِمَامَ عَصْرِهِ فِي الْحَدِيثِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَدْ أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، وَوَصَلَهُ:

١٢٠٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا^(٣) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْحَكَمِ^(٤).

وَقَدْ صَحَّتِ الرُّوَايَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَ ابْنَ عَمِّهِ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هَذِهِ الصَّلَاةَ، كَمَا عَلَّمَهَا عَمَّهُ الْعَبَّاسَ:

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بِمَضْرُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ

(١) قوله «عكرمة» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٤-٨٢٨١).

(٣) في (و) و(د): «أنا».

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٤٨٤-٨٢٨١)، وقال البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٤٦٤): «وقد

رأيت حديث إسحاق بن إبراهيم في موضع آخر مرسلًا، والمرسل أصح».

اعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَهْبُ لَكَ، أَلَا أُبَشِّرُكَ^(١)، أَلَا أَمْنُحُكَ، أَلَا أُتَحِفُكَ؟». قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِالْحَمْدِ وَسُورَةٍ، ثُمَّ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَأَنْتَ قَائِمٌ قَبْلَ الرُّكُوعِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا تَمَامَ هَذِهِ الرَّكَعَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْتَدِيَ بِالرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ، تَفْعَلُ فِي الثَّلَاثِ رَكَعَاتٍ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ، حَتَّى تُتِمَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ»^(٢).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا غَبَارَ عَلَيْهِ^(٣).

وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِعْمَالُ الْأَيْمَةِ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَإِلَى عَصْرِنَا هَذَا إِيَّاهُ، وَمَوَاطِبُهُمْ عَلَيْهِ، وَتَعْلِيمُهُنَّ النَّاسَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:

١٢١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدٌ^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَأْسُوِيَّةَ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيُّ، ثَنَا أَبُو وَهَبٍ

(١) قوله «ألا أبشرك» سقطت من (و).

(٢) إتحاف المهرة (٩/ ٣٧٧-١١٤٨١).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: أحمد بن داود كذبه الدارقطني»، وقال العراقي في

ذيل الميزان (ص ٥٢): «بل هو مظلّم لا نور عليه، وأحمد بن داود كذبه الدارقطني

وغيره وهو مذكور في الميزان، وإسحاق بن كامل ذكره ابن يونس في تاريخ مصر وقال:

لم يتابع، في حديثه مناكير».

(٤) في (و): «أبو بكر بن محمد».

مُحَمَّدُ بْنُ مُزَاحِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبِّحُ فِيهَا، فَقَالَ: تُكَبِّرُ، ثُمَّ تَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ تَقُولُ^(١) خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ تَتَعَوَّذُ، وَتَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، ثُمَّ تَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسُ وَسَبْعُونَ^(٢) تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، وَذَلِكَ تَمَامُ الثَّلَاثِمِائَةِ، فَإِنْ صَلَّاهَا لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، فَإِنْ صَلَّى نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ^(٣).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، وَلَا يُتَّهَمُ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَعْلَمَهُ مَا لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ سَنَدُهُ:

١٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْعُودِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثَنَا رِشْدِينَ بْنُ^(٤) كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّكْعَتَانِ

(١) قوله: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم تقول» سقطت من (و) و(د).

(٢) في (و): «وسبعين».

(٣) إتحاف المهرة (١٩/١٧٣-٢٤٦٢٦).

(٤) في (و) و(د) و(ح) و(م): «رشيد بن».

قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ أَذْبَارُ النُّجُومِ، وَالرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَذْبَارُ السَّجُودِ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ.

١٢١٢- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا فَائِدُ أَبُو الْوَرْقَاءِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَعَدَ فَقَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنْ وَضُوءَهُ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُنْبِي عَلَى اللَّهِ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْعِصْمَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ»^(٣).

فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْوَرْقَاءِ كُوفِيٌّ، عِدَادُهُ فِي التَّابِعِينَ، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنْ أَغْقَابِهِ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ^(٤)، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُ.

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٦٧٥-٨٧٤).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: رشدين ضعفه أبو زرعة والدارقطني».

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٥١٩-٦٩١٣).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل متروك»، وقال المصنف في المدخل إلى الصحيح

(١/ ٢٠٤): «فائد بن عبد الرحمن العطار، أبو الوراق كوفي، يروي عن ابن أبي أوفى

أحاديث موضوعة، روى عنه عيسى بن يونس وغيره».

وَأِنَّمَا جَعَلْتُ حَدِيثَهُ هَذَا شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَ.

١٢١٣- **حديثنا** أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الْهَسَنَجَانِيُّ، ثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو^(١)، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حُيَّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا». قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا^(٢) وَالنَّاسُ نِيَامًا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢١٤- **حديثنا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه^(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ رَمَضَانَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، قَالَ: فَقَامَ، فَكَبَّرَ^(٥)، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ، وَذُو الْكِبَرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ». ثُمَّ افْتَتَحَ الْبَقْرَةَ يَقْرَأُ^(٦)، فَقُلْتُ: يَبْلُغُ رَأْسَ الْمِائَةِ، ثُمَّ قُلْتُ: يَبْلُغُ

(١) في (و): «عمر».

(٢) في التلخيص: «قائما».

(٣) إتحاف المهرة (٩/ ٥٧٠-١١٩٥٨)، وحيي بن عبد الله المعافري فيه لين، ولم يخرج له مسلم.

(٤) في الإتحاف: «أبو بكر بن إسحاق».

(٥) في (و): «وكبر».

(٦) في (م): «فقرأ».

رَأْسَ الْمِائَتَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ خَتَمَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، لَا يَمُرُّ بِآيَةِ التَّخْوِيفِ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ مَا قَامَ، يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». يُرَدِّدُهُنَّ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». مِثْلَ مَا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ مَا قَامَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». وَيَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي». فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ، حَتَّى جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).



(١) إتحاف المهرة (٤/٢٢٣-٤١٥٦).

(٢) أصله في مسلم (١٨٦/٢) من حديث سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة، ثم إن طلحة بن يزيد أبا حمزة الأنصاري أخرجه له البخاري دون مسلم.

مِنْ كِتَابِ السَّهْوِ

١٢١٥- حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي رَجَبٍ، سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شِيرِينَ^(١) الْجُرْجَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِنْ اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ، وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ^(٣).

١٢١٦- أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) كذا بالنسخ الخطية كلها، والإتحاف، ولكن في الإتحاف: بن سيرين، والصواب أنه:

محمد بن أحمد بن سيرين، كما في كتب الرجال.

(٢) إتحاف المهرة (٥/٣١٨-٥٤٧٥).

(٣) بل أخرجه مسلم (٤٨/٢) من حديث سليمان بن بلال وداود بن قيس عن زيد

به بنحوه.

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَذْرِي كَمَ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ سُجُودَهَا وَرُكُوعَهَا، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢١٧- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَقَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَسَبَّحَ بِهِ، فَمَضَى حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا السَّلَامُ، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١٢١٨- **أَخْبَرَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ نَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحُوا بِهِ، فَاسْتَتَمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ حِينَ انْصَرَفَ، وَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنِي كُنْتُ أَجْلِسُ؟ إِنَّمَا صَنَعْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٨/٣٤٩-٩٥٣٥)، وقد تقدم برقم (٩٧١) فانظر التلخيص عليه هناك.

(٢) إتحاف المهرة (١٠/١٣١-١٢٤١٥).

(٣) بل أخرجاه، البخاري (١/١٦٦، ١٦٥) و(٢/٦٧، ٦٨) و(٨/١٣٦)، ومسلم (٢/٨٣) من طرق عن الأعرج به بنحوه وليس عندهما: «فسبح به»، وأيضاً فالبخاري لم يخرج للضحاك.

(٤) إتحاف المهرة (٥/١٢٧-٥٠٤٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَاقُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَسَهَا، فَسَلَّمْتُ فِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ، فَسَلَّمْتَ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَأَمَرَ بِأَلَا، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَتَمَّ تِلْكَ الرَّكَعَةَ. فَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ. فَقِيلَ لِي: تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ، فَقُلْتُ: هُوَ هَذَا. قَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٢٠- أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّشَهُّدِ لِسَجْدَتَيْ السَّهْوِ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٣١٥-١٦٧٧٨)، وقد تقدم برقم (٩٧٢) والذي بعده.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٦٩-١٥٠٩٩).

(٣) بل انفرد به مسلم (٨٧/ ٢) من حديث ابن علي وعبد الوهاب الثقفي عن خالد به، أما =

١٢٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ^(٢).

١٢٢٢- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدٌ^(٣) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الْعَدْلِ بِمَرَوْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْفَزَارِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَى سَجْدَتِي

= حديث أشعث فقد رواه البيهقي في الكبرى (٣٥٥/٢) عن الحاكم به ثم رواه من طريق أبي داود السجستاني عن محمد يحيى الذهلي عن الأنصاري به ثم قال: «تفرد به أشعث الحمراي، وقد رواه شعبة ووهيب وابن علي والثقفى وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه، ورواه أيوب عن محمد قال أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد. وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل السجدين، وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه». ورواه ابن خزيمة (١٣٤/٢) عن الذهلي وأبي حاتم الرازي وسعيد بن محمد بن ثواب والعباس بن يزيد عن الأنصاري به بمثله وقال: «هذا لفظ حديث أبي حاتم حدثنا به بالبصرة، وثنا به ببغداد مرة فقال: «إن النبي ﷺ صلى بهم فسها فسجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام». ثم ذكر رواية الذهلي الآتية، مما يبين اضطراب أشعث في لفظه، والله أعلم.

(١) هو: الحسين بن علي بن محمد بن يحيى، أبو أحمد التميمي النيسابوري، المعروف بحسينك.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٦٧-١٥٠٩٩، ١٥٠٩٨).

(٣) في (و): «أبو بكر بن محمد».

السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَأَبُو مُجَاهِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ ثِقَةٌ، مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْمَرَاوِرَةِ^(٢).

١٢٢٣- **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بَيَّانٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِيَّاضُ^(٣)، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقُلْتُ: أَحَدُنَا يُصَلِّي فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحَدَنْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتًا بِأُذُنِهِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٢٤- **حَدَّثَنَا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الرَّاسِي^(٥)، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرَّهَائِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦-٨٢٨٢).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «في الرواية».

(٣) هو: عياض بن هلال، وقيل هلال بن عياض، وقيل عياض بن أبي زهير الأنصاري، مجهول لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يخرج له الشيخان، وقد تقدم حديثه هذا برقم (٤٦٨) فراجع.

(٤) إتحاف المهرة (٥/٣٨٨-٥٦٣٤).

(٥) في (و): «الراسبي».

عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ^(١) فَلَيْسَ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٢٥- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْعَنْسِيُّ^(٤)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا سَهْوٌ فِي وَتْبَةِ الصَّلَاةِ إِلَّا قِيَامٌ عَنْ جُلُوسٍ، أَوْ جُلُوسٌ عَنْ قِيَامٍ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ^(٦)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ

(١) في (و) و(د): «أو أربع».

(٢) إتحاف المهرة (١٠/ ٦٣٠-١٣٥٢٠).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل عمار تركوه».

(٤) في (و) و(د): «العنسي»، وهو من رجال التهذيب، وحكى عن ابن عدي أنه قال فيه: مجهول، وقال ابن حجر في تهذيبه: «أحسب أنه أبو بكر بن أبي مريم، فالله تعالى أعلم».

(٥) إتحاف المهرة (٨/ ٤٢٩-٩٧٠٦).

(٦) قوله: «أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، قالا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ» ساقط من (و) و(د) و(ح)، ومكانه في الإتحاف: «أحمد بن سلمة».

مِنْ أَصْحَابِهِ مَا يَذْكُرُ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ؟ قُلْتُ: لَا، أَوْ مَا سَمِعْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: لَا. فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: فِيمَا أَنْتُمَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُهُ: هَلْ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ^(١) يَذْكُرُ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عِنْدِي عِلْمٌ ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: هَلَمْ، فَأَنْتَ الْعَدْلُ الرَّضَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي الْاِثْنَتَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُمَا^(٢) وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَ فِي الْاِثْنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهُمَا اِثْنَتَيْنِ، وَإِذَا شَكَ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْمُ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، شَاهِدٌ لِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ ثَوْبَانَ الَّذِي أَمْلَيْتُ قَبْلَ هَذَا بِحَدِيثَيْنِ.

١٢٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثنا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، ثنا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيَّ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ. فَلَمْ يَجْلِسْ، وَمَضَى عَلَى قِيَامِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ

(١) في (و): «الصحابة».

(٢) في التلخيص: «فليجعلها».

(٣) إتحاف المهرة (١٠/ ٦٣٠ - ١٣٥٢٠).

جَالِسٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُكُمْ أَنفًا تَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ لِكَيْ مَا أَجْلِسُ،
لَكِنَّ السُّنَّةَ الَّتِي^(١) صَنَعْتُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.



(١) في (و) و(د) و(ح): «التي».

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ١٨٨-١٣٨٦٩)، وعبد الرحمن بن شماسه أخرج له مسلم دون البخاري.

مِنْ كِتَابِ الْإِسْتِسْقَاءِ

١٢٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ بْنِ الْحَكَمِ^(١)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ
شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَسْتَسْقِي، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى
السَّمَاءِ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدْ اسْتُجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ النَّمْلَةِ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ
فِي دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَنْصُورِ إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عِيسَى بْنِ
الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَوْلَ رِدَاءَهُ
لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، والإتحاف، وصوابه: «محمد بن عون، مولى أم
حكيم ابنة يحيى بن الحكم المدني، كما رواه الدارقطني في سننه (٢/ ٤٢١)، وكما في
كتب الرجال، وأم حكيم هي امرأة هشام ابن عبد الملك.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ٧٠-٢٠٣٩٩).

(٣) إتحاف المهرة (٣/ ٣٣٠-٣١٣٤).

(٤) في التلخيص: «غريب عجب صحيح»، وقال البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٥١) بعد روايته =

١٢٣٠- **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى^(٢) قَالَ: أَرْسَلَنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ سُنَّةِ الْإِسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: سُنَّةُ الْإِسْتِسْقَاءِ سُنَّةُ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ، إِلَّا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَبَ رِذَاءَهُ، فَجَعَلَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ، وَيَسَارَهُ عَلَى يَمِينِهِ، وَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ، فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾،

= له عن المصنف به: «كذا قال عن جابر ورواه غيره عن إسحاق بن عيسى فلم يذكر فيه جابرا وجعله من قول أبي جعفر»، ثم رواه من طريق الدراقطني (٤٢١/٢) عن محمد بن أحمد بن أبي الثلج عن جده يعني: محمد بن عبد الله بن أبي الثلج عن إسحاق الطباع به مرسلا.

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، والإنحاف، والصواب: محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، قال ابن الملقن في البدر المنير (١٤٦/٥): «قلت: وأما الحاكم فإنه أخرج هذه الرواية في «مستدركه» ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد. لكنه قال في إسناده: محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك عن أبيه. وكأنه وهم، والمعروف عبد العزيز بن عبد الرحمن، ولم ينه الذهبي في «اختصاره للمستدرك» على هذا، بل قال: فيه عبد العزيز بن عبد الملك وقد ضعف. وليس بجيد منه، وكان ينبغي أن يعترض عليه من الوجه الذي ذكرته، فتنبه لذلك».

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والصواب: طلحة بن عبد الله بن عوف. وقال الحافظ في الإنحاف: «لكن وقع في نسخه: طلحة بن سعيد!، والصواب طلحة بن عبد الله كذا وقع في سنن البيهقي الكبير، وأخرجه من وجه آخر: عن محمد بن عبد العزيز وقال: ليس بالقوي».

نقول: قد رواه البيهقي عن الحاكم به فقال «طلحة» ولم ينسبه، ثم رواه من طريق روح بن عباد عن محمد بن عبد العزيز عن أبيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف يعني القرشي الزهري.

وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَلَسِيَّةِ﴾، وَكَبَّرَ فِيهَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٢٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ أَرْسَلَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَى بِالنَّاسِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَخَشَّعًا، مُتَذَلِّلًا، مُتَبَذِّلًا، فَصَنَعَ فِيهِ كَمَا يَصْنَعُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُصَرِّيُونَ وَمَدَنِيُونَ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ مَنْسُوبًا إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْجَرَحِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ:

١٢٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ بَغْدَادِي، ثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٠٧-٧٨٨٢).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ضعف عبد العزيز».

(٣) كذا، والجماعة كما في مسند أحمد (٤/ ٢٤٥): «سمعت جدي هشام بن إسحاق يحدث

عن أبيه» يعني: إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشي، فإن كان يقصد بقوله «أبي» كما في لغة العرب «الجد» استقام الإسناد، والله أعلم.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ١١-٧٢٢٨).

يَسْأَلُنِي؟! خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَاضِعًا، مُبَدِّلًا، مُتَخَشِّعًا، مُتَضَرِّعًا، مُتَرَسِّلًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ^(١).

١٢٣٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قُلْتُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَقَدْ خَرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ^(٣).

١٢٣٤- أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٧/ ١١- ٧٢٢٨).

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٥٣٨- ٦٧٠).

(٣) (٣/ ٢٤) لكن بلفظ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ»، ورواه الإمام أحمد (٢٠/ ٤١٥، ٤٥٨) عن الطيالسي (٣/ ٥٢٩) وعن عبد الصمد بن عبد الوارث بمثل رواية ابن أبي بكير، وزادا عن شعبة قال: «فذكرت ذلك لعلي بن زيد فقال: إنما ذلك في الاستسقاء. قال قلت: أنت سمعته من أنس؟ قال سبحان الله، فخالف ثلاثهم رواية ابن مهدي، على أن اللفظ الذي استدركه المصنف مخرج في الصحيحين أيضا من حديث سعيد عن قتادة عن أنس، البخاري (٢/ ٣٢) و(٤/ ١٩٠)، ومسلم (٣/ ٢٤).

جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ^(١)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٢)، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ^(٣)، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلَاهَا، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ قَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ^(٤).

قَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

١٢٣٥- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامَ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكٍ^(٥)، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيئًا، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ^(٦). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٣٦- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادُ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) هو: إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة أبو إسحاق الزبيري. من رجال التهذيب.

(٢) هو: عبد العزيز بن محمد بن عبيد أبو محمد الدراوردي. من رجال التهذيب.

(٣) قوله «سوداء» ساقط من (و) و(د) و(ح).

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ٦٣٥-٧١٣٤).

(٥) قال البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٥٥) بعدما رواه عن المصنف به: «هكذا أخبرنا في كتاب المستدرک، وأخبرنا به في الفوائد الكبير لأبي العباس فقال في الحديث: أتت النبي صلى الله عليه وسلم هوازن فقال النبي ﷺ: قولوا اللهم اسقنا»، ثم روى البيهقي بعد عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال: «أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر فنسخناه ولم يكن هذا الحديث فيه، ليس هذا بشيء»، كأنه أنكره من محمد بن عبيد، قال أبي: فحدثنا يعلى أخو محمد ثنا مسعر عن يزيد الفقير مرسلًا، ولم يقل بواكي، خالفه».

(٦) إتحاف المهرة (٣/ ٥٩٧-٣٨٣٤).

بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ، عَنْ أَبِي اللَّحْمِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، يَسْتَسْقِي مُقْنَعًا يَكْفِيهِ يَدْعُو هَكَذَا^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعُمَيْرٌ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ لَهُ صُحْبَةٌ.

وَبِصَحَّةِ ذَلِكَ:

١٢٣٧- **حديثه** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ: شَهِدْتُ خَيْرَ مَعَ سَادَتِي، فَكَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيَّ، وَأَخْبَرُوهُ أَنِّي مَمْلُوكٌ، فَأَمَرَنِي، فَقُلْدْتُ السَّيْفَ، فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ، فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ^(٣) خُرَّتِي الْمَتَاعِ^(٤)، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقِيَّةً كُنْتُ أَزْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ، فَأَمَرَنِي بِطَرَحِ بَعْضِهَا، وَحَبَسَ بَعْضُهَا^(٥).

١٢٣٨- **حديثه** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمَنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) هو: خالد بن يزيد الجمحي أبو عبد الرحيم المصري. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١/ ١٧١-١)، وسيأتي برقم (١٩٨٠).

(٣) زاد هاهنا في النسخ الخطية كلها: «هي»، ونظن أنها مقحمة ولا معنى لها.

(٤) أي: شيء من الأمتعة والأثاث.

(٥) إتحاف المهرة (١٢/ ٥٣٠-١٦٠٣٩).

حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِثْخَارِ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ، وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا^(١) إِلَى حِينٍ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ^(٢)، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ -أَوْ: حَوَّلَ- رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ، فَصَلَّى^(٣) رَكَعَتَيْنِ، فَأَتَشَأَ اللَّهُ سَحَابًا، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ صَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [الْحَسَنِ]^(٥) الْقَاضِي بِهِمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) في التلخيص: «ومتاعاً».

(٢) قوله «إبطيه» ساقط من (و) و(د) و(ح).

(٣) في (و): «وصلّى».

(٤) إتحاف المهرة (١٧/٣١٦-٢٢٣١٢)، والقاسم بن مبرور الأيلي لم يحتج به الشيخان.

(٥) في النسخ الخطية كلها: «الحسين» عدا (د) ففيها: «الحسين»، وكلاهما تصحيف، والمثبت من الإتحاف، وسائر أسانيد المصنف.

الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَرْثَةَ - أَوْ: مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ -: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَى مُضَرَ فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا سَرِيعًا، غَدَقًا طَبَقًا عَاجِلًا، غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». فَمَا كَانَتْ إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى سُقُوا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

فَإِنَّ بَهْزَ بْنَ أَسَدٍ الْعَمِّيَّ الثَّقَةَ الثَّبْتَ قَدْ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ، وَمَرْثَةُ بْنُ كَعْبٍ الْبَهْزِيُّ صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ.

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا سَرِيعًا، غَدَقًا طَبَقًا، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». فَمَا كَانَتْ إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى سُقُوا^(٢).

آخِرُ كِتَابِ الْإِسْتِسْقَاءِ.

(١) إتحاف المهرة (١٣/١٦٧-١٦٥٣٩)، وشرحيل بن السمط أخرج له مسلم دون البخاري.

(٢) إتحاف المهرة (١٣/١٦٧-١٦٥٣٩).

مِنْ كِتَابِ الْكُسُوفِ

١٢٤١- أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَّمَ^(١) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدْمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ^(٢)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي^(٣) أَسْهُمَا إِذْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ^(٤) فَبَدَتْهَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ، رَافِعٌ يَدَيْهِ، يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ، وَيَحْمَدُ رَبَّهُ، وَيَدْعُو حَتَّى انْجَلَتْ، وَقَرَأَ سُورَتَيْنِ فِي رَكَعَتَيْنِ^(٥).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٦).

١٢٤٢- ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ^(٧) الرَّمْلِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالَ

(١) في (و) و(م): «سالم».

(٢) هو: عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب.

(٣) في التلخيص: «أترمي».

(٤) في (ز) (م): «انكسف». وسقط قوله «إذ انكسفت الشمس» من (ح).

(٥) إتحاف المهرة (٦/ ٢٥-٦٠٧٢).

(٦) بل أخرجه مسلم (٣/ ٣٥) من حديث الجريري به.

(٧) في الإتحاف: «عباس».

الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا^(١) يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ: لَا^(٢) يَرْفَعُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا^(٣) يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرْفَعُ^(٤)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَسْجُدُ. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ^(٥).

حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِمُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، فَأَمَّا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ^(٦).

١٢٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ^(٧)، ثَنَا زُهَيْرٌ^(٨).

وَتَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا

(١) في (و): «قِيلَ أَنَّهُ لَا».

(٢) في (و): «قِيلَ أَنَّهُ لَا».

(٣) في (و): «قِيلَ أَنَّهُ لَا».

(٤) قوله «ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرْفَعُ» ساقط من (و) و(ح).

(٥) إتحاف المهرة (٩/٤٥٩-١١٦٧٢).

(٦) كذا قال!، فأما مؤمل بن إسماعيل العدوي فلم يخرج له مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا، وقال المصنف عن الدارقطني: صدوق كثير الخطأ، وانظر التعليق على حديث رقم (١١٦٨)، وأما عطاء بن السائب فقد أخرج له البخاري حديثا واحدا في تفسير سورة الكوثر تابعه فيه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، وقد ذكره المصنف على الصواب في المدخل إلى الصحيح (٤/٢٠١).

(٧) هو: هاشم بن القاسم.

(٨) هو: ابن معاوية.

زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عِبَادِ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ، قَالَ سَمُرَةُ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَزَمِي غَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمَحَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ مِنَ الْأَفْقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آصَتْ كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ^(١). فَقَالَ: أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا، فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ^(٢)، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ^(٣) خَرَجَ إِلَى النَّاسِ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ، فَصَلَّى بِنَا كَأَطُولِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ صَوْتَهُ^(٤)، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطُولِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا يُسْمَعُ صَوْتُهُ^(٥)، ثُمَّ سَجَدَ^(٦) بِنَا كَأَطُولِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتَهُ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلَّى الشَّمْسِ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَرَسُولُ اللَّهِ، فَأَذْكُرْكُمْ اللَّهَ إِنْ

(١) قال الخطابي في معالم السنن (١/٢٥٨): «قلت: التنوم نبت لونه إلى السواد، ويقال بل هو شجر له ثمر كمد اللون».

(٢) قال الخطابي في معالم السنن (١/٢٥٨): «وقوله: فإذا هو بارز تصحيف من الراوي، وإنما هو بأرز أي بجمع كثير، تقول العرب الفضاء منهم أزر والبيت منهم أزر، إذا غص بهم لكثرتهم، وقد فسرناه في غريب الحديث».

(٣) في (و): «حتى».

(٤) في (ز) (م)، والتلخيص: «لا يسمع له صوته».

(٥) في (ز) (م)، والتلخيص: «لا يسمع له صوته».

(٦) في (و): «يسجد».

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهَا
حَتَّى أُبْلَغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبْلَغَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ
بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهَا. قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ
بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ
سَكَتُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُشُوفَ هَذِهِ
الشَّمْسِ، وَكُشُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ
عُظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا
عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ تَحْدُثُ مِنْهُمْ^(١) تَوْبَةً، وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ
لَا قُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ
كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ: مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَخْيِ
-لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ- وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ، فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ
وَاتَّبَعَهُ، فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ، فَلَيْسَ يُعَاقَبُ
بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ، وَبَيْتَ
الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَخْضَرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَتَزُلْزَلُونَ زَلْزَالًا شَدِيدًا،
فَيَهْرِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودُهُ، حَتَّى إِنَّ جِذْمَ الْحَائِطِ -أَوْ: أَضْلَ الشَّجَرِ- لَيَنَادِي: يَا
مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِي، تَعَالَ اقْتُلْهُ». قَالَ: «فَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرُونَ
أُمُورًا يَفَاقِمُ شَأْنَهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، تَسْأَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ
مِنْهَا ذِكْرًا، وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاسِيهَا، ثُمَّ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ». وَأَشَارَ

بِيَدِهِ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً أُخْرَى، قَالَ: فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَا قَدَّمَهَا وَلَا آخَرَهَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ دَرَسْتُوَيْهِ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَقُومُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَإِلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَادْعُوا، وَتَصَدَّقُوا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَا: ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَمَرَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٢٥ - ٦٠٧٢).

(٢) ثعلبة بن عباد العبدي لم يرو عنه غير الأسود بن قيس، ولم يخرج له الشيخان.

(٣) إتحاف المهرة (٩/ ١٨ - ١٠٢٩٧).

(٤) في (و) و(ح): «أمرنا».

وَاللَّهِ بِالْعَتَاةِ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

١٢٤٦- أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَتَاةٍ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ^(٣).

١٢٤٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ وَأَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ^(٤)، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا، وَأَعْتِقُوا»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٦).

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٣١-٢١٢٧٧).

(٢) وقد أخرجه البخاري (٣٨/ ٢) و(١٤٤/ ٣) من حديث زائدة وعثام عن هشام به، وقال تابعه علي عن الدراوردي عن هشام.

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٣١-٢١٢٧٧).

(٤) هو: عاصم بن علي بن عاصم أبو الحسين الواسطي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (١٧/ ٢٩٦-٢٢٢٧٦).

(٦) وأصله في الصحيحين من حديث هشام به دون الأمر بالعتاقة كما سيأتي في حديث رقم (١٢٥٦).

١٢٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ أَبُو يَحْيَى الْخَفَّافُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِهِ، وَيُخْبِتُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ مَا شَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا تَجَلَّى لِبَشَرٍ^(١) مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ، فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ، أَوْ يُخْبِتِ اللَّهُ أَمْرًا^(٢)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

١٢٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَصْدَقُ -يُرِيدُ عَائِشَةَ^(٤)- قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامًا شَدِيدًا، يَقُومُ بِالنَّاسِ^(٥)، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، فَرَكَعَ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ

(١) في التلخيص: «لشيء».

(٢) إتحاف المهرة (١٣/٥٢٦-١٧٠٩٥).

(٣) قال ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١١٠) قال لي أبي: «أبو قلابة عن النعمان بن بشير قال يحيى بن معين: هو مرسل، قال أبي قد أدرك أبو قلابة النعمان بن بشير ولا أعلم سمع منه». ورواه الإمام أحمد (٢٠/٢٩٥) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن رجل عن النعمان بن بشير.

(٤) كذا، ورواه أبو داود (٢/١٣٧) عن عثمان بن أبي شيبة به فقال: «عن عطاء عن عبيد بن عمير أخبرني من أصدق ووظنت أنه يريد عائشة» فزاد عبيد بن عمير وهو المعروف.

(٥) في (و) و(د): «الناس».

سَجَدَ، حَتَّى إِنَّ رَجُلًا يَوْمِئِذٍ لَيُغْشَى عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ، حَتَّى إِنَّ سِجَالَ الْمَاءِ لَيَصْبُ عَلَيْهِمْ، يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا رَفَعَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَتَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ^(١) بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا كُسِفَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ^(٣).

١٢٥٠- **أَخْبَرَنِي** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى الْقَاضِي بِخَارَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ^(٥)، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٦)، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ:

(١) في (و): «يخوف الله».

(٢) إتحاف المهرة (١٧/١٠١-٢١٩٤٥).

(٣) بل أخرجه مسلم (٢٩/٣) من حديث ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير حدثني من أصدق - حسبته يريد عائشة - به بنحوه، ثم رواه من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة: «أن النبي ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجعات»، وقد اتفق الشيخان على صلاته أربع ركعات في سجدتين من حديث عروة وعمره عن عائشة ومن حديث ابن عباس وعبد الله بن عمرو، ومسلم من حديث أبي الزبير عن جابر، وانظر سنن البيهقي الكبرى (٣/٢٣٥-٣٣١).

(٤) في (و) و(د): «الدارمي».

(٥) هو: أبو جعفر الرازي التميمي مولا هم، اسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان. من رجال التهذيب.

(٦) هو: ربيع بن مهران. من رجال التهذيب.

انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّوْلِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ، فَقَرَأَ مِنَ الطُّوْلِ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ، فَقَرَأَ مِنَ الطُّوْلِ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، يَدْعُو حَتَّى تَجَلَّى كُسُوفُهَا^(١).

السَّيْخَانِ قَدْ هَجَرَا أَبَا جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ، وَلَمْ يُخْرِجَا عَنْهُ، وَحَالُهُ عِنْدَ سَائِرِ الْأَئِمَّةِ أَحْسَنُ الْحَالِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ أَلْفَاظٌ، وَرَوَاتُهُ صَادِقُونَ^(٢).

١٢٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فِرْعَاوَنُ يَجْرُ ثَوْبُهُ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَانْجَلَتْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ الْآيَاتُ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا - يَعْنِي^(٣) - فَصَلُّوا كَأَخَذْتِ صَلَاةً صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِحَدِيثِ رِيحَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَبِيصَةَ.

(١) إتحاف المهرة (١/ ١٩١-٢٦).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: خبر منكر، وعبد الله بن أبي جعفر ليس بشيء، وأبوه فيه لين».

(٣) قوله: «يعني» غير موجود في (و).

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٦٩٣-١٦٣٠٥).

وَحَدِيثُ يَزِيدِ بْنِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ وَهَيْبٍ لَا يُعَلِّلُهُ حَدِيثُ رِيحَانَ وَعَبَّادٍ^(١).

١٢٥٢- أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيِّ، ثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا عَمِّي^(٢)، ثَنَا أَبِي^(٣)، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ^(٤)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، كُلُّ قَدْ حَدَّثَنِي، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، قَالَ: فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَهِشَامٍ، عَنْ^(٦) عُرْوَةَ بِلَفْظٍ آخَرَ.

١٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ^(٧) مَزِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

(١) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد رواه أبو داود من طريق ريحان، وقال في سياقه: عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر، أن قبيصة الهلالي حدثه، به»، سنن أبي داود (١٤٤/٢).

(٢) هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري. من رجال التهذيب.

(٣) هو: إبراهيم بن سعد الزهري. من رجال التهذيب.

(٤) في (و): «مسلمة».

(٥) إتحاف المهرة (١٦/١١٠٨-٢١٧١٥).

(٦) في (و) و(د): «بن».

(٧) في (و) و(د): «عن».

الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً يُجْهَرُ بِهَا فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

١٢٥٤ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ^(٣) بْنُ أَبِي صَفْوَانَ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبِي^(٥)، قَالَ: كَانَتْ ظُلُمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَاتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، هَلْ كَانَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ فَنَبَادِرُ^(٦) إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ^(٧).**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ١٩٠-٢٢١٠٩).

(٢) هو: عبيد العجل.

(٣) هو محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي البصري، وسقط من (و) و(د) قوله: «الحافظ ثنا محمد».

(٤) هو: عبيد الله بن النضر بن عبد الله بن مطر القيسي، أخرج له أبو داود هذا الحديث، وليس كما قال المصنف في تعليقه على الحديث، أنه: عبيد الله بن النضر بن أنس، وليس في الرواة من يسمى: عبيد الله بن النضر بن أنس، سوى الذي ذكره العقيلي في ضعفائه (٤/ ٨٥)، ونقله الذهبي في الميزان (٣/ ١٦).

(٥) هو: النضر بن عبد الله بن مطر القيسي. من رجال التهذيب، وليس كما قال المصنف في تعليقه على الحديث، أنه: النضر بن أنس بن مالك، وانظر تعليق الذهبي الآتي.

(٦) في (ز): «فيبادر».

(٧) إتحاف المهرة (٢/ ٣٥٥-١٨٨٠).

وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا هُوَ ابْنُ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ^(١)، وَقَدْ اخْتَجَا بِالنَّضْرِ.

١٢٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنِيُّ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ فِي كُصُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهَ الْجَلَّابُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا، وَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٥).

١٢٥٧- أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: أفيقول لأبيه يا أبا حمزة؟!».

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٢٥-٦٠٧٢)، وقد تقدم مطولاً برقم (١٢٤٣).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ثعلبة مجهول، وما أخرج له شيئاً».

(٤) إتحاف المهرة (١٧/ ٢٩٦-٢٢٢٧٦).

(٥) بل أخرجه البخاري (٢/ ٣٤) من حديث مالك، ومسلم (٣/ ٢٧) من حديث مالك،

وابن نمير عن هشام به.

يَعْقُوبَ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٢)، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَشْعَثَ^(٣)، عَنْ
الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِمِثْلِ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ فِي
كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٥)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.



-
- (١) هو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد.
(٢) هو: محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي. من رجال التهذيب.
(٣) هو: أشعث بن عبد الملك الحمراني، وهو ثقة لكن لم يحتج به الشيخان.
(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٦٧-١٧١٤٦).
(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: وإسناده حسن وما هو على شرط واحد منهما».

مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

١٢٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ^(١)، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِسْتَانَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا. فَقَامَ حُذَيْفَةُ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَّ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ^(٢) خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

١٢٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّنَعَانِيُّ^(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشَمٍ^(٥)، عَنْ سُفْيَانَ.

(١) هو: ابن أبي الشعثاء.

(٢) في (و) و(د) و(ح): «بالذي».

(٣) إتحاف المهرة (٤/٢٣٣-٤١٧٠).

(٤) هو: محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني.

(٥) في (و) و(د): «هشيم»، وهو: محمد بن شرحبيل بن جعشم الصنعاني.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى^(١)، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَةً رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا^(٢).

هَذَا شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حَذِيفَةَ^(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرْدٍ، فَصَفَّ خَلْفَهُ صَفًّا وَصَفًّا^(٥) مُوَازِي الْعَدُوَّ، فَصَلَّى مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافٍّ أَوْلَيْكَ، وَجَاءَ أَوْلَيْكَ إِلَى مَصَافٍّ هَؤُلَاءِ، فَصَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ^(٦) عَلَيْهِمْ^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ^(٨).

(١) هو: ابن سعيد القطان.

(٢) إتحاف المهره (٧/ ٣٧٦-٨٠١٧).

(٣) هو: موسى بن مسعود النهدي. من رجال التهذيب.

(٤) في (و): «صلى بنا».

(٥) في (و) و(ح): «فصف خلفه صفا»، وفي (د): «فصف خلفه وصفا».

(٦) في (و): «فسلم».

(٧) إتحاف المهره (٧/ ٣٧٦-٨٠١٧).

(٨) أصله في صحيح البخاري (٢/ ١٤) من حديث الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن =

١٢٦١- أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر المقرئ^(١)، ثنا عبد الله بن محمد^(٢)، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عتبة بن خالد السكوني، ثنا موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن سلمة بن الأكوع، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس، فقال: «صل في القوس، وأطرح القرن»^(٣)». ^(٤)
هذا حديث صحيح الإسناد إن كان محمد بن إبراهيم التيمي سمع من سلمة بن الأكوع^(٥)، ولم يخرجاه.

١٢٦٢- أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، حدثني يزيد بن الهاد، حدثني شرحبيل بن سعيد، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ في صلاة الخوف قال: قام رسول الله ﷺ وطائفة من خلفه، وطائفة من وراء الطائفة التي خلف رسول الله ﷺ فعود^(٦)، وجوههم كلهم إلى رسول الله ﷺ، فكبر رسول الله ﷺ، فكبرت الطائفتان، فركع فركعت^(٧) الطائفة التي خلفه والآخرين فعود، ثم سجد، فسجدوا أيضًا والآخرين

= عبد الله به بنحوه، ولم بين فيه هل أكملوا الثانية أم لا، وأبو بكر بن عبد الله بن أبي الجهم لم يحتج به البخاري.

- (١) هو: محمد بن أحمد بن حمدان بن علي الحيري.
- (٢) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيويه.
- (٣) قال ابن الأثير (٤/ ٥٥): «القرن بالتحريك: جعبة من جلود تشق ويجعل فيها الشباب، وإنما أمره بنزعه لأنه كان من جلد غير ذكي ولا مدبوغ».
- (٤) إتحاف المهرة (٥/ ٥٧٧-٥٩٦٧).
- (٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: فكيف يصنع في ضعف موسى؟!».
- (٦) في الإتحاف: «تعود».
- (٧) في (و) و(د): «فركعت معه».

فَعُودٌ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامُوا، وَنَكَضُوا خَلْفَهُ حَتَّى كَانُوا مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ فَعُودًا،
وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَالْآخَرُونَ
فَعُودٌ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا، فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ
رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ اخْتَجَا بِجَمِيعِ رُؤَايِهِ غَيْرِ شَرْحِبِيلَ، وَهُوَ تَابِعِيُّ مَدِينَتِي غَيْرُ مَتَّهِمٍ^(٢).

١٢٦٣- **حدثنا** أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِئُ^(٣) بِبَغْدَادَ،
ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الدُّورِيِّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا
أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، قَالَتْ: فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ النَّاسَ صَدْعَتَيْنِ، فَصُفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ، وَقَامَتِ طَائِفَةٌ، وَجَاءَ الْعَدُوُّ.
قَالَتْ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ
وَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
جَالِسًا وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمِ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامُوا، ثُمَّ نَكَضُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ،
يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى، حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَفُّوا
خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ، فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْعَتِهِ، وَسَجَدُوا

(١) إتحاف المهرة (٣/ ١٥٢-٢٧١٦).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: شرحبيل، قال ابن أبي ذئب: كان متهما، وقال

الدراطيني: ضعيف».

(٣) في (و) و(د) و(ح): «المقبري».

لِأَنْفُسِهِمِ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا، فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً، فَزَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَرَفَعُوا مَعَهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا، لَا يَأْلُوا أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَهُوَ أَتَمُّ حَدِيثٍ، وَأَشْفَاهُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ.

١٢٦٤ - أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيُّ^(٢)، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي الْخَوْفِ^(٣) صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ، فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ^(٤).

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ [عَنْ]^(٥) أَشْعَثِ الْحُمْرَانِيِّ، لَمْ نَكْتُبْهُ^(٦) إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
قَالَ الْحَاكِمُ: وَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ١٥٤ - ٢٢٠٤٢).

(٢) يعني: أبا عثمان البصري أخو هودّة، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما كان في بعض روايته بعض المناكير»، ولم يخرج له الشيخان.

(٣) في (م): «صلاة الخوف».

(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٦٥ - ١٧١٤٣).

(٥) ما بين المعقوفين غير موجود في النسخ الخطية، وسياق الكلام يقتضيه.

(٦) في (و) و(ص): «يكتبه».

١٢٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ الدَّبَّاسِ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِغِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً، لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً، لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ، فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ، وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ^(١) يَلُونَهُ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ، وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَصَلَّاهَا بِعُسْفَانَ، وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، ثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ^(٣)،

(١) في (و): «الذي».

(٢) إتحاف المهرة (١٤/٣٣٨-١٧٧٩٦).

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل. من رجال التهذيب.

أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. قَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ؛ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، وَظَهَرُوا لَهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَرُوا جَمِيعًا؛ الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَاحِدَةً، وَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامَ مُقَابِلِ الْعَدُوِّ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ، وَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَاتَلُوهُمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً أُخْرَى، وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً رُكْعَةً^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

آخِرُ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ.

(١) قال البيهقي في الكبرى (٣/ ٢٦٤): «كذا قال، والصواب: لكل واحد من الطائفتين ركعتين ركعتين» أخبرنا بذلك أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة وابن لهيعة قالوا: ثنا أبو الأسود فذكره بمعناه. وهذا بين في تفسير الحديث، ولعله أراد: ركعة ركعة مع الإمام. وكذلك رواه محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن أبي هريرة.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/ ٥٩٣-١٩٩٥٩).

مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ

١٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ^(١)، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ^(٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِمْ وَعَبَّاسٌ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْتَكِي، فَتَمَنَّى عَبَّاسُ الْمَوْتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمُّ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا كُنْتَ تُؤَخَّرُ، تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرًا لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا، فَإِنْ تُؤَخَّرُ تُسْتَعْتَبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرًا لَكَ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ قَيْسٍ، [عَنْ^(٤)] خَبَّابٍ، لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَتَمَنَّيَ الْمَوْتَ لَتَمَنَيْتُهُ.

١٢٦٨- أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ^(٥)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

(١) هي: الخثعمية، وثقها ابن حبان وذكرها المزي تمييزاً، وهي غير الفراسية ويقال القرشية التي احتج بها البخاري.

(٢) هي: لبابة بنت الحارث.

(٣) إتحاف المهرة (١٨/٦٣-٢٣٣٤٥).

(٤) في النسخ الخطية كلها: «بن» والمثبت الصواب، كما في صحيح البخاري (١٢١/٧)، وقيس هو: ابن أبي حازم، وخباب هو: ابن الأرت رضي الله عنه.

(٥) هو: عبد الحميد بن عبد الله أبي أويس، المعروف بأبي بكر بن أبي أويس.

بِلَالٍ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَكِّدِرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِخِيَارِكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ عَمَلًا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

١٢٦٩- **حديثه** أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ^(٢)، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، وَيُونُسَ، وَثَابِتٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمْرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ». قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمْرُهُ، وَسَاءَ عَمَلُهُ»^(٣).

١٢٧٠- **حديثه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَوَّارٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَغْمَلَهُ». قَالَ: فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَغْمَلُهُ؟ قَالَ: «يُؤَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٥٥٨-٣٧٣٥).

(٢) هو: محمد بن محمد بن الحسن، أبو الحسن الكارزي المكاتب.

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٧٠-١٧١٥١)، ومسلم لم يخرج للحسن بن أبي الحسن البصري عن أبي بكرة، وإنما أخرج له البخاري عنه، والحسن يدلس.

(٤) إتحاف المهرة (١/ ٦٥٣-١٠٠١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١٢٧١- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا عَسَلَهُ»^(١). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَسَلَهُ^(٢)؟ قَالَ: «يُوفَّقُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا بَيْنَ يَدَيِ أَجَلِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ جِيرَانُهُ». أَوْ قَالَ: «مَنْ حَوْلَهُ»^(٣).

١٢٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِدُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوَرِّعِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ.
وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ^(٤)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ»^(٥).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ.

١٢٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنِ الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ، ثَنَا

(١) في التلخيص: «غسله».

(٢) في التلخيص: «غسله».

(٣) إتحاف المهرة (١٢/٤٧١-١٥٩٤٨).

(٤) هو: طلحة بن نافع. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٣/١٦٧-٢٧٥٠).

(٦) كتب فوقها في التلخيص: «أخرجه مسلم»، صحيح مسلم (٨/١٦٥) من حديث جرير والثوري عن الأعمش به.

مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا بِثِيَابٍ جَدِيدٍ فَلَبِسَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُنْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَصَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا، فَشَغَلَهُ عَنْ ذَلِكَ مَرَضٌ، أَوْ سَفَرٌ، كُتِبَ لَهُ كَصَالِحٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٥/٤٨٦-٥٨٢٤).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٦٦١-١٦٢٦٣)، وعمر بن مالك الجنبى لم يحتج به الشيخان، ولم يخرج البخارى لأبى هانىء حميد بن هانىء.

(٣) إتحاف المهرة (١٠/٩٥-١٢٣٣٦).

(٤) قال الذهبى فى التلخيص: «قلت: أخرجه البخارى»، وقال ابن حجر فى الإتحاف: =

١٢٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّالِ بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مَلَاعِبٍ^(١)، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ^(٤) بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَرَفَ فِيهِ الْمَوْتَ، قَالَ: «قَدْ كُنْتُ أَنَهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودٍ». فَقَالَ: قَدْ أَبْغَضَهُمْ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ فَمَهْ، فَلَمَّا مَاتَ أَتَاهُ ابْنُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَدْ مَاتَ فَأَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ. فَنَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ^(٥). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَا: ثَنَا

= «قلت: قد أخرجه»، في الجهاد (٥٧/٤)، والعجب أن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي لم يخرج له البخاري إلا هذا الحديث وآخر في الشهادات، والحاكم معترف بذلك حيث قال في المدخل إلى الصحيح (١٨٧/٤): «أخرج له البخاري في الجهاد وفي الشهادات»، ثم استدركهما!، هذا أحدهما، وسيأتي الآخر برقم (٢١٧٦).

(١) هو: أحمد بن ملاعب بن حيان، وقيل: أحمد بن حيان بن ملاعب، والأول أشهر، أبو الفضل المخرمي الحافظ.

(٢) هو: أبو الأصبغ البكائي الحراني. من رجال التهذيب.

(٣) هو: محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم، أبو عبد الله الحراني. من رجال التهذيب.

(٤) في التلخيص: «عن عروة، عن عائشة، عن أسامة»!

(٥) إتحاف المهرة (١/٣٠٣-١٧١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ، وَلَا بِرَذَوْنٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٢٧٨- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُنْسِيًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَضِيعَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَتَاهُ مُضْطَحًّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُنْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الرُّوَاةِ أَوْقَفُوهُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيَّةَ وَمَنْصُورِ بْنِ مُعْتَمِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْهُمَا، وَأَنَا عَلَى أَصْلِي فِي الْحُكْمِ لِرَاوِي بِالزِّيَادَةِ.

١٢٧٩- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعِ

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٥٣٩-٣٦٩٣).

(٢) بل أخرجاه وهو طرف من حديث الميراث؛ البخاري (٧/ ١١٩)، ومسلم (٥/ ٦٠) من حديث عبد الرحمن بن مهدي به، وسيستدركه المصنف مطولا في تفسير سورة النساء.

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ٥٤٥-١٤٥٩٥)، وسيأتي برقم (١٣٠٨، ١٣٠٧).

كَانَ بِعَيْنَيَّ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ:

١٢٨٠- **حَدَّثَنَا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمَاصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا
مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ مِنْ رَمَدٍ كَانَ بِهِ^(٢).

١٢٨١- **حَدَّثَنَا** بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرَفِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ
الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ
سَعْدٍ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ، فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُنِي، وَوَضَعَ
يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا،
وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٤).

١٢٨٢- **أَخْبَرَنِي** أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوٍ، ثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سُعْبَةُ.

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٥٩٥-٤٧١١)، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي أخرج له مسلم
دون البخاري، وله أوهام.

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ١١-١٠٩٢).

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ١٠١-٥٠٠٧).

(٤) بل أخرجه البخاري في المرضى (٧/ ١١٨) عن مكّي بن إبراهيم عن الجعيد به، وفيه
قال سعد: «فما زلت أجد برده على كبدي فيما يخال إلي حتى الساعة».

وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ^(١)، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ^(٢) بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ^(٣): أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٨٣ - حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ عُوفِي إِنْ لَمْ يَكُنْ أَجَلُهُ حَضَرَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ شَاهِدٌ، صَحِيحٌ، غَرِيبٌ مِنْ رِوَايَةِ الْمِصْرِيِّينَ، عَنِ الْمَدَنِيِّينَ، عَنِ الْكُوفِيِّينَ، لَمْ نَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْهُ.

(١) هو: الدالاني الكوفي، ولم يخرج له البخاري.

(٢) في التلخيص: «عن شعبة».

(٣) في (و) و(د) والتلخيص: «مرات».

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ١٣٩-٧٤٧٦)، وسيأتي في الطب الأول (٧٧٢١) من حديث ميسرة بن حبيب عن المنهال به.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ١٣٩-٧٤٧٦)، وسيأتي في الطب الأول (٧٧١٨) من حديث

بحر بن نصر عن ابن وهب به بزيادة عبد الله بن الحارث بين سعيد بن جبير وابن عباس.

وَقَدْ خَالَفَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ الثَّقَاتَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو:

١٢٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَ فَلَانًا مِنْ مَرَضِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ»^(١). هَذَا مِمَّا لَا يُعَدُّ خِلَافًا، فَإِنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ دُونَ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ،

فَإِنْ ثَبَتَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، فَإِنَّهُ شَاهِدٌ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

١٢٨٥- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ^(٢).

وَثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ السُّلَمِيِّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَخَذَهُ^(٣) وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُبْطِلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٢٥-٧٩٢٠).

(٢) هو: يزيد بن عبد الله بن خضيفة.

(٣) في (و): «وقد كان معه».

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي، وَامْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ^(٢).

١٢٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ^(٣)، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ أَقْبَلَا يَلْتَمِسَانِ الشِّفَاءَ مِنَ الْبَوْلِ، فَانْطَلَقَ بِهِمَا إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَا وَجَعَ أَبِيهِمَا لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا اللَّهُ»^(٤) الَّذِي فِي السَّمَاءِ^(٥)، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحِمْتُكَ فِي السَّمَاءِ، فَاجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، وَاغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا^(٦) وَخَطَايَانَا، إِنَّكَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، فَأَنْزِلْ

(١) إتحاف المهره (١٠/٦٩٣-١٣٦١٧).

(٢) بل أخرجه مسلم (٧/٢٠) من حديث الزهري عن نافع بن جبير بن مطعم به نحوه، وفيه زيادة: «وقل باسم الله ثلاثا»، أما حديث الجريري عن أبي العلاء فقد أخرجه مسلم عقب هذا، واستدركه المصنف أيضا في كتاب الطب الأول (٧٧٤٥)!

(٣) في (و) و(د) و(ح): «زيادة بن محمد بن كعب القرظي»، وفي (ز) و(م): «زيادة بن محمد الأنصاري، عن كعب القرظي»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن الأسماء والصفات للبيهقي (٢/٣٢٧) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء.

(٤) في (و): «ربنا الله ربنا الله».

(٥) قوله: «في السماء» سقط من (و).

(٦) في (و): «ذنوبنا».

رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْعِ، فَبَرَأَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١).
قَدْ اخْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرِ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ
شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَلِيلِ الْحَدِيثِ^(٢).

١٢٨٧- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي،
ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ^(٣)، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ
مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ»^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ،
ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيِّ، أَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنُ
جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ
عِنْدَ اللَّهِ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ يَنْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ ذَلِكَ»^(٦).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ^(٧)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١٢/ ٥٩٠-١٦١٥٣).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قال البخاري وغيره: منكر الحديث»، وسيأتي في الطب
(٧٧٤٣) من حديث ابن أبي مريم عن الليث به بدون ذكر أبي الدرداء.

(٣) هو: أحمد بن عمرو المصري.

(٤) إتحاف المهرة (٩/ ٥٦٣-١١٩٣٤).

(٥) حيي بن عبد الله المعافري المصري لم يخرج له مسلم.

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ٥٠-٢٠٣٦٠).

(٧) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: يحيى وأحمد ضعيفان، وليس يونس بالحجة».

١٢٨٩- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّارَبَرْدِيُّ يَمَزُو، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ^(١).

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(٢)، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُتَيٍّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا حُضِرَ آدَمُ ﷺ قَالَ لِنَبِيِّهِ: انْطَلِقُوا فَاجْنُوا إِلَيَّ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَخَرَجَ بَنُوهُ فَاسْتَقْبَلَتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، فَقَالُوا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا بَنِي آدَمَ؟ قَالُوا: بَعَثْنَا أَبُونَا لِنَجْنِيَ لَهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ. قَالُوا: ارْجِعُوا فَقَدْ كُفِّتُمْ». قَالَ: «فَرَجِعُوا مَعَهُمْ، حَتَّى دَخَلُوا عَلَى آدَمَ، فَلَمَّا رَأَتْهُمْ حَوَاءُ دُعِرَتْ، وَجَعَلَتْ تَدْنُو إِلَى آدَمَ، وَتَلَصَّقُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا آدَمُ: إِلَيْكَ عَنِّي، إِلَيْكَ عَنِّي^(٣)، فَمِنْ قِبَلِكَ أُتَيْتُ، خَلَّ بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ رَبِّي». قَالَ: «فَقَبَضُوا رُوحَهُ، ثُمَّ غَسَلُوهُ، وَحَنَطُوهُ، وَكَفَّنُوهُ». قَالَ: «ثُمَّ صَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ حَفَرُوا لَهُ، ثُمَّ دَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ، هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتَاكُمْ، فَكَذَّاكُمْ فَافْعَلُوا»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَهُوَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي لَا يُوجَدُ لِلتَّابِعِيِّ إِلَّا الرَّاوي الْوَاحِدُ، فَإِنَّ عُتَيَّ بْنَ ضَمْرَةَ السَّعْدِيَّ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ الْحَسَنِ^(٥).

(١) لم نجد هذا الطريق في الإتحاف.

(٢) يعني: إسماعيل بن إبراهيم ابن علي، عن يونس بن عبيد.

(٣) قوله: «إليك عني» الثاني ساقط من التلخيص.

(٤) إتحاف المهرة (١/ ٢٤٨-١٠٠).

(٥) ذكر الحافظ المزي في تهذيب الكمال أن ابنه عبيد الله بن عتي بن ضمرة يروي عنه، وقال ابن الجنيدي في سؤالاته (ص ٣٠٦): «قلت ليحيى بن معين: عتي بن ضمرة الذي يحدث عن الحسين روى عنه أحد غير الحسن، فقال: يحدث قرة بن خالد عن =

وَعِنْدِي أَنَّ الشَّيْخَيْنِ عَلَّاهُ بِعِلَّةٍ أُخْرَى، وَهُوَ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي دُونِ ذِكْرِ عْتِي.

١٢٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ^(٢) بْنُ مَالِكٍ الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ آدَمُ رَجُلًا طَوَالًا». فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَقَالَ فِي آخِرِهِ: إِنَّهُ قَالَ: خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ رُسُلِ رَبِّي، فَإِنَّكَ أَدْخَلْتَ عَلَيَّ هَذَا، فَقَبَضُوا نَفْسَهُ وَغَسَلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسَّدْرِ ثَلَاثًا، وَكَفَّنُوهُ وَصَلُّوا عَلَيْهِ وَدَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا: هَذِهِ سُنَّةُ بَنِيكَ مِنْ بَعْدِكَ^(٣).

هَذَا لَا يُعَلَّلُ حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَسَنِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمِصْرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

= عبد الله بن عتي بن ضمرة عن أبيه. قال لي بعض أصحابنا: إن يحيى بن معين يرويه عن أبي قطن عن قرة^(١) ثم قال بعد (ص ٤٥٩): «قلت ليحيى بن معين: عتي بن ضمرة السلولي روى عنه أحد غير الحسن؟ قال: ما سمعت»، نقول: وابن عتي سماه البخاري (٣٩٤/٥) عبيد الله بن عتي، وسماه ابن أبي حاتم (٣٣١/٥) وابن حبان (٧٣/٥) عبيد الله بن غني، وذكروا أنه يروي عن عمر، وعنه قرة بن خالد، ونسبوه: عقيليا، ولم يذكروا في نسبه: «ابن ضمرة»، ولا قالوا إنه يروي عن عتي بن ضمرة، ونقل الحافظ في تهذيب التهذيب عن ابن المديني: «عتى بن ضمرة السعدي مجهول، سمع من أبي كعب، لا نحفظها إلا من طريق الحسن، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق وإن كان لا يعرف».

(١) هو: محمد بن عبد الله بن قريش.

(٢) في التلخيص: «عمرو».

(٣) إتحاف المهرة (١/٢٤٩-١٠٣).

١٢٩١- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرِيضًا مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ، وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبَشِّرْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: نَارِي أَسْلَطْتُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٩٢- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، قَالَا: أَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا حَرْبُ^(٣) بْنُ شَدَّادٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَرَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَخَشِيَ أَنْ تَجِدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُشَدُّ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ نَكْبَةٌ، أَوْ وَجَعٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَتَهُ وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً»^(٤).

(١) في (و) و(د): «عبد الله»، وهو: إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن أبي صالح الأشعري، وأبو صالح لا يعرف اسمه.

(٢) في (و): «فقال له».

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٢٣٠-٢٠٦٨٩).

(٤) في (و): «حارث».

(٥) إتحاف المهرة (١٧/ ٨٤-٢١٩١٥)، وعبد الرحمن بن شيبه بن عثمان القرشي ثقة، ولكن لم يخرج له الشيخان.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٢٩٣- أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرِّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ،
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عَفِيرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ،
عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَادَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهَا: «أَهْيَ أُمِّ مِلْدَمٍ؟». قَالَتْ: نَعَمْ، فَلَعَنَهَا اللَّهُ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَبِّهَا؛ فَإِنَّهَا تَغْسِلُ ذُنُوبَ الْعَبْدِ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ
خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ^(٢).

١٢٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ^(٣)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى
الْحُمَّى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟». قَالَتْ: أَنَا أُمُّ مِلْدَمٍ.
فَقَالَ: «أَتَهْدِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَتَتْهُمْ فَحُمُوا، وَلَقُوا مِنْهَا
شِدَّةً فَاسْتَكُوا^(٤) إِلَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَى. قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ
دَعَوْتُ اللَّهَ، فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ لَكُمْ طَهُورًا». قَالُوا: لَا، بَلْ

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٣٧٩-٣٢٥٣).

(٢) مسلم (٨/ ١٦)، وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٤٨).

(٣) هو: طلحة بن نافع.

(٤) في (و): «فاشكوا».

تَكُونُ لَنَا طَهُورًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ بَغْدَادِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبْنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٢٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَصَبُ الْمُؤْمِنِ كَفَّارَةٌ لِخَطَايَاهُ»^(٥).

١٢٩٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ: «هَلْ أَخَذْنَاكَ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟». قَالَ: وَمَا أُمَّ

(١) إتحاف المهرة (٣/ ١٧٢-٢٧٦٠).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه من طريق حجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر».

(٣) في (و): «ثنا».

(٤) إتحاف المهرة (١٦/ ١٥٠-٢٠٥٣٧).

(٥) إتحاف المهرة (١٥/ ٥٤٩-١٩٨٥٥).

مِلْدَم؟ قَالَ: «حَرَّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ». قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: «فَهَلْ أَخَذَكَ الصَّدَاعُ قَطُّ؟». قَالَ: وَمَا الصَّدَاعُ؟ قَالَ: «عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ». قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٢٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ الثَّغَلِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ^(٢)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا ضَرَبَ مِنْ مُؤْمِنٍ عِرْقٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةٌ، وَكُتِبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةٌ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَعِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ الثَّغَلِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

١٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٤)، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٢٠٥-٢٠٦) ومحمد بن عمرو أخرج له مسلم استشهدا.

(٢) في التلخيص: «عن عمران بن القاسم».

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ١٠٨٤-٢١٦٦).

(٤) كذا في (ز) و(م) والتلخيص، وفي (و) و(ح): «ابن بريد»، وفي (د): «ابن زيد»، وصوابه:

«أبي بردة» يعني: ابن أبي موسى الأشعري كما في الإتحاف، وكما رواه الإمام أحمد

(١٠٧/ ٢٨) وابن أبي شيبة (٧/ ٩٥) عن يعلى بن عبيد به.

جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا

أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى^(٢)، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ^(٣) الْحَجَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو^(٤)، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَبْتَلِي^(٥) عَبْدَهُ بِالسَّقَمِ حَتَّى يُكْفَرَ ذَلِكَ عَنْهُ كُلُّ ذَنْبٍ^(٦)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٠١- أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا قَبِيصَةُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحْيِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ: أَنْ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ عَلَى مَا كَانَ يَعْمَلُ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي^(٧)».

(١) إتحاف المهرة (١٣/٣٦٦-١٦٨٥٨).

(٢) هو: أحمد بن عيسى بن حسان المصري التستري. من رجال التهذيب.

(٣) في التلخيص: «سليمان».

(٤) في (و) و(د): «عمر».

(٥) كذا في (ح)، والتلخيص والإتحاف، وفي (ز) و(و) و(د) و(م) «ليلي».

(٦) إتحاف المهرة (١٤/٦٨٩-١٨٤٩٤)، وعبد الرحمن بن سلمان الحجري لم يخرج له

البخاري، وقال البخاري: فيه نظر.

(٧) إتحاف المهرة (٩/٦١٢-١٢٠٤٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثنا عُيَيْنُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعٍ [بْنِ] ^(١) يَزِيدَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ [عُبَيْدِ اللَّهِ] ^(٢) بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ حِينٍ ^(٣) يُصِيبُهُ الْوَعْكَ، أَوْ الْحُمَى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا» ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ وَمِصْرِيُّونَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٠٣- حَدَّثَنِي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثنا بِشْرُ ^(٥) بْنُ سَهْلٍ اللَّبَّادُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: يَا عِيسَى، إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً، إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا اللَّهَ، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ اخْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ. فَقَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ، وَلَا حِلْمَ وَلَا

(١) في النسخ الخطية كلها: «عن»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، وشعب الإيمان للبيهقي (١٢/ ٢٦٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء.

(٢) في النسخ الخطية كلها: «عبد الله»، والمثبت من التلخيص والإتحاف وشعب الإيمان.

(٣) في التلخيص: «حين».

(٤) إتحاف المهرة (١٠/ ٥٩١-١٣٤٦٩)، وقد تقدم برقم (٢٤٧)، وسيأتي (٥٩٥٢).

(٥) في الإتحاف: «بكر».

عِلْمٌ؟ قَالَ: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٣٠٤ - حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيُّ بِمَكَّةَ^(٤)، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ^(٥)، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ،
فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ،
وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ الْعَمَلُ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٧)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١٢/ ٦٢٠-١٦٢٠٩).

(٢) يزيد بن ميسرة لم يخرج له الشيخان، ووثقه ابن حبان.

(٣) في (و) و(د): «بكر».

(٤) هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن سهل بن عبد الرحمن بن رزق الله بن أيوب، أبو بكر، المعروف ببكير الحداد، البغدادي الصوفي المكي.

(٥) هو: عبد الكبير بن عبد المجيد. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (١٥/ ٤٦٧-١٩٧٠٧).

(٧) لكن رواه أبو صخر حميد بن زياد الخراط عن سعيد عن أبي هريرة موقوفا عليه، أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٧٥)، ثم إن أبو الفضل ابن عمار الشهيد ذكر في علل الأحاديث في صحيح مسلم (ص ١١٨) أنه وجد هذا الحديث في صحيح مسلم!، ثم قال: «وهذا حديث منكر، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه، وعبد الله بن سعيد شديد الضعف، ثم قال: ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، وهو حديث يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد»، وذكر البيهقي في الشعب (١٢/ ٣٣٢) كلام ابن عمار الشهيد هذا =

١٣٠٥- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ^(١)، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ - أَوْ مَرَّتْ بِهِ - فَسَطَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَهْ، إِنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ بِالشَّرْكِ، وَجَاءَ بِالْإِسْلَامِ، فَتَرَكَهَا وَوَلَّى، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى أَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بِكَ خَيْرًا، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٠٦- **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرٍ، عَنْ حَكِيمٍ^(٤) بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ: يُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيُسَمِّتُهُ

= وصدره بقوله: «زعم بعض الحفاظ أن مسلما أخرج هذا الحديث!» وتعقبه بقوله: «وقد نظرت في كتاب مسلم ﷺ فلم أجد هذا الحديث، ولم يذكره أيضا أبو مسعود الدمشقي في تعليق الصحيح».

- (١) في التلخيص: «مغل».
- (٢) إتحاف المهرة (١٠/٥٦٤-١٣٤٣١)، وسيأتي في الأدب (٨٣٧٢) وقال: «صحيح الإسناد» فحسب، والحسن البصري ﷺ كان يدلّس، ولم يخرج له مسلم عن عبد الله بن مغفل ﷺ.
- (٣) قوله «مسلم» سقط من (و).
- (٤) في (و): «حليم».

إِذَا عَطَسَ، وَيُسَبِّعُهُ إِذَا مَاتَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
إِنَّمَا خَرَّجَاهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ: حَقَّ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ.

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنَبِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
قَالَا: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى
قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَعُودُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَجِئْتَ
عَائِدًا، أَمْ شَامِتًا؟ فَقَالَ: بَلْ جِئْتُ عَائِدًا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ جِئْتَ عَائِدًا، فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَى أَخَاهُ عَائِدًا فَهُوَ فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا
جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، وَإِنْ كَانَ غُدُوَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى
يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِيًّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافِ عَلَى
الْحَكَمِ فِيهِ:

١٣٠٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ
الْبَجَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ،

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٢٦٣-١٤٠٠)، وسيأتي في الأدب (٧٩١٨)، وحكيم بن أفلح لم

يرو عنه غير جعفر بن عبد الله بن الحكم، ووثقه ابن حبان!، ولم يحتج به الشيخان.

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ٥٤٥-١٤٥٩٥).

فَقَالَ عَلِيٌّ: أَرَأَيْتَا جَنَّتْ أَمْ عَائِدًا؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُشَيِّعُونَهُ، إِنْ كَانَ مُضْبِحًا حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُنْسِيًا شَبَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُضْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ»^(١).

هَذَا مِنَ النَّوعِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، أَنَّ هَذَا لَا يُعْلَلُ ذَلِكَ، فَإِنَّ أَبَا مُعَاوِيَةَ أَحْفَظُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ، وَالْأَعْمَشُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَكَمِ مِنْ غَيْرِهِ.

١٣٠٩- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ^(٢) ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٣١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ^(٤)، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ،

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٥١٩-١٤٥٤٩).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «عن».

(٣) إتحاف المهرة (٣/ ٢٨٠-٣٠١٣).

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والصواب: «بكر بن يونس بن بكير» كما في الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٤٧) عن المصنف وغيره، وبكر بن يونس بن بكير الشيباني أخرج له الترمذي وابن ماجه هذا الحديث، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال البخاري وأبو حاتم منكر الحديث، واستنكره عليه ابن عدي (٢/ ١٩٤).

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣١١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ الْحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَأَاهُ كَتِيبًا، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ^(٢) إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ، قَالَ: لَا - وَأَتْنَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ - وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَةٌ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ». فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْرِفُهَا. فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: وَمَا هِيَ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ^(٣) أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرِ بِهَا عَمَّةٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ هِيَ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَأَمَّا الْوَهْمُ الَّذِي أَتَى^(٥) بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مُسْعِرٍ.....^(٦)

(١) إتحاف المهرة (١١/ ١٩٢-١٣٨٧٥).

(٢) في التلخيص: «شاك».

(٣) قوله: «هي» ساقط من (و).

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٢٠٥-١٥٤١٨)، وقال: «رواه محمد بن عبد الوهاب عن مسعر

عن إسماعيل عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى».

(٥) في (و) و(د): «يأتي».

(٦) بياض في النسخ الخطية كلها، وقد رواه محمد بن عبد الوهاب القناد عن مسعر عن

إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن سعدى المرية وهي امرأة =

١٣١٢- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ.
وثنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ إِمْلَاءً، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي
أَسَامَةَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ،
عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَدَّثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا
مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ إِلَّا حَرَّمَ عَلَى النَّارِ». فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخْبِرْنَاَهَا،
فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنَا أُخْبِرُكَ بِهَا، هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلَا ص^(٢) بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهِيَ
الْكَلِمَةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ.
إِنَّمَا انفردَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ

= طلحة أن عمر مر بطلحة بعد وفاة النبي ﷺ، فذكره بنحوه، أخرجه ابن ماجه (٣٣٣/٥)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤/٩)، والبخاري (١٥٠/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٣٦٣/٦) كلهم من طريق هارون بن إسحاق الهمداني عن محمد بن عبد الوهاب به، وقال البخاري: «وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن مسعر بهذا الإسناد إلا محمد بن عبد الوهاب السكري، ولا نعلم روى عنه إلا هارون بن إسحاق.

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص بزيادة: «عن أبيه»، وهي وهم، فقد تقدم في الإيمان (٢٤٢) من الوجه الأول بدونها، وهو كذلك في مسند الحارث بن أبي أسامة كما في بغية الباحث (١٤٧/١) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٢٩٦/٢)، عن عبد الوهاب بن عطاء به بدون ذكر أبان، وليس لأبان رواية أصلا، ولم يذكره الحافظ في الإتحاف.

(٢) يعني: أداره عليها، وراوده فيها.

(٣) إتحاف المهرة (١٢/٣٢٧-١٥٦٩١).

حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

١٣١٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رُسْتَمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ حِكَايَةَ أَبِي زُرْعَةَ، وَأَنَّ آخِرَ كَلَامِهِ كَانَ سِياقَهُ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٣١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، أَنَّ عَتِيكَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ - وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ - أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غَلِبَ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «غَلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ». فَصَاحَ الشَّوْهُ وَبَكَينَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يُسَكِّتُهُنَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوُجُوبُ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ». فَقَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَرْجُو

أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ قَضَيْتَ جِهَارَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْقَعَ اللَّهُ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟!». قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَذَمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ^(١) شَهِيدَةٌ^(٢)»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

رَوَاهُ مَدَنِيُّونَ قُرَشِيُّونَ، وَعِنْدِي حَدِيثُ مَالِكٍ جَمَعَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بَدَأَ بِهِذَا الْحَدِيثِ مِنْ شُيُوخِ مَالِكٍ.

١٣١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَادَانَ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ^(١)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَنْبَغُ الرُّوحَ وَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ»^(٢).

(١) قال ابن الأثير في النهاية (١/٢٩٦): «أي تموت وفي بطنها ولد. وقيل التي تموت بكرا. والجمع بالضم: بمعنى المجموع، كالذخر بمعنى المذخور، وكسر الكسائي الجيم، والمعنى أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حمل أو بكرة».

(٢) في التلخيص: «شاهد».

(٣) إتحاف المهرة (٣/٦١٨-٣٨٨٥).

(٤) هو: حميد بن قيس، أبو صفوان القارئ المكي الأعرج.

(٥) إتحاف المهرة (٦/١٧٥-٦٣١٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ^(١)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا اخْتَضَرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ، فَيَقُولُونَ: أَخْرِجِي رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً عَنْكَ إِلَى رَوْحِ اللَّهِ وَرِيحَانٍ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحٍ مِسْكٍ، حَتَّى آتَهُمْ لِبَاسُ لُحْيَةٍ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، يَشْمُونَهُ^(٢)» حَتَّى يَأْتُوا بِهِ بَابَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُونَ: مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ؟ فَكُلَّمَا أَتَوْا سَمَاءً قَالُوا ذَلِكَ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: «فَلَهُمْ أَفْرَحُ بِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ». قَالَ: «فَيَسْأَلُونَهُ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟». قَالَ: «فَيَقُولُونَ: دَعُوهُ حَتَّى يَسْتَرِيحَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَالَ لَهُمْ: أَمَّا أَنَاكُمْ؟ فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ». قَالَ: «فَيَقُولُونَ: ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَآوِيَةِ». قَالَ: «وَأَمَّا الْكَافِرُ، فَإِنَّ مَلَائِكَةَ الْعَذَابِ تَأْتِيهِ، فَيَقُولُ: أَخْرِجِي سَاحِطَةً مَسْخُوطًا عَلَيْكَ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، فَيَخْرُجُ كَأَنَّ رِيحَ جَبِفَةٍ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى بَابِ الْأَرْضِ، فَيَقُولُونَ: مَا أَتَنَنَ هَذِهِ الرَّيْحُ، كُلَّمَا أَتَوْا عَلَى أَرْضٍ قَالُوا ذَلِكَ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ^(٣)».

وَقَدْ تَابَعَ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ مَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ:

(١) هو: محمد بن علي بن عبد الحميد، أبو عبد الله الصنعاني.

(٢) في (و): «ليشمونهُ».

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٤٥٣-١٩٦٧٩).

١٣١٧- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٢).

وَقَالَ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَّاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا هَمَّامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَّاءِ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ حَضَرَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ». ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ^(٤).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَشَاهِدُهَا حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ.

١٣١٩- أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ سَأَلَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالُوا: تُوْفِّي، وَأَوْصَى بِثُلُثِهِ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْصَى أَنْ يُوْجَهَ إِلَى الْقِبْلَةِ لَمَّا احْتَضَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَابَ الْفِطْرَةَ وَقَدْ رَدَدْتُ ثُلُثَهُ عَلَى وَلَدِهِ». ثُمَّ ذَهَبَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَأَدْخِلْهُ

(١) هو: محمد بن عبد الله بن قريش، أبو بكر اليربوعي النيسابوري.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٤٥٣-١٩٦٧٩).

(٣) هو: أوس بن عبد الله الربعي البصري. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٦/٢٥-٢٠٣١١).

جَنَّتْكَ، وَقَدْ فَعَلْتَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ حَمَّادٍ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بِالْدَّرَاوَزْدِيِّ، وَلَمْ يُخْرِجَا هَذَا الْحَدِيثَ.
وَلَا أَعْلَمُ فِي تَوَجُّهِ الْمُخْتَصِرِ إِلَى الْقِبْلَةِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٣٢٠- أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمٌ^(٢) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ^(٣)، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بَرِيدٌ^(٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥)، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُمْ بِمُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا

- (١) إتحاف المهرة (٤/١٣٣-٤٠٥٤)، وجعله في مسند أبي قتادة! وساق سنده كما هنا، وقال محققه: «(عن أبيه) كررت في هـ»، نقول وبزيادتها يستقيم وضعه في مسند أبي قتادة وإلا فابنه عبد الله تابعي حديثه مرسل، وقد رواه البيهقي في الجناز (٣/٣٨٤) والوصايا (٦/٢٧٦) عن المصنف كما هنا بدون تكرار: «عن أبيه»، والله أعلم.
- (٢) في (و) و(د) و(م) و(ح): «سالم»، وهو سلم بن الفضل بن سهل بن الفضل.
- (٣) هو: إبراهيم بن هاشم بن الحسين بن هاشم، أبو إسحاق البيع البغوي.
- (٤) في التلخيص: «يزيد».

- (٥) هكذا وقع في هذه الرواية نسب أبي بردة هذا، بأنه: بريد بن عبد الله، وهو خطأ؛ إما من الحاكم أو من أحد ممن فوقه، وإنما الصواب: أن أبا بردة هذا هو: عمرو بن يزيد التميمي، فالحديث حديثه، وبه يعرف، وقد قال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٢/٦١٧): «وأبو بردة هو: عمرو بن يزيد، وهو ضعيف، تكلم فيه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود وغيرهم، وذكر الحاكم أن هذا الحديث على شرط الشيخين، وهو واهم في ذلك، وكأنه ظن أن أبا بردة هو بريد بن عبد الله بن أبي بردة، أحد الثقات المشهورين، المخرج لهم في الصحيحين، وليس به، وإن كان أبو معاوية يروي عن بريد، فإن بريدا لا تعرف له رواية عن علقمة بن مرثد، والله أعلم»، وانظر الحديث الآتي برقم (١٣٥٢).

تُخْرِجُوا^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٢١- أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا، فَكَتَمَ عَلَيْهِ، غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا، كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ وَإِسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا فَأَجَنَّهُ فِيهِ، أَجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَنْسَكَيْنِ أُسْكِنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَرَاءُ، أَنَا^(٤) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، فَأَلْبَسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفِّنُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»^(٥).

(١) في التلخيص: «تزعوا»، وفي الإتحاف: «تجردوا».

(٢) إتحاف المهره (٢/ ٥٥٥-٢٢٣٧).

(٣) إتحاف المهره (١٤/ ٢٤٥-١٧٧٠٩)، وسيأتي برقم (١٣٥٤).

(٤) في (و) و(د): «ثنا».

(٥) إتحاف المهره (٧/ ١٣٠-٧٤٦٠)، وسيأتي برقم (٧٦٠٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ، عَنْ^(١) سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ:

١٣٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ^(٢)، ثَنَا أَبُو
نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ،
ثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ^(٣)، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ
سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُسُوءُ الثِّيَابِ الْبَيَاضُ، وَكَفَنُوا
فِيهَا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ»^(٤).

١٣٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ [ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ]^(٥)، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ

(١) في (و): «على».

(٢) هو: أحمد بن نصر بن زياد، أبو عبد الله النيسابوري، من رجال التهذيب.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «جندب بن أبي ثابت»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، وقد
رواه المصنف في كتاب اللباس برقم (٧٦٠٧) من طريق يعلى بن عبيد وقبيصة بن عقبة
عن الثوري عن حبيب به.

(٤) إتحاف المهرة (١٧/٦-٦٠٥٨).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي
(٤٠٥/٣) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء، وأحال ابن حجر في الإتحاف
إسناد الحاكم على إسناد ابن حبان (٣٠١/٧)، وكذا رواه ابن أبي شيبة وأحمد وأبو
يعلى عن يحيى بن آدم به، وقال ابن معين في تاريخه رواية الدوري (٣٠٧/٣): «لم
يرفعه إلا يحيى بن آدم» وقال: «ولا أظن هذا الحديث إلا غلطاً».

فَأَوْثَرُوا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ^(٢) عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٢٥ - **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْنٌ، أَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ^(٣)، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ بِالْحِنَاةِ رَمَلًا^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَشَاهِدُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الطَّيَّارِ:

١٣٢٦ - **حدثناه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْبَيْعِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا بِحِنَاةٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، فَتَعَجَّبَ مِنْ إِنْطَاءِ مَشِيَّتِهِمْ بِهَا، فَقَالَ: عَجَبًا لِمَا تَغَيَّرَ مِنْ حَالِ النَّاسِ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ إِلَّا الْجَمْرُ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُلَاحِظِي الرَّجُلَ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، لَكَأَنَّهُ قَدْ جُمِرَ بِكَ مُتَعَجِّبًا لِإِنْطَاءِ مَشِيَّتِهِمْ^(٥).

١٣٢٧ - **أخبرنا** أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ^(٦) الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٣/ ١٦٧-٢٧٤٩).

(٢) في (م): «حديث صحيح».

(٣) هو: عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٦٦-١٧١٤٥).

(٥) إتحاف المهرة (٦/ ٥٥٣-٦٩٧٣).

(٦) في (و) و(د): «سليمان».

أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاشِي أَمَامَ الْجِنَّازَةِ، وَالرَّاكِبُ خَلْفَهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٢٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ثُوبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شِعَّ جِنَّازَةً، فَأَتَى بِدَائِهِ، فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى بِدَائِهِ فَرَكَبَهَا، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَمْشِي، فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبْ وَهُمْ يَمْشُونَ، فَلَمَّا ذَهَبُوا -أَوْ: قَالَ: عَرَجُوا- رَكِبْتُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ

(١) إتحاف المهرة (١٣/٤٠٦-١٦٩٢٨).

(٢) إتحاف المهرة (٣/٤١-٢٤٩٦).

(٣) وكذا رواه أبو داود (٣/٣٣٩) والبخاري (١٠/١٢٥) من طريق عبد الرزاق به، وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ثوبان بهذا الإسناد، وهو حسن الإسناد، ولا نعلم كلامه جاء به أحد غيره بإسناد متصل، وقد رواه عامر بن يساف - وهو منكر الحديث - عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا، لم يقل عن أبي سلمة ولا ثوبان، ومعمّر أثبت من عامر بن يساف»، لكن رواه البيهقي في الكبرى (٤/٢٣) عن المصنف به ثم أخرجه من طريق بقية بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان موقوفًا، وقال: «هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد موقوف»، وأعله كذلك أبو حاتم الرازي في العلل (٣/٥٥٣) فقال: «هذا حديث خطأ، ليس الحديث من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبو سلمة عن ثوبان لا يجيء، إنما هذا حديث يرويه أبو سلام - يعني ممتور الحبشي - عن ثوبان، ويحيى بن أبي كثير يروي عن زيد بن سلام عن جده أبي سلام، فيحتمل أن يكون أخذه عن زيد عن أبي سلام عن ثوبان عن النبي ﷺ =

وَلَهُ شَاهِدٌ بِلَفْظٍ أَشْفَى مِنْ هَذَا:

١٣٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي وَأَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَفَّافُ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ^(١)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَرَأَى نَاسًا رُكْبَانًا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْتَحْيُونَ؟ إِنَّ مَلَائِكَةَ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ»^(٢).

١٣٣٠- ثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ مَعَ الْجِنَازَةِ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُرْفَعَ أَوْ تُوَضَعَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ

وَلَهُ شَاهِدٌ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

١٣٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ

= وأسقط زيدا من الوسط، أو لم يحفظ عنه، وانظر الرواية التالية.

(١) هو: أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل البزاز المعدل النيسابوري.

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٤١-٢٤٩٦)، وأخرجه الترمذي (٢/ ٤٩٧) من طريق عيسى بن يونس به وقال «حديث ثوبان قد روي عنه موقوفا»، زيد في طبعة بشار (٢/ ٣٢٣): «قال محمد -يعني البخاري-: الموقوف منه أصح»، وقال البيهقي في الكبرى: «ورواه ثور بن يزيد عن راشد بن سعد موقوفا عن ثوبان، وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح، وكذا قاله البخاري».

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ٤٩٧-١٨٠٨٥).

الْقَاضِي، ثَنَا عَامِرُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا وَهَيْبٌ، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اتَّبَعْتُمْ جِنَازَةً، فَلَا تَقْعُدُوا حَتَّى تُوَضَّعَ»^(١).

قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: «مَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَّعَ». وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ ذَلِكَ لِرِيَادَةِ الدَّفْنِ وَغَيْرِهِ.

١٣٣٢- أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(٢) الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ وَقَفَ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَيْسَ هَذَا مَثْنٌ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَثْنُ فِي تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ، وَهَذَا فِي الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ عَلَى كَثْرَةِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِيهِ.

١٣٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٢٠٣/٥-٥٢١٥)، وقد أخرجه مسلم (٥٧/٣) من حديث جرير عن سهيل به، وأخرجاه من حديث أبي سلمة عن أبي سعيد، والبخاري من حديث أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد، وهو مما يعلل الرواية السابقة: عن أبي هريرة.

(٢) في الإتحاف: «الحسين»، وفي (د): «أبو أحمد بن الحسن»، وهو: الحسين بن علي بن محمد بن يحيى، أبو أحمد التميمي الدارمي النيسابوري المعروف بحسينك ابن أبي الحسن.

(٣) إتحاف المهرة (٨/٣٧٦-٩٥٩٠).

مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ الزَّاهِدُ وَأَبُو مُضْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ^(١) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةَ صَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَذَهَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ مَرْوَانَ حَتَّى جَلَسَا فِي الْمَقْبَرَةِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ لِمَرْوَانَ: أَرِنِي يَدَكَ، فَأَعْطَاهُ يَدَهُ، فَقَالَ: قُمْ. فَقَامَ، ثُمَّ قَالَ مَرْوَانُ: لِمَ أَقَمْتَنِي؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى جِنَازَةَ قَامَ حَتَّى يُمَرَّ بِهَا، وَيَقُولُ: «إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ». فَقَالَ مَرْوَانُ: أَصَدَقَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟ قَالَ: كُنْتُ إِمَامًا، فَجَلَسْتُ فَجَلَسْتُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

١٣٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّرْسُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ^(٣)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّ بِنَا جِنَازَةُ الْكَافِرِ فَتَقُومُ لَهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، قُومُوا لَهَا؛ فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النَّفْسَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (و): «العلی».

(٢) إتحاف المهرة (٥/٢٩٦-٥٤٣٧).

(٣) في التلخيص: «ثنا محمد بن عيسى الطرسوسي، ثنا المقبري».

(٤) إتحاف المهرة (٩/٥٦١-١١٩٣٠)، وربيعه بن سيف صدوق، وله مناكير.

١٣٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوجِّهِ،
ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(١)، حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جِنَازَةَ يَهُودِيٍّ مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ، فَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ. فَقَالَ: «إِنَّمَا قُمْتُ لِلْمَلَائِكَةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.
غَيْرَ أَنَّهُمَا قَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ فِي
الْقِيَامِ لِجِنَازَةِ الْيَهُودِيِّ.

١٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ
السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَقْدِمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ
آذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فَحَضَرَهُ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا^(٣) انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ
مَعَهُ، وَرَبَّمَا قَعَدُوا حَتَّى يُذْفَنَ، وَرَبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا
خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ
بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبَضَ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَاهُ، فَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ، فَكُنَّا
نُؤْذِنُهُ بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ، فَيَأْتِيَهُ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ^(٤).

(١) هو: الحسين بن حريث بن الحسن المروزي. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٢/١٩٦-١٥٣٤).

(٣) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والصواب: «حتى إذا قبض» كما سيأتي برقم
(١٣٦٣) من وجه آخر عن سريج بن النعمان به، وكما في مصادر تخريج الحديث،
ومنها السنن الكبرى للبيهقي (٤/٧٤) حيث رواه عن المصنف ولكن من غير هذا
الطريق.

(٤) إتحاف المهرة (٥/٢٢١-٥٢٦١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، **ثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، **ثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، **ثَنَا** سُفْيَانُ، قَالَ: ابْنُ عَجَلَانَ أَنَا، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ يَقُولُ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَجَهَرَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ^(٢): إِنَّمَا جَهَزْتُ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.
وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ سُنَّةٌ؛ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ^(٤).
وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، أَخْرَجَهُ^(٥) الْبُخَارِيُّ.

١٣٣٨ - **أَخْبَرَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، **ثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٦)، **ثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، **ثَنَا** شُعْبَةُ، عَنْ [سَعْدٍ]^(٧) بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: تَقْرَأُ؟! فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ^(٨).

(١) كذا، وكذا سيقول بعد برقم (١٣٦٣)؛ وسعيد بن عبيد بن السباق ثقة، لكن لم يخرج له الشيخان.

(٢) في (و) و(د): وقال.

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٢٢١-٧٦٩٢).

(٤) من قوله: «هذا حديث صحيح» إلى هنا سقط من (و) و(د).

(٥) في (و): «خرجه».

(٦) هو: إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهمداني الكسائي، المعروف بابن ديزيل.

(٧) في النسخ الخطية كلها: «سعيد» والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٨) إتحاف المهرة (٧/ ٣٠٦-٧٨٨١).

وَلَهُ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى:

١٣٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَيَقْرَأُ^(١) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى^(٢).

١٣٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هِجْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(١) قوله «ويقرأ» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٢١٢-٢٨٥٧).

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٧-٢٠٤٤٥)، وقال الترمذي (٢/ ٥٠٧): «وروى هشام الدستوائي وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلًا»، وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير اختلافًا كثيرًا، ونقل الترمذي عن البخاري «أصح الروايات في هذا، حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه، وسألته عن اسم أبي إبراهيم؟ فلم يعرفه»، وكذلك ذكر أبو حاتم الرازي (٣/ ٥٥١)، والدارقطني (٤/ ٢٧٢) أن أبا إبراهيم لا يعرف.

١٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْقَزَّازُ، ثنا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْقَاسِمِ الْيَمَامِيُّ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيِّتِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَغَائِبِنَا وَشَاهِدِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَخْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(١).

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلَّالُ بِمَكَّةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْكَاتِبُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ^(٢) بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُكَانَةَ^(٣) بْنِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلْجَنَازَةِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ اخْتِاجَ إِلَى رَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَرِّدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (١٧/٦٣٢-٢٢٩٢٢) قال الترمذي: «حديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهمل في حديث يحيى».

(٢) في (و) و(د): «الحسن».

(٣) كذا في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، والصواب «يزيد بن ركانة» يعني: ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف. وعبد الرحمن بن إسحاق لم نقف له على ترجمة، والحسين بن زيد ربما أخطأ، وقد سأل ابن أبي حاتم أباه في العلل (٣/٤٠٤) عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث منكرو لا أصل له».

(٤) إتحاف المهرة (١٣/٧٠٩-١٧٣٣٣).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَيَزِيدُ بْنُ رُكَانَةَ وَأَبُوهُ رُكَانَةُ^(١) بِنُ عَبْدِ يَزِيدَ صَحَابِيَّانِ مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه^(٢)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، حَدَّثَنِي سُرْحَيْلُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى بِنَا عَلَى جَنَازَةِ الْأَبَوَاءِ فَكَبَّرَ، ثُمَّ اقْتَرَأَ^(٣) بِأَمِّ الْقُرْآنِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِهَا، ثُمَّ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَصْبَحَ فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِكَ، وَأَصْبَحْتَ غَنِيًّا عَنْ عَذَابِهِ، تَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، إِنْ كَانَ زَاكِيًا فَزَكِّهِ، وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا فَاعْفُ رُفْعًا لَهُ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ. ثُمَّ كَبَّرَ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَقْرَأُ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا السُّنَّةُ^(٤).

لَمْ يَخْتَجِ الشَّيْخَانِ بِسُرْحَيْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَهُوَ مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا أُخْرِجَتْ هَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدًا لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدَّمْنَا، فَإِنَّهَا مُخْتَصَرَةٌ مُجْمَلَةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ.

١٣٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ^(٥)، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ.

(١) قوله «وأبوه رُكانة» سقط من (و) و(د).

(٢) هو: محمد بن محمد بن يوسف، أبو النضر الشافعي الطوسي.

(٣) في (و) و(د) و(ح): «قرأ».

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٢٣٧-٧٧٣٣).

(٥) هو: محمد بن مندة بن أبي الهيثم منصور، الأصبهاني.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا
آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ^(١)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالُوا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ^(٢)،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: تُوِفِّتْ بِنْتُ لَهُ، فَتَبِعَهَا عَلَى بَغْلَةٍ تَمْشِي خَلْفَ
الْجِنَّازَةِ، وَنِسَاءٌ يَرْثِيْنَهَا، فَقَالَ: تَرْثِيْنِ، أَوْ لَا تَرْثِيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ
الْمَرَاثِي، وَلِتَفْضُ^(٣) إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا^(٤) مَا شَاءَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَكَبَّرَ
عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ^(٥) الرَّابِعَةِ قَدَرًا مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُوا،
وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْنَعُ هَكَذَا^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَمْ يُنْقَمْ
عَلَيْهِ بِحُجَّةٍ^(٧).

١٣٤٥ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٨)
الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ - وَكَانَ مِنْ كِبَرَاءِ الْأَنْصَارِ

(١) سقط ذكر «أحمد بن جعفر القطيعي» من الإتحاف في (٦/٥٠٨-٦٨٩٦).

(٢) هو: إبراهيم بن مسلم العبدى، أبو إسحاق الكوفي يعرف بالهجرى، من رجال التهذيب.

(٣) في (ز): «ولتفضن».

(٤) في (م) و(د): «غيرتها».

(٥) في التلخيص: «في».

(٦) إتحاف المهرة (٦/٥٠٨-٦٨٩٦) و(٦/٥٢٣-٦٩٢١).

(٧) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ضعفوا إبراهيم».

(٨) في (م): «الحسين»، وهو: محمد بن الحسن بن قتيبة، أبو العباس اللخمي.

وَعُلَمَائِهِمْ، وَأَبْنَاءَ الَّذِينَ شَهِدُوا بِدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنَّ يُكَبَّرُ الْإِمَامُ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُخْلِصُ الصَّلَاةَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا خَفِيفًا حِينَ يَنْصَرِفُ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ مَنْ وَرَأَاهُ مِثْلَ مَا فَعَلَ إِمَامُهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَبُو أُمَامَةَ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ يَسْمَعُ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَذَكَرْتُ الَّذِي أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ فِي صَلَاةٍ صَلَّاهَا عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَيْسَ فِي التَّسْلِيمَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَصَحُّ مِنْهُ.

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ:

١٣٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَامٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، وَسَلَّم تَسْلِيمَةً^(٣).

التَّسْلِيمَةُ الْوَاحِدَةُ عَلَى الْجِنَازَةِ قَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ فِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٢٠٥-٤١٣٥).

(٢) هو: كثير بن عبيد، أبو سعيد القرشي التيمي مولاهم، رضيع عائشة. من رجال التهذيب.

(٣) لم نجد هذا الحديث في الإتحاف.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَى الْجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

١٣٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا قَيْصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ^(٢).
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ، وَهُوَ يَبْكِي. قَالَ: وَعَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ مُتَدَاوِلٌ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْتَجَا بِعَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

وَشَاهِدُهُ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (٢٧٠-٢٢٨١).

(٢) هذا الطريق -طريق عثمان بن أحمد السماك- لم نجده في الإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٤٧٤-٢٢٦٤٢).

عَبْدُ اللَّهِ، وَعَائِشَةُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ.

١٣٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ^(١).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ^(٢).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطِيبُ الطَّيِّبِ الْمَسْكُ»^(٣).

تَابَعَهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ:

١٣٥٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَرَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ سَهْلٍ^(٤)،

ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَسْكِ، فَقَالَ: «هُوَ أَطِيبُ طَيِّبِكُمْ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ خُلَيْدَ بْنَ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرَّ بْنَ رِيَّانَ عِدَادُهُمَا فِي الثَّقَاتِ، وَلَمْ يُخْرَجَا عَنْهُمَا^(٦).

(١) هذا الطريق -طريق محمد بن يعقوب- لم نجده في الإتحاف.

(٢) هذا الطريق -طريق علي بن حمشاذ- لم نجده في الإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (٥/٤١٧-٥٦٨٧).

(٤) هو: حامد بن سهل بن سالم أبو جعفر الثغري، فهو الذي يروي عنه عبد الصمد بن علي كما في ترجمة عبد الصمد في تاريخ بغداد وغيره، وانظر الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٢٧١)، وليس هو: حامد بن سهل البخاري كما عينه بعض الأفاضل.

(٥) إتحاف المهرة (٥/٤١٧-٥٦٨٧).

(٦) بل أخرجه مسلم مطولا من حديث أبي أسامة عن شعبة عن خلود به، ومن حديث =

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ:

١٣٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ^(١)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ^(٣)، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ^(٤)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ عَلِيٍّ مِسْكٌ، فَأَوْصَى أَنْ يُحَنِّطَ بِهِ، قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ فَضْلُ حَنُوطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

١٣٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا تَنْزِعُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ^(٧).

= يزيد بن هارون عن شعبة عن خلود والمستمر به (٤٧/٧)، وقد أخطأ المصنف في استدراكه، وفي قوله عقبه أن خلود والمستمر لم يخرجاه عنهما، وقد ذكرهما في المدخل إلى الصحيح فيمن أخرج له مسلم وحده (٢٧٤/٢) و(٣٢٤/٣)!

- (١) هو: محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي، أبو عبد الله البجلي.
- (٢) هو: إبراهيم بن موسى بن يزيد أبو إسحاق الفزاري الرازي. من رجال التهذيب.
- (٣) في (و) و(د): «الرقاشي».
- (٤) في (و): «سعيد»، وهو هارون بن سعد العجلي، ويقال الجعفي الكوفي الأعور، من رجال التهذيب.
- (٥) إتحاف المهرة (١١/٤٢١-١٤٣٣٥).
- (٦) هو: سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي. من رجال التهذيب.
- (٧) إتحاف المهرة (٢/٥٥٥-٢٢٣٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو بُرْدَةَ هَذَا بُرَيْدٌ^(١) بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، مُخْتَجٌّ بِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢).

١٣٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: غَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ، فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا ﷺ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِي دَفْنُهُ وَإِجْنَانُهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ، وَالْفَضْلُ، وَصَالِحُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلُحْدٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبَنُ نَضْبًا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَا مِنْهُ غَيْرَ اللَّحْدِ.

١٣٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسْرَةَ^(٥)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ،

(١) في (و) و(د): «يزيد».

(٢) كذا قال المصنف رحمته الله، وأبو بردة هذا الذي يروي عن علقمة بن مرثد هو: عمرو بن يزيد التميمي أبو بردة الكوفي، متفق على ضعفه، وانظر تهذيب الكمال (٢٢/٢٩٨)، والحديث السابق برقم (١٣٢٠).

(٣) إتحاف المهرة (١١/٤٥٨-١٤٣١٢)، وسيأتي برقم (٤٤٤٣).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: فيه انقطاع».

(٥) في (و): «ميسرة».

غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ الْجَنَّةَ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا وَأَجَنَّهُ فِيهِ أَجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَنْسَكَيْنِ سَكَّنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ ابْنِ السَّنْدِيِّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: كَانَ إِذَا أُتِيَ بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَتَقَالَ أَهْلُهَا جَزَاءَهُمْ صُفُوفًا ثَلَاثَةً، فَصَلَّى بِهِمْ عَلَيْهَا، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٢): «مَا صَفَّ صُفُوفٌ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى جِنَازَةٍ إِلَّا أَوْجَبَتْهُ». هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَفِي حَدِيثِ الْمُخْبُوبِيِّ: «إِلَّا غُفِرَ لَهُ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْةَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ^(٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ٢٤٥-١٧٧٠٩)، وقد تقدم قريباً (١٣٢١).

(٢) قوله «قال» سقط من (و).

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ١١٦-١٦٤٨٧).

(٤) هو: عبد الله بن عبد الله بن جابر، وقيل جبر بن عتيك الأنصاري. من رجال التهذيب.

كَانَ غَلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرَضَ فَعَادَهُ، وَقَالَ: «قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ». فَنَظَرَ الْغَلَامُ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: قُلْ: مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٣٥٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي جُبَيْرٍ بْنُ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الْحَنَازَةِ، وَالْمَاشِي قَرِيبًا مِنْهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»^(٣).

رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ:

١٣٥٨- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(٤)، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ^(٥).
قَالَ يُونُسُ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ، أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْحَنَازَةِ، وَالْمَاشِي عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا قَرِيبَانِ»^(٦)، وَالسَّقَطُ يُصَلَّى

(١) إتحاف المهرة (٢/٨٨-١٢٨١).

(٢) بل أخرجه البخاري من حديث ثابت عن أنس (٢/٩٤) و(٧/١٧) وفيه بدل قوله «صلوا على أخيكم»: «الحمد لله الذي أنقذه من النار».

(٣) إتحاف المهرة (١٣/٤٠٦-١٦٩٢٨).

(٤) في (و): «يسار».

(٥) إتحاف المهرة (١٣/٤٠٦-١٦٩٢٨).

(٦) في التلخيص: «قريبا».

عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي عَقِبِ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: يُؤْتَسُ بْنُ عُبَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ، أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. رِوَايَةُ لِيُؤْتَسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، فَقَدْ اخْتَجَّ فِي الصَّحِيحِ بِحَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ^(١)، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ. الْحَدِيثُ الطَّوِيلُ^(٢).

وَشَاهِدُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ:

١٣٥٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَهَلَ الصَّبِيُّ، وَرِثَ وَصَلِّيَ عَلَيْهِ»^(٣). الشَّيْخَانِ لَمْ يَخْتَجَا بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ.

١٣٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيه، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ، فَمَاتَ رَجُلٌ مِنَّا مِنْ أَشْجَعٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَيْهِ». فَذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَوَجَدْنَا

(١) في (و) و(د): «عبد الله».

(٢) صحيح البخاري (٩٧/٤) و(١٥٥/٩).

(٣) إتحاف المهرة (٣/٣٥٦-٣١٩١)، وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف.

خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ، مَا تُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ^(١).

رَوَاهُ النَّاسُ [عَنْ]^(٢) يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَبُو عَمْرٍة هَذَا رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ مَعْرُوفٌ بِالصَّدَقِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ [«أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ»].

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ^(٣) قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ مَاتَ؟». قَالَ: نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ كَانَ مَعَهُ. فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ

(١) إتحاف المهرة (٥/١٢-٤٨٧٧).

(٢) ما بين المعقوفين غير موجود بالنسخ الخطية، ولا يستقيم المعنى بدونه.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٤) إتحاف المهرة (٣/٨٣-٢٥٦٣).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: بل أخرجه من حديث زهير بن معاوية، عن سماك، به»، صحيح مسلم (٣/٦٦).

الْمُرَادِي، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى.

وَأَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نُصَيْرِ الْخُلْدِيِّ بِبَعْدَادَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي
أَسَامَةَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١)،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دُعِيَ إِلَى
جِنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أَتَيْنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ صَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أَتَيْنِي عَلَيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ
قَالَ لِأَهْلِهَا: «شَأْنُكُمْ بِهَا». وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْحَافِظُ إِمْلَاءً،
ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سُرَيْجُ بْنُ
النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَقْدِمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّا النَّبِيَّ
ﷺ، فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى
يُذْفَنَ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا حَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ
قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبِضَ، فَإِذَا
قُبِضَ آذَنَاهُ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ، فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ
بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيَهُ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، فَرُبَّمَا انْصَرَفَ، وَرُبَّمَا مَكَثَ حَتَّى
يُذْفَنَ الْمَيِّتُ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حِينًا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ لَمْ يَشْخَصِ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَمَلْنَا
جِنَازَتَنَا إِلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَيْتِهِ لَكَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِهِ، فَفَعَلْنَا، فَكَانَ ذَلِكَ

(١) هو: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) إتحاف المهرة (٤/١٣٩-٤٠٦).

الْأَمْرُ إِلَى الْيَوْمِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِيمَا مَضَى مُخْتَصَرًا.

١٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَيْرٍ^(٣) بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تُوُفِّيَ، فَأَتَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِمْ، فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَاءَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَرَاءَ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَسُنَّةٌ غَرِيبَةٌ فِي إِبَاحَةِ صَلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَا: ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا

(١) إتحاف المهرة (٥/٢٢١-٥٢٦)، وقد تقدم برقم (١٣٣٦)، وسعيد بن عبيد بن

السباق لم يحتج به الشيخان.

(٢) في التلخيص: «عن أنس».

(٣) في الإتحاف: «عمرو».

(٤) إتحاف المهرة (٦/٦٩٨-٧٢١٠).

كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَدْ جُدِعَ وَمُثِّلَ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَحَدَّ صَفِيَّةُ تَرَكْتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ». فَكَفَّنَهُ فِي نَمْرَةٍ إِذَا خُمِّرَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا خُمِّرَتْ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَخُمِّرَ رَأْسُهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ، قَالَ: «أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ». وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالْإِثْنَيْنِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَيَسْأَلُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا؟». فَيَقْدِمُهُ فِي اللَّحْدِ^(١)، وَكَفَّنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي^(٢) الثَّوْبِ الْوَاحِدِ^(٣).

١٣٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شُهَدَاءَ أَحَدٍ لَمْ يَغْسِلُوا، وَدُفِنُوا بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَحَدَّثَهُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ. لَيْسَ فِيهِ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمَجْمُوعَةُ الَّتِي تَقَرَّدَ بِهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ

(١) كَذَا فِي (ز) وَالتَّلْخِصِ، فِي (م) وَ(د): «فَيَقْدِمُهُ اللَّحْدَ»، فِي (و) وَ(ح) بِيَاضَ بَيْنِ «فَيَقْدِمُهُ»، وَ«اللَّحْدَ».

(٢) فِي (و): «بِالثَّوْبِ».

(٣) إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ (٢/ ٣٢٠-١٧٩١)، وَقَالَ: «قُلْتُ: حَكَى التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ - (ص ١٤٥) - أَنَّهُ سَأَلَ الْبُخَارِيَّ عَنْهُ، فَقَالَ: هُوَ خَطَأٌ غَلَطَ فِيهِ أُسَامَةُ، وَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ اللَّيْثِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قُلْتُ: وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي الصَّحِيحِ»، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٥٨٧) وَ(٤٩٤٠).

(٤) إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ (٢/ ٣٢٠-١٧٩١).

الرُّهْرِي.

قَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيِّتِ. فَاللهُ أَعْلَمُ.

١٣٦٧- حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي سُؤَالٍ، سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا هَمَامٌ.

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ، قَالَ: وَثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ^(١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ^(٢)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَهَمَامُ بْنُ يَحْيَى ثَبَتَ مَأْمُونٌ إِذَا أَسْنَدَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعَلَّلُ بِأَحَدٍ إِذَا أَوْفَقَهُ.

وَقَدْ أَوْفَقَهُ شُعْبَةُ.

١٣٦٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا

(١) يعني: بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس البصري.

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٢٧٨-٩٣٧٥).

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ^(١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي قَبْرِهِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ^(٢).

حَدِيثُ الْبَيَاضِيِّ - وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ - شَاهِدٌ لِحَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ مُسْنَدًا:

١٣٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى الْغِفَارِيِّينَ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَيَاضِيُّ^(٤)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَيِّتُ إِذَا وَضِعَ فِي قَبْرِهِ فَلْيَقُلِ الَّذِينَ يَضَعُونَهُ حِينَ يُوَضَّعُ فِي اللَّحْدِ: بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ»^(٥).

١٣٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

(١) كذا في (م) وفي سائر النسخ: «عن الصديق الناجي».

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٢٧٨-٩٣٧٥).

(٣) اسمه: دينار، مولى أبي رهم الغفاري، التمار الأنصاري، ذكره المزني في الكنى من التهذيب وفتح بينه، وبين الذي يروي عنه ابن أبي ذئب ومحمد بن عمرو، وجمع بينهما البخاري وأبو حاتم الرازي وابن حبان.

(٤) ذكره المزني فيمن نسب إلى قبيلة، وذكره ابن حجر في الإصابة (٨/ ٥٣٨) وقيل في تسميته: فروة بن عمرو، وقيل عبد الله بن جابر.

(٥) إتحاف المهرة (١٦/ ٧١٦-٢١١٧٩).

مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى الْأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟». فَقَالُوا: فُلَانُ الْحَبَشِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، سَبَقَ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى تُرْبَتِهِ الَّتِي مِنْهَا خُلِقَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ هُوَ عَمُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، وَأَنَسُ ثِقَةٌ مُعْتَمَدٌ، وَلِهَذَا الْحَدِيثُ شَوَاهِدٌ، وَأَكْثَرُهَا صَحِيحَةٌ، فَمِنْهَا:

١٣٧١- ما حدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بَشَّارٍ الْخِطَّاطُ^(٣)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا -أَوْ: بِهَا- حَاجَةً»^(٤)^(٥). وَمِنْهَا مَا:

١٣٧٢- أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ الْعَدْلُ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحِمَاصِيِّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ،

(١) هو: سمعان أبو يحيى جد إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٥/٤٩٩-٥٨٤٦).

(٣) هو: الحسين بن بشار بن موسى، أبو علي الخياط البغدادي.

(٤) إتحاف المهرة (٤/٩٠-٣٩٩٦).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: في مسند أحمد - (٢٤/٣٠١) -: ثنا ابن علي أنا أيوب

عن أبي المليح بن أسامة عن أبي عزة مرفوعاً مثله»، وقد تقدم في الإيمان (١٢٨).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَتْ مَيِّتَةً^(١) أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أُتِيحَتْ لَهُ الْحَاجَةُ، فَيَقْصِدُ إِلَيْهَا، فَيَكُونُ أَقْصَى أَثَرٍ مِنْهُ، فَتُقَبَّضُ رُوحُهُ فِيهَا، فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَبِّ، هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي»^(٢).
وَمِنْهَا مَا:

١٣٧٣- **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَاشَانِيُّ^(٣)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جُعِلَ أَجَلُ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ إِلَّا جُعِلَتْ لَهُ فِيهَا حَاجَةٌ»^(٤).
وَمِنْهَا مَا:

١٣٧٤- **حديثه** أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ نَهَارٍ^(٥) الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةٌ»^(٦).

(١) في التلخيص: «ميتة».

(٢) إتحاف المهرة (١٠/٤٥٢-١٣١٦١).

(٣) هو: محمد بن موسى بن حاتم الفاشاني المروزي، وفاشان بالفاء ويقال بالباء من قرى مرو.

(٤) إتحاف المهرة (١٣/١٩٨-١٦٥٧٦).

(٥) كذا بالنسخ الخطية كلها، وفي الإتحاف: «الحسين بن هاني»، وكل ذلك تصحيف، والصواب: الحسين بن يهان ويقال: يهان العسكري، كما في مصادر ترجمته.

(٦) إتحاف المهرة (١١/١٦٣-١٣٨٣٥).

١٣٧٥- **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الحميد أبو جعفر الحارثي، ثنا إسحاق بن منصور السلولي، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر، أن رجلاً كان يرفع صوته بالذكر، فقال رجل: لو أن هذا خفض من صوته. فقال رسول الله ﷺ: «فإنه أواه». قال: فمات، فرأى رجل نارا في قبره، فأتاه فإذا رسول الله ﷺ فيه وهو يقول: «هلموا صاحبكم». فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر^(١).

١٣٧٦- **أخبرناه** علي بن عيسى، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا إبراهيم بن نصر^(٢)، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: رأيت نارا في المقابر فأتيتهم، فإذا رسول الله ﷺ في القبر وهو يقول: «ناولوني صاحبكم»^(٣). هذا حديث صحيح على شرط مسلم^(٤)، ولم يخرجاه. وله شاهد بإسناد مفضل:

١٣٧٧- **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عتبة الشيباني، حدثني

(١) إتحاف المهرة (٣/٢٩٩-٣٠٥٠).

(٢) هو: إبراهيم بن نصر بن منصور، أبو إسحاق السوريني النيسابوري.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٢٩٩-٣٠٥٠).

(٤) كذا قال، ومحمد بن مسلم الطائفي ذكره المصنف في المدخل إلى الصحيح (٤/١١٤) في الرواة الذين عيب على مسلم إخراج حديثهم فقال: «قد استشهد به مسلم في غير موضع من كتابه، ولم يحتج به في الأصول، وقد ضعفه أحمد بن حنبل وغيره، ومسلم على شرطه في تخريج مثله شاهدا، فليس ممن يجرح فيخرج من حد الاستشهاد به»، وأخرج المصنف حديثه هذا في التفسير (٣٣٥٦)، وقال: «صحيح الإسناد» فحسب.

أَبِي^(١)، ثَنَا أَبِي^(٢)، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ - وَهُوَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا - كَانَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ رُومِيًّا، وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ اسْمُهُ: وَقَاصٌ^(٣) - يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: أَوْهَ أَوْهَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا أَوْهَ». قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَخَرَجْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَقَابِرِ يَذْفِنُ ذَلِكَ الرَّجُلَ، وَمَعَهُ الْمِضْبَاحُ^(٤).

١٣٧٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ

(١) هو: محمد بن محمد بن عقبة بن همام بن الوليد أبو جعفر الشيباني.

(٢) قوله: «ثَنَا أَبِي» غير موجود في (م) والإتحاف، ويغلب على الظن أنه مقحم، وذلك أن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني لم يرو عن أباه شيء، بل لم يره أصلاً، فإن أباه قد مات وهو بعد نطفة في بطن أمه، وفي ذلك قصة قد حكها أبو بكر الإسماعيلي، كما في سؤالات حمزة السهمي (ص ٧٩)، وانظر ترجمة أباه في ملحق التراجم فقد ذكرناها هناك.

(٣) لا يدرى من هو، ولم نجد له ترجمة، وقوله: وفي حديث شعبة اسمه: وقاص، والروايتان من حديث شعبة، وتوضيح هذه العبارة عند البيهقي في الشعب (١٠٣/٢) أنه يقصد طريق الدارمي.

(٤) إتحاف المهرة (١٤/٢٠٦-١٧٦٣٨).

يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ، وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِضَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ جَابِرٍ:

١٣٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو هِشَامٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلٍ بْنُ مَعْقِلٍ بْنُ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَقِيلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ، فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ»^(٣).

١٣٨٠- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي هَيَّاجٍ: أَبْعَثْكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٤٦٧-٣٤٧٨).

(٢) بل أخرجه مسلم (٣/ ٥٠) من حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٣) إتحاف المهرة (٣/ ٥٩٤-٣٨٢٢).

أَنْ لَا تَدَعَ تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَأُظْنِتُهُ لِخِلَافٍ فِيهِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، فَإِنَّهُ قَالَ مَرَّةً: عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي
الْهَيَّاجِ.

وَقَدْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي وَائِلٍ مِنْ عَلِيٍّ.

١٣٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ.
وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ النَّبِيُّ
ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ^(٢).

١٣٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ،
قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ
الْمَدَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَانِيٍّ^(٣)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَا أُمَّاهُ، اكْشِفِي لِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِيهِ، فَكَشَفَتْ

(١) إتحاف المهرة (١١/٣٥٧-١٤١٩٤).

(٢) إتحاف المهرة (١١/٣٥٧-١٤١٩٤) وقال: «قلت: قد أخرجه مسلم (٣/٦١)-: عن
أبي بكر بن أبي شيبة، بسنده».

(٣) هو: عمرو بن عثمان بن هاني، المدني مولى عثمان، وثقه ابن حبان وصححه له، وأخرج
حديثه هذا أبو داود.

(٤) في التلخيص: «عن قبر النبي».

لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ، لَا مُشْرِفَةٍ، وَلَا لَاطِئَةٍ، مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرَصَةِ
بِالْحَمْرَاءِ^(١)، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَدِّمًا، وَأَبَا بَكْرٍ رَأْسُهُ بَيْنَ كَتِفَيْ النَّبِيِّ ﷺ،
وَعُمَرَ رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيْ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٣٨٣- **حدثنا** أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَلَمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلَمٍ^(٣) الْقُرَشِيُّ، ثَنَا
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ النَّخَعِيُّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُجَصَّصَ، أَوْ يَقْعُدَ عَلَيْهِ، وَنَهَى أَنْ يُكْتَبَ
عَلَيْهِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ خَرَجَ بِإِسْنَادِهِ غَيْرُ الْكِتَابَةِ،
فَإِنَّهَا لَفُظَةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

١٣٨٤- **حدثناه** أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَجْصِيسِ الْقُبُورِ،
وَالْكِتَابِ فِيهَا، وَالْبِنَاءِ عَلَيْهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَيْهَا^(٥).
هَذِهِ الْأَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ.

(١) في (و) و(د): «الحمراء».

(٢) إتحاف المهرة (١٧/ ٤٨٤-٢٢٦٦٣).

(٣) في (و) و(م) و(ح): «سالم بن جنادة بن سالم»، وفي (د): «سالم بن جنادة القرشي».

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٤٤٠-٣٤٠٠).

(٥) إتحاف المهرة (٣/ ٤٤٠-٣٤٠٠).

وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَيْهَا، فَإِنَّ أُمَّةَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ مَكْتُوبٌ عَلَى قُبُورِهِمْ، وَهُوَ عَمَلٌ أَخَذَ بِهِ الْخَلَفُ عَنِ السَّلَفِ^(١).

١٣٨٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى^(٢)، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ وَهْبٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي -أَوْ: هَذِهِ الْأُمَّةُ- فِي مُسْكَةٍ مِنْ دِينِهَا مَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ كَانَ الصُّنَابِحِيُّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ [الصُّنَابِحِيُّ]^(٤)، فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ^(٥) فِي سَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ^(٦)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٣٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ما قلت طائلا ولا نعلم صحابيا فعل ذلك، وإنما هو شيء أحدثه بعض التابعين فمن بعدهم ولم يبلغهم النهي».

(٢) في الإتحاف: «عبد الله بن أحمد بن موسى».

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٣١٠-٦٥٥٨).

(٤) في النسخ الخطية كلها: «الصحابي»، ولا يستقيم الكلام إلا بما أثبتنا.

(٥) في (ز) و(م): «يختلف».

(٦) الذي يظهر من صنع الإمام أحمد والبخاري أنه أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة التابعي، فإن البخاري ترجم للحارث بن وهب في تاريخه (٢/ ٢٨٤) وقال: «روى عن الصنابحي عن النبي ﷺ مرسل»، وأدرج الإمام أحمد حديث الحارث عن الصنابحي في مسند أبي عبد الله الصنابحي (٣١/ ٤١٦)، وانظر في التفريق بين الصنابحة مسند أحمد تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط (٣١/ ٤٠٩)، وما تقدم عند حديث رقم (٤٥٠).

الدُّورِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ، عَنْ هَانِيٍّ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَصَاحِبِهِ يُدْفَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ لَهُ التَّيْبَتَ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٨٧- وقد حدَّثناه أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ هَانِيًّا مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ^(٢) يَقُولُ: كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبْلُغَ لِحِيَّتَهُ، فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ تَذَكَّرَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟! فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَظْفَعُ مِنْهُ»^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٩١-١٣٧٤٧).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ابن بحير ليس بالعمدة، ومنهم من يقويه، وهاني روى عنه جماعة، ولا ذكر له في الكتب الستة»، وزاد ابن الملقن في كتابه مختصر استدراك الذهبي (١/ ٢٩٣): «وهو مذكور في حديث عثمان أيضا أسألوا لأخيكم التثبيت فإنه الآن يسأل»، وقد ساقه ابن الملقن كأنه بقية كلام الذهبي وهذه الزيادة ليست في نسختنا من التلخيص.

نقول تعليقا على كلام الذهبي: بل أخرج له أبو داود الحديث السابق، وأخرج له الترمذي وابن ماجه هذا الحديث بعينه في سننهم، وقال الترمذي: حسن غريب، ووثقه ابن حبان، وقال النسائي: «ليس به بأس».

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ٩٠-١٣٧٤٦).

١٣٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ عُمَرَ^(١) بْنِ يَعْلَى بْنِ مَرَّةَ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ^(٣) غَيْرَ مَرَّةٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ مَرَّةً بِحَيَافَةٍ إِنْسَانٍ إِلَّا أَمَرَ بِدَفْنِهِ، لَا يَسْأَلُ أُمُوسْلِمٌ هُوَ، أَمْ كَافِرٌ^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمَزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ^(١) الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ إِنْسَانٍ ثَلَاثَةُ أَخِلَاءَ: أَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ،

(١) في (ح)، والتلخيص: «عمرو»، وهو: عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة بن وهب بن جابر الثقفي، ينسب إلى جده. من رجال التهذيب.

(٢) في (و) و(د) و(ح): «عمر بن يعلى بن مرة بن منبه».

(٣) وكذا رواه البيهقي (٣/ ٣٨٦) عن المصنف به مثله ثم قال البيهقي: «وقال غيره عن ابن أبي أويس -بإسناده- عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة، يقول، فذكره» ثم أورده من طريق الدارقطني.

(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٧٣٧-١٧٣٦٩).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل ضعيف منكر؛ فإن عمر هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة مجمع على ضعفه، وأبوه تابعي، ولم يلتق عمر جده» وقال ابن حجر في الإتحاف: «لكنه قال: عن عمر بن يعلى بن مرة عن أبيه حسب، والصواب الذي قبله - يعني رواية الدارقطني - وزعم أنه على شرط مسلم، وليس كذلك لضعف عمر بن عبد الله بن يعلى».

(٦) كذا في النسخ الخطية كلها، والصواب: «ابن داور» فهو عمران بن داور العمي، أبو العوام القطان البصري، من رجال التهذيب.

وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ. وَذَاكَ مَالُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ، فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ، فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ. فَذَاكَ أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ، فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتُ، وَحَيْثُ خَرَجْتُ. فَذَاكَ عَمَلُهُ، فَيَقُولُ: إِنْ كُنْتُ لَأَهْوَنَ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا بِتَمَامِهِ لِانْحِرَافِهِمَا عَنْ عِمْرَانَ الْقُطَّانِ، وَلَيْسَ بِالْمَجْرُوحِ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ.

وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ تَبِعَهُ ثَلَاثَةٌ»^(٢).

١٣٩٠- أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهِمَا، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُودَكِيُّ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ خِلَانٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: هَذَا مَالِي، فَخَذَ مِنْهُ مَا شِئْتُ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا مَعَكَ حَيَاتِكَ، فَإِذَا مِتَّ تَرَكْتُكَ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا مَعَكَ أَذْخُلُ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مِتَّ، وَإِنْ حَيَيْتَ. فَأَمَّا الَّذِي قَالَ: خُذْ مِنْهُ مَا شِئْتُ وَدَعْ مَا شِئْتُ، فَإِنَّهُ مَالُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ عَشِيرَتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَهُوَ عَمَلُهُ»^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٢/٢٥١-١٦٤٩).

(٢) أورده المصنف في الإيمان برقم (٢٥٠) شاهداً لحديث عمران القطان، وعزاه للشيخين كذلك، وقد أخرجه البخاري (٨/١٠٧) ومسلم (٨/٢١١).

(٣) إتحاف المهرة (١٣/٥٤٤-١٧١١٥)، وقد تقدم برقم (٢٥٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٣٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ الْمَخْزُومِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا نُعِيَ جَعْفَرٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اضْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَنَاهُمْ أَمْرٌ يَسْغُلُهُمْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَجَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ مِنْ أَكْبَارِ مَشَايِخِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ شُعْبَةُ: اكْتُبُوا عَنِ الْأَشْرَافِ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَ، وَقَدْ رُوِيَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ مُفَسَّرًا:

١٣٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ، وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتِّمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: «أَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَنِي أَمَامَهُ، ثُمَّ قَالَ لِقَتْمٍ: «أَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، مَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ أَنْ حَمَلَ قَتْمَ، وَتَرَكَ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِي ثَلَاثًا، فَلَمَّا مَسَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ». قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: مَا فَعَلَ قَتْمٌ؟ قَالَ: اسْتَشْهَدَ. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ أَعْلَمَ بِخَبَرِهِ؟ قَالَ: أَجَلُ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٥٥٧-٦٩٨٠).

(٢) في (و) و(د) و(ح) و(م): «عبد الله».

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٥٥٦-٦٩٧٩).

١٣٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلِيُّ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، أَنَّ رُوحَ بْنَ عُبَادَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِي قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ ثَلَاثًا كُلَّمَا مَسَحَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»^(١).

قَدْ أَتَى جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ بِسُتَيْنِ عَزِيزَتَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: مَسَحَ رَأْسَ الْيَتِيمِ، وَالْأُخْرَى: تَفَقَّدَ أَهْلَ الْمُصِيبَةِ بِمَا يَتَقَوَّتُونَ لَيْلَتَهُمْ، وَفَقْنَا اللَّهَ لِاسْتِعْمَالِهِ بِمَنْه.

١٣٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، ثنا أَبُو قَلَابَةَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ^(٢)، ثنا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهْيَكٍ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: زَحْمُ بْنُ مَعْبِدٍ- فَقَالَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: زَحْمُ بْنُ مَعْبِدٍ. فَقَالَ: «أَنْتَ بَشِيرٌ». فَكَانَ اسْمُهُ. قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ، مَا أَصْبَحْتَ تَنْقُمُ عَلَى اللَّهِ، تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». فَقُلْتُ: مَا أَنْقُمُ عَلَى اللَّهِ^(٤) شَيْئًا، كُلُّ خَيْرٍ فَعَلَ بِيَ اللَّهُ^(٥)، فَأَتَى عَلَى قُبُورِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٦)، ثُمَّ أَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٥٥٨-٦٩٨٣).

(٢) في التلخيص: «سنان».

(٣) في (و) و(د): «وقال».

(٤) في (و) و(م): «ما أنقم الله على الله».

(٥) في (و) و(د) و(ح) و(م) والتلخيص «نبي الله».

(٦) في (و) و(د): «مرات».

يَمْشِي إِذْ حَانَتْ مِنْهُ نَظْرَةٌ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ، وَنَحَكَ أَلْتِ سَبْتَيْتِكَ». فَنَظَرَ، فَلَمَّا عَرَفَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَرَمَى بِهِمَا^(١).

١٣٩٥ - **حدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سُمْيَرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْلٍ، عَنْ بَشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ، أَلْفِهَمَا»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ فِي النَّوْعِ الَّذِي لَا يَشْتَهَرُ الصَّحَابِيُّ إِلَّا بِتَابِعَيْنِ.

١٣٩٦ - **أَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنِي رِبْعَةُ بْنُ سَيْفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَلَمَّا رَجَعْنَا وَحَادَيْنَا بَابَهُ إِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ لَا نَظْنَهُ عَرَفَهَا، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟». قَالَتْ: جِئْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَيِّتِ، رَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ. قَالَ: «فَلَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى؟». قَالَتْ: مَعَادَ اللَّهِ أَنْ أَبْلُغَ مَعَهُمُ الْكُدَى، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِيهِ مَا تَذْكُرُ. قَالَ: «لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَى جَدُّ أَبِيكَ». وَالْكَدَى: الْمَقَابِرُ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٢/٦٢١-٢٤٠٢).

(٢) إتحاف المهرة (٢/٦٢١-٢٤٠٢).

(٣) إتحاف المهرة (٩/٥٦٦-١١٩٤٣).

رَوَاهُ حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ:

١٣٩٧- أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي^(١)، ثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ امْرَأَةً مُنْصَرِفَةً مِنْ جِنَازَةٍ، فَسَأَلَهَا: «مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟». فَقَالَتْ: مِنْ تَغْزِيَةِ أَهْلِ هَذَا الْمَيْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ^(٣).

١٣٩٨- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ خَلْفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَايِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ^(٤).

قَالَ الْحَاكِمُ: أَبُو صَالِحٍ هَذَا لَيْسَ بِالسَّمَانِ الْمُحْتَجِّ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ بَاذَانٌ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ مُتَدَاوِلٌ فِيمَا بَيْنَ الْأَثَمَةِ.

(١) في التلخيص: «المقبري».

(٢) إتحاف المهرة (٩/ ٥٦٦-١١٩٤٣).

(٣) ربيعة بن سيف المعافري له مناكير، ولم يخرج له الشيخان.

(٤) إتحاف المهرة (٨/ ٩٩-٩٠٠٩).

وَوَجَدْتُ لَهُ مُتَابِعًا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِي مَثَرِ الْحَدِيثِ،
فَخَرَّجْتُهُ^(١).

١٣٩٩ - **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ^(٢)، عَنْ حُثَيْمٍ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ^(٤).

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي النَّهْيِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ مَنْسُوخَةٌ، وَالنَّاسِخُ لَهَا حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَدْ كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا^(٥) فَرُورُوهَا». فَقَدْ أَدْنَى اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ لِلشَّيْخَيْنِ^(٦).

١٤٠٠ - **وقد** **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

- (١) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: وله شاهد آخر من حديث عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وبإذان، هو صاحب الكلبي».
- (٢) في (و) و(د) و(ح): «عمر».
- (٣) في (د) و(م): «خيثم».
- (٤) إتحاف المهرة (٤/ ٢٩١-٤٢٧٣).
- (٥) قوله «إلا» سقط من (و).
- (٦) حديث ابن بريدة عن أبيه انفرد به مسلم فأخرجه في الجنايز وفي الأشربة وفي الصيد والذبائح، وحديث الإذن له ﷺ في زيارة قبر أمه - حديث آخر - أخرجه مسلم أيضا من حديث يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة، وقد أخطأ المصنف فاستدركه بعد أربعة أحاديث.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ^(١) الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ^(٢) حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا؛ فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ أَلَا فَاثْبُدُوا^(٣) وَلَا أَحِلَّ مُسْكِرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصَاغِي، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٠١ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَأَكْلِ لُحُومِ الْأَصَاغِي فَوْقَ ثَلَاثِ، وَعَنْ نَبِيدِ الْأَوْعِيَةِ، أَلَا فَرُزُّوْا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُزْهَدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةُ، وَكُلُّوا لُحُومَ الْأَصَاغِي، وَابْتَقُوا مَا شِئْتُمْ، فَإِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ إِذِ الْخَيْرُ قَلِيلٌ تَوَسَّعَ عَلَى النَّاسِ، أَلَا إِنَّ وِعَاءَ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٥).

(١) في التلخيص: «حيان».

(٢) في التلخيص: «حيان».

(٣) في التلخيص: «فانثبذوا».

(٤) إتحاف المهرة (٥/ ٤٥٥ - ٥٧٧١).

(٥) إتحاف المهرة (١٠/ ٤٨٢ - ١٣٢٣٩) وسيأتي مطولا (٣٣٢٩)، وقال الذهبي في

التلخيص: «قلت: أيوب ضعفه ابن معين»، وقال ابن الملقن في كتابه مختصر استدراك

الذهبي (١/ ٢٩٩): «قال جامع: قال أبو حاتم: صالح»، قلت: ووثقه ابن حبان

وصحح حديثه، وقال الدوري عن ابن معين أيضا في تاريخه (٤/ ٤٨٤) بعد ذكر هذا =

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْبَزَارُ بِبَغْدَادَ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهُا؛ فَإِنَّهَا تَذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ»^(٣).

١٤٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفٍ^(٤) مُقَنِّعٍ، فَلَمْ يَرِ بِأَكْبَرَ مِنْ يَوْمَيْهِ^(٥).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ وَأَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا أَبُو مُنِينٍ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ

= الحديث: «هذا في كتب ابن جريج مرسل فيما أظن، ولكن هذا حديث ليس يساوي شيئاً».

(١) هو: أبو بكر الشافعي.

(٢) هو: يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر، ويقال: المجبر، أبو الحارث الكوفي. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٢/ ١٥٤ - ١٤٤٨)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: الجابر ضعيف».

(٤) في (و): «بألف».

(٥) إتحاف المهرة (٢/ ٥٤٨ - ٢٢٢٩).

رَبِّي أَنْ أَرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، وَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَرُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»^(١).

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا زُبَيْدٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرِيبًا مِنْ أَلْفٍ^(٣) رَاكِبٍ، فَتَزَلَّ بِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدَاهُ بِالْأُمِّ وَالْأَبِ يَقُولُ: مَا لَكَ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي ﷻ فِي الْإِسْتِغْفَارِ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَدَمَعَ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا، وَاسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَتِهَا فَأَذِنَ لِي، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُواهَا، وَلَتَرِدَّكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا»^(٤).

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

١٤٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ [أَحْمَدُ]^(٦) بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى

(١) إتحاف المهرة (٥٧/١٥-١٨٨٥٦).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه» (٣/٦٥).

(٣) في التلخيص: «ألفي».

(٤) إتحاف المهرة (٢/٥٤٣-٢٢٢٥).

(٥) بل أخرجه مسلم من حديث ضرار بن مرة عن محارب به، وبدون ذكر قصة زيارته قبر أمه، وانظر الحديث الآتي برقم (٤٢٣٥).

(٦) في النسخ الخطية كلها: «محمد» خطأ، والمثبت من الإتحاف، وسائر أسانيد المصنف، وهو: أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد أبو بكر الصبغي النيسابوري.

مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا
بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ
عَائِشَةَ أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَقَابِرِ فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟
قَالَتْ: مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ نَهَى، ثُمَّ أَمَرَ
بِزِيَارَتِهَا^(١).

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ^(٢)،
ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ إِسَافٍ^(٣)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ
عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ إِلَّا فُزُّوْهُمَا، فَإِنَّهُ يُرْقُ^(٤) الْقَلْبَ، وَتُذْمَعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكَّرُ
الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا»^(٥).

١٤٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقَرِّي بَيْغَدَادَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي
يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) التَّيْمِيُّ، عَنْ عَمْرِو^(٧) بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمَنْ شَاءَ

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٥٥ - ٢١٨٦١).

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد، الأهوازي الجواليقي.

(٣) هو: عامر بن عبد الله بن يساف، ويقال أساف، أبو محمد اليمامي، وقد ينسب إلى
جده.

(٤) في التلخيص: «فإنها ترق».

(٥) إتحاف المهرة (٢/ ٣٨٠ - ١٩٣٨).

(٦) في (و) و(د) و(ح): بن عبيد الله، وهو: يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر.

(٧) في (ز) و(ح) و(م): «عمر».

أَنْ يَزُورَ قَبْرًا فَلْيُزِرْهُ، فَإِنَّهُ يُرِقُّ الْقَلْبَ، وَيُذْمَعُ الْعَيْنَ، وَيَذْكُرُ الْآخِرَةَ»^(١).

١٤٠٩ - حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زُرِ الْقُبُورَ تَذْكُرُ بِهَا الْآخِرَةَ، وَاغْسِلِ الْمَوْتَى، فَإِنَّ مُعَالَجَةَ جَسَدٍ خَاوٍ مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ، وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذَلِكَ أَنْ يُخْرِزَكَ، فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَتَعَرَّضُ كُلُّ خَيْرٍ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٢/ ١٥٤-١٤٤٨).

(٢) هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي، فهو يروي عن يحيى القطان، فأما قول البيهقي في الشعب (١١/ ٤٧٠): «أظنه المدني المجهول، وهذا متن منكر» فهو بعيد: فإن يعقوب بن إبراهيم المدني المجهول هذا روى عن هشام بن عروة حديثا واحدا كما ذكر ابن عدي وقال فيه: «لا يعرف لا أعرف له غير هذا الحديث فأذكره» فليس هو جزما الذي روى عن القطان، وكذا قول الذهبي في التلخيص: «هو القاضي أبو يوسف» - يعني صاحب أبي حنيفة - بعيد أيضا. وسيعاد الحديث برقم (٨١٧٩).

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ١٦٩-١٧٥٧٨).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث، ويحيى لم يدرك أبا مسلم، فهو منقطع، أو أن أبا مسلم رجل مجهول».
نقول: بل هو منقطع بين يحيى القطان وأبي مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب فقد أخرجه أبو حفص ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (ص ٣٧٢)، وناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٠٩) من طريق يعقوب عن يحيى عن رجل عن أبي مسلم الخولاني عن أبي ذر به، بدون ذكر عبيد بن عمير بينهما، وكذلك أخرجه ابن عساكر، كما ذكر الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٤/ ١٢٤٩) فانظره وانظر كلام الشيخ عليه.

١٤١٠- حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلِيُّ بِالطَّابَرَانِ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو مُضْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فَدْلِكَ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ^(٢).

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ كُلُّهُمْ^(٣) ثِقَاتٌ^(٤).

وَقَدْ اسْتَقْصَيْتُ فِي^(٥) الْحَثِّ عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ تَحَرِّيًّا لِلْمُشَارَكَةِ فِي التَّرْغِيبِ، وَلِيَعْلَمَ الشَّحِيحُ بِدِينِهِ أَنَّهَا سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

١٤١١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ^(٦)، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ

(١) كذا، وقال البيهقي في الكبرى (٧٨/٤): «كذا قال، وقد قيل عنه عن سليمان بن داود -يعني ابن قيس الفراء المدني- عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه دون ذكر علي بن الحسين عن أبيه فيه، وهو منقطع»، وسيأتي برقم (٤٣٦٣) من حديث علي بن شعيب السمسار عن ابن أبي فديك عن سليمان بن داود فقال: عن أبيه عن جعفر بن محمد به وبزيادة علي بن الحسين عن أبيه؛ فاختلف فيه علي سليمان بن داود المدني، وقال الذهبي هناك: «تُكَلِّمُ فِيهِ».

(٢) إتحاف المهرة (١٨/٢٣-٢٣٣١٣).

(٣) في (م): «رواه عن آخرهم».

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: هذا منكر جدا، وسليمان ضعف».

(٥) في (و) و(د): «على».

(٦) هو: الحسن بن سلام بن حماد بن أبان، أبو علي السواق البغدادي.

أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِجِنَازَةٍ^(١)، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟». قَالُوا: جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ، كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَيَسْعَى فِيهَا. فَقَالَ: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ». وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟». قَالُوا: جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ، كَانَ يَبْغُضُ^(٢) اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَعْمَلُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَيَسْعَى فِيهَا. فَقَالَ: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ فِي الْجِنَازَةِ وَالْتِنَاءُ عَلَيْهَا، أَتُنَبِّئُنِي عَلَى الْأَوَّلِ خَيْرٌ، وَعَلَى الْآخِرِ شَرٌّ، فَقُلْتَ فِيهَا وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ، فَقَالَ: «نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً تَنْطِقُ عَلَى أَلْسِنَةِ بَنِي آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

١٤١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَبْرِيُّ وَتَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ آبِيَاتِ جِيرَانِهِ الْأَذْنَنِ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا، إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَتَبَارَكَ: قَدْ قَبِلْتُ قَوْلَكُمْ. أَوْ قَالَ: شَهِادَتُكُمْ وَعَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (ز) و(م): «فمرت بجنازة».

(٢) في (ز): «ببغض».

(٣) إتحاف المهرة (٢/ ٣٥٦-١٨٨٢).

(٤) إتحاف المهرة (١/ ٥٠٣-٥٧١) ومؤمل بن إسماعيل ينفرد بمناكير.

١٤١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ قَاسِمٍ السَّيَّارِيُّ بِمَرْو، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ^(١)، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُ بِهِ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «كُنْ مُحْسِنًا». قَالَ: كَيْفَ أَعْلَمُ أَنِّي مُحْسِنٌ؟ قَالَ: «سَلْ جِيرَانَكَ، فَإِنْ قَالُوا: إِنَّكَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ، وَإِنْ قَالُوا: إِنَّكَ مُسِيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ»^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤١٤- أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَسَدِيِّ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَنْزِيلٍ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا^(٣) ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يُحِبُّ». قِيلَ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يَكْرَهُ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤١٥- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا

(١) في (و): «الحسن بن واقد»، وفي (د): «الحسن بن زايد».

(٢) إتحاف المهرة (١٤/ ٦١٢-١٨٣٤١).

(٣) في حاشية (ز) كتب: «لعله عن».

(٤) إتحاف المهرة (١/ ٤٦٤-٤٦٤)، ورواه البخاري في التاريخ (٢/ ٩٣) عن عبد السلام

-يعني ابن مطهر البصري- عن سليمان بن المغيرة عن ثابت به، ثم رواه عن سليمان

يعني ابن حرب عن حماد عن ثابت عن أبي الصديق يعني بكر بن عمرو الناجي عن

النبي ﷺ، مرسلاً.

عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا لِلْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبْيَاتِنَا، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». فَقَالَتْ: يَا أَبَايَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَذْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِي؟». قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا أَرْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٤١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ إِمْلَاءً، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ

الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ

طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشْهِيدِ كَلِمَاتٍ كَانَ يُعْظِمُهُنَّ جِدًّا، قُلْتُ:

فِي الثَّانِيَيْنِ كِلَاهُمَا؟ قَالَ: بَلَى^(٣) فِي الْمَثْنَى الْآخِرِ بَعْدَ التَّشْهِيدِ. قُلْتُ: مَا هُوَ؟

(١) إتحاف المهرة (١٨/٢٨٧-٢٣٦٥٥).

(٢) بل أخرجه البخاري (٧٢/٢) و(١٨١/٣) و(٣٤/٩) و(٣٨/٩).

(٣) قوله «بل» سقط من (و) و(د).

قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. قَالَ: وَكَانَ يُعَظِّمُهُنَّ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

وَقَدْ أُمْلَيْتُ مَا صَحَّ عَلَى شَرْطِهِمَا فِي هَذَا الْبَابِ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجَاهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، وَلَمْ أُمْلِ هَذَا الْحَدِيثَ.

١٤١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكَانَ الصَّوْمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَتِ الزَّكَاةُ عَنْ^(٣) يَسَارِهِ، وَكَانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَيَقُولُ الصَّلَاةُ: مَا قَبِلِي مَدْخُلٌ. وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، فَيَقُولُ الصَّوْمُ: مَا قَبِلِي مَدْخُلٌ.

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ١١٢٠-٢١٧٣٩).

(٢) بل أخرجه مسلم (٩٤/ ٢) بمعناه من حديث مالك عن أبي الزبير عن طاووس عن ابن عباس، وانظر الحديث الآتي برقم (٢٠٠٣).

(٣) في (و): «على».

وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: مَا قِيلِي مَدْخَلٌ. وَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ،
فَيَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالصَّلَةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ:
مَا قِيلِي مَدْخَلٌ. فَيَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ. فَيَقْعُدُ، وَتُمَثِّلُ لَهُ الشَّمْسُ وَقَدْ دَنَتْ لِلْمَغْرُوبِ،
فَيَقَالَ لَهُ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَا تَشْهَدُ بِهِ^(١)؟ فَيَقُولُ:
دَعُونِي أَصَلِّي. فَيَقُولُونَ: إِنَّكَ سَتَفْعَلُ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ. قَالَ:
وَعَمَّ تَسْأَلُونِي؟! فَيَقُولُونَ: أَخْبِرْنَا مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَا
تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ: أَمَحَمَّدًا؟! أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ. فَيَقَالَ لَهُ: عَلَى ذَلِكَ حَيِّتَ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتَّ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ النَّارِ، فَيَقَالَ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ^(٢) وَإِلَى مَا
أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ، لَوْ عَصَيْتَ. فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ
الْجَنَّةِ، فَيَقَالَ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ، وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ. فَيَزْدَادُ غِبْطَةً
وَسُرُورًا^(٣)، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُخَبِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ
مَا يَشَاءُ﴾^(٤). قَالَ: وَقَالَ أَبُو الْحَكَمِ^(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَيَقَالَ لَهُ: «ارْقُدْ رَقْدَةَ
الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَعَزُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ». أَوْ: «أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ». ثُمَّ رَجَعَ إِلَى
حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ،

(١) في (ز) و(د) و(م) و(ح): «وما شهد به»

(٢) في (و): «منزلتك».

(٣) من قوله «ثم يفتح» إلى هنا سقط من (و) و(د) و(ح).

(٤) (إبراهيم: ٢٧).

(٥) يعني: مولى بني ليث، لم يرو عنه غير محمد بن عمرو بن علقمة الليثي.

فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، وَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، فَيَقَالُ لَهُ: اقْعُدْ. فَيَقْعُدُ خَائِفًا مَرْعُوبًا، فَيَقَالُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَجُلٍ؟ فَيَقُولُونَ: الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ. قَالَ: «فَلَا يَهْتَدِي لَهُ». قَالَ: «فَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ قَالُوا، فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا. فَيَقُولُونَ: عَلَى ذَلِكَ حَيِّتْ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتْ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ^(١)، وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ لَوْ كُنْتَ أَطَعْتَهُ. فَيَزِدَادُ حَسْرَةً وَثُبُورًا». قَالَ: «ثُمَّ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ». قَالَ: «وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾^(٢)». ^(٣)

١٤١٨- حُدَّاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُؤَلَّوْنَ عَنْهُ». ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ أَتَمَّ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (و): «منزلك».

(٢) (طه: ١٢٤).

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ١٨٣- ٢٠٦١١).

(٤) إتحاف المهرة (١٦/ ١٨٣- ٢٠٦١١).

١٤١٩- حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثنا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَوْلِهِ **جَعَلَ**: ﴿مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾^(١). قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ^(٢).

١٤٢٠- حدثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ^(٣)، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤)، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى^(٥) جِنَازَةٍ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَسَمِعَ نِسَاءً يَبْكِينَ، فزَبَرَهُنَّ عُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عُمَرُ، دَغْهْنٌ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ»^(٦).

(١) (طه: ١٢٤).

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ١٨٣- ٢٠٦١٠).

(٣) هو الحافظ: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، الإسماعيلي الشافعي صاحب المستخرج.

(٤) وكذا رواه وكيع عن هشام به، قال الدارقطني (١١/ ٢٠): «رواه عثمان بن مكنل وابن جريج ووهيب بن خالد وحسان بن إبراهيم ومحمد بن سعيد الأموي أخو يحيى، والليث بن سعد وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي وأبو أسامة وإسماعيل بن عياش وابن هشام بن عروة، عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة الأزرق عن أبي هريرة»، يعني زادوا سلمة الأزرق، وهو مجهول، أخرج له النسائي وابن ماجه هذا الحديث.

(٥) في (و): «في».

(٦) إتحاف المهرة (١٥/ ٥٨٥- ١٩٩٤٢)، وانظر حديث رقم (٤٩٣٦) (٤٩٤٤)، وأسامه بن زيد أخرج له الشيخان استشهاده.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ، فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، فَبَكَيْنَ لِحَمْزَةَ، فَتَنَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، وَهُنَّ يَبْكِينَ، فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ مَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَلْيَبْكِينَ^(١)، وَلَا يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ^(٢)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَشْهُرُ حَدِيثٍ بِالْمَدِينَةِ^(٣)، فَإِنَّ نِسَاءَ الْمَدِينَةِ لَا يَنْدُبْنَ مَوْتَاهُنَّ حَتَّى يَنْدُبْنَ حَمْزَةَ، وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، مُنَاطَرَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ، وَرُجُوعِهِمَا فِيهِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَقَوْلِهَا: وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ عِنْدَ اللَّهِ بُكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ عَذَابًا، وَإِنَّ اللَّهَ ﴿هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾^(٤)»، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٥)».

(١) في (م): «فليسكن».

(٢) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف، وسيأتي من حديث أسامة بن زيد الليثي أيضا فقال عن نافع عن ابن عمر به (٤٩٤٤، ٤٩٣٦)، وأسامة أخرج له الشيخان استشهادا.

(٣) في (و): «في المدينة».

(٤) (النجم: ٤٣).

(٥) (الأنعام: ١٦٤)، (الإسراء: ١٥)، (فاطر: ١٨)، (الزمر: ٧).

١٤٢٢- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

وَأَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ، نَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَخْتُوا التُّرَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ، يَا أَبَتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ أَنْعَاهُ. رَادَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِيَّ حِينَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى حَتَّى رَأَيْتُ أَضْلَاعَهُ تَضْطَرِبُ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٤٢٣- **أخبرني** أَزْهَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُنَادِي^(٣) بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغِ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّنِيدَلَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَاهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تُنَوِّحُوا

(١) إتحاف المهرة (١٨/٢٢-٢٣٣١٢)، و(١/٤٥٨-٤٤٦).

(٢) بل قد أخرجه البخاري بمعناه من حديث سليمان بن حرب عن حماد بن زيد به (١٥/٦).

(٣) هو: أزهر بن أحمد بن محمد، أبو غانم الخرقى البغدادي.

عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنَحْ عَلَيْهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمَنْقَرِيُّ سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ، وَلَيْسَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْنَدٌ غَيْرُ هَذَا الْحَرْفِ، فَإِنَّهُ أَمَلَى وَصِيَّتَهُ: لَا تَنُوحُوا عَلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّوحِ.

وَشَاهِدُ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ فِي ذِكْرِ وَصِيَّتِهِ بِطَوْلِهَا^(٢).

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

١٤٢٤- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِي، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاحَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هَذَا مِنِّي، وَلَيْسَ بِصَاحِبِ حَقِّ^(٣)، الْقَلْبُ يَخْزَنُ، وَالْعَيْنُ تَذْمَعُ، وَلَا يُغْضَبُ الرَّبُّ»^(٤).

١٤٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي^(٥) - إِمْلَاءً - ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَقْبَةُ بْنُ سِنَانٍ الْبَصْرِيُّ^(٦)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٢/٧٣١-١٦٣٦٠).

(٢) يأتي في ترجمة قيس بن عاصم  برقم (٦٧٥٠).

(٣) في (و): «بصالح».

(٤) إتحاف المهرة (١٦/١٩٧-٢٠٦٤٢).

(٥) هو: إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه النيسابوري.

(٦) هو: عقبة بن سنان بن عقبة بن سنان، أبو بشر الذارع الهادي البصري، قال أبو حاتم:

عَمَرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تُنَوِّحُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنَحْ عَلَيْهِ^(١).

هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَرِيبَةٌ جِدًّا، إِلَّا أَنَّ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيَّ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ كِتَابِنَا هَذَا^(٢).

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاكِمُ الْوَزِيرُ^(٣) - إِمْلَاءً - ثَنَا حَمَادُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي^(٤) وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ السِّنْجِيُّ^(٥)، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَجَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي^(٦).
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَا بِهِ.
وَهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، فَإِنَّ مُسْلِمًا قَدْ احْتَجَّ بِشَرِيكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ،

(١) إتحاف المهرة (١٦/١٩٧-٢٠٦٤١).

(٢) كذا قال!، وذكر في المدخل إلى الصحيح أن مسلماً أخرج له، وقال اللالكائي: أخرج له مسلم في المتابعات، ووثقه الإمام أحمد وابن معين، وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ، وقال العيني: في حديثه نظر، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً.

(٣) هو: محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله الوزير الحاكم الحنفي الشهيد.

(٤) هو: حماد بن أحمد بن حماد بن أبي رجاء أبو القاسم العطاردي السلمي المروزي.

(٥) هو: محمد بن حمدويه بن موسى بن طريف بن روح أبو رجاء السنجي الهورقاني.

إتحاف المهرة (٦/٥٢٣-٦٩٢١). ولكنه لم يذكر هذا الطريق.

ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَيُسَوِّبَتَارِكِيهِنَّ؛ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّبَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، فَإِنَّ النَّائِحَةَ إِنْ لَمْ تَتُبْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلُ مِنْ قَطِرَانٍ، ثُمَّ يُغْلَى عَلَيْهِنَّ دُرُوعٌ مِنْ لَهَبِ النَّارِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبَانَ بْنِ [يَزِيدٍ]^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَهُوَ مُخْتَصَرٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِالزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَهُوَ مِنْ شَرْطِهِمَا^(٣).

١٤٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرْكَي، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٤)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَكَ

(١) إتحاف المهرة (٤/١٠٦-٤٠١١).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «أبان بن زيد»، والمثبت الصواب، وهو: أبان بن يزيد العطار البصري.

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: أخرجه مسلم في كتاب الإيمان من طريق: أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، به. فلا معنى لاستدراكه».

نقول: بل أخرجه مسلم في الجنايز رقم (٤٥/٣).

(٤) في (و) و(د) و(ح) و(م): «الحسن»، وهو: جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله، أبو الفضل النيسابوري المعروف بالترك.

الْمُؤْمِنَتْ يُبَايِعَنَّكَ ﴿١﴾. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ ﴿٢﴾. كَانَتْ مِنْهُ
النِّيَاحَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي
الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ. فَقَالَ: «إِلَّا آلَ فُلَانٍ» ﴿٣﴾.
صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ﴿٤﴾.

١٤٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ
التَّنُوخِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ: حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ الْمُرْنِيَّةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ فِي بَيْتِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ: شَقُّ الْجَنَيبِ، وَالنِّيَاحَةُ،
وَالطَّعْنُ فِي السَّبِّ» ﴿٥﴾.

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا
حَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ.

وَحَدَّثَنَا بَكِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَدَّادِ الصُّوفِيُّ ﴿٦﴾ بِمَكَّةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ
أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثنا بَشِيرُ بْنُ

(١) (الممتحنة: ١٢).

(٢) إتحاف المهرة (١٨/٩٧-٢٣٣٩١).

(٣) بل أخرجه مسلم (٤٦/٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم عن أبي معاوية محمد بن خازم به، وأخرجه البخاري (١٥٠/٦) و(٨٠/٩) من حديث أيوب عن حفصة به وفيه: «فما قال لها النبي ﷺ شيئا».

(٤) إتحاف المهرة (١٦/٣٢١-٢٠٨٥٦).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن سهل بن عبد الرحمن، أبو بكر الحداد، وبكير: لقبه.

الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَهَّدُ الْأَنْصَارَ وَيَعُودُهُمْ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ، فَبَلَغَهُ عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ ابْنُهَا وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ، وَأَنَّهَا جَزَعَتْ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِالصَّبْرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ رَقُوبٌ لَا أَلِدُ، وَلَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّقُوبُ الَّذِي يَنْقَى وَلَدُهَا». ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ امْرِيٍّ، أَوْ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ بِهِمُ الْجَنَّةَ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»^(١).

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ الرَّقُوبِ.

١٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو الصَّفْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْكَاتِبُ بِهَمْذَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ. وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ^(٢)، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ؟». فَقَالَ: أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ. فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ فَلَانٌ؟». قَالُوا: مَاتَ ابْنُهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا يَسْرُكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَهُ خَاصَّةٌ، أَوْ لِكُلُّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لِمَا قَدَّمْتُ الذِّكْرَ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ الْوَاحِدِ

بِالرَّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ.

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٥٧٤-٥٧٩).

(٢) طريق أحمد بن جعفر هذا لم نجده في الإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (١٢/ ٧١١-١٦٣٢٤).

١٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشِ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَادُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُدْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي رَزِينٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ^(٢)، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَامَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ: يَا مُغِيرَةُ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ، فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ؟^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(٤).

١٤٣٤- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبَ التَّمَّارُ بِهَمْذَانَ^(٥)، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٥/٦٥-١٨٨٨٠)، ومؤمل بن إسماعيل لم يحتج به الشيخان.

(٢) هو: قطبة بن مالك رحمته الله.

(٣) إتحاف المهرة (١٣/٤٣٤-١٦٩٦٦)، و (٤/٥٨٦-٤٦٩٥).

(٤) بل انفرد به البخاري (٢/١٠٤) و (٨/١٠٧).

(٥) هو: علي بن أحمد بن محمد، أبو الحسن التمار الهمذاني، يعرف بابن قرقور، ويقال:

ابن قرقوب.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشْتَمٍ كَافِرٍ»^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ [حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي أَنَسٍ^(٢)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ]^(٣) «اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَجَدْنَاهَا فِي الْبَابِ بَعْدَ نَقْلِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ وَسَيِّلُهَا أَنْ تَكُونَ مُخَرَّجَةً فِي مَوَاضِعِهَا قَبْلَ هَذَا.

١٤٣٦- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلِي، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسَيَّبِيُّ بْنُ زُهَيْرٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ، وَعُثْمَانُ، ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٥٢١-٥٨٧٤).

(٢) في السنن الكبرى: «عمران ابن أبي أنس» خطأ، فهو عمران بن أنس أبو أنس المكي.

(٣) ما بين المعقوفين مكانه بياض في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والمثبت من شعب الإيمان (٩/ ٥٦)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٧٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء، وقد رواه أبو داود والترمذي واستغربه عن أبي العلاء محمد بن كريب به، وقال: «سمعت محمداً -يعني البخاري- يقول: عمران بن أنس منكر الحديث، وروى بعضهم عن عطاء عن عائشة، وعمران بن أبي أنس مصري أقدم وأثبت من عمران بن أنس المكي».

(٤) إتحاف المهرة (٨/ ٥٩١-١٠٠٢٠).

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنَجَّسُوا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا»^(١).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٤٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانٍ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ الْأَنْطَاكِيُّ^(٢)، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ صُهَيْبٌ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَالْمُبَارَكُ^(٤) بْنُ فَضَالَةَ مِنَ الزُّهْدِ وَالْعِلْمِ بِحَيْثُ لَا يُجَرَّحُ مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرَّجَاهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ^(٥). وَلِهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ:

(١) إتحاف المهرة (٧/٤١٥-٨٠٩٣)، وقال البيهقي في الكبرى (١/٣٠٦): «وهكذا روي من وجه آخر غريب عن ابن عيينة، والمعروف موقوف»، وانظر آخر حديث في هذا الباب.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن بن الوليد بن برد أبو الوليد الأنطاكي.

(٣) إتحاف المهرة (١/٥٩٢-٨٣١).

(٤) في (و) و(د): «وللمبارك».

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: مبارك ليس حجة».

١٤٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيرَفِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا خُنَيْسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، ثَنَا الْفَرَاتُ بْنُ السَّائِبِ الْجَزَرِيُّ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْرُ مَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ^(١) أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا^(٢). لَسْتُ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ الْفَرَاتَ بْنَ السَّائِبِ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

١٤٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاعِظُ بِبُخَارَى^(٣)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرِ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ، أَوْ مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

(١) قوله «أبي بكر» سقط من (و).

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ١٠٢-٩٠١٢)، وفرات بن السائب قال المصنف في المدخل (١/ ٢٠٥): «حدث عن ميمون بن مهران أحاديث موضوعة»، ثم أخرج له حديثاً آخر برقم (٥٤٤٢) ١.

(٣) هو: محمد بن علي بن الحسين، أبو علي الإسفرائيني المعروف بابن السقاء.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٣٠٦-٧٨٨١)، ولكن لم يذكر هذا الطريق.

(٥) بل أخرجه البخاري (٢/ ٨٩) من حديث شعبة وسفيان عن سعد به، وقد تقدم هذا الحديث برقم (١٣٣٨) وذكر المصنف قبله أن البخاري أخرجه.

١٤٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ^(١)، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ، فَإِنَّ مَيِّتَكُمْ لَيْسَ بِنَجَسٍ، فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَفِيهِ رَفْضٌ لِحَدِيثٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِأَسَانِيدٍ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ»^(٥).



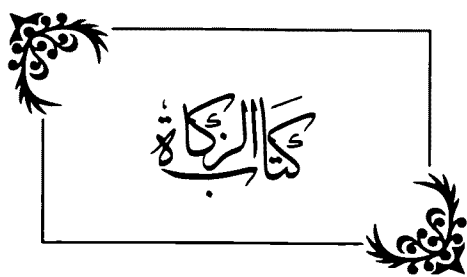
(١) هو: أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن زياد بن عبد الله بن عجلان، أبو العباس بن عقدة الهاشمي مولاهم، وجده عجلان مولى عبد الرحمن سعيد بن قيس الهمداني.

(٢) هو: إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، أبو شيبه بن أبي بكر بن أبي شيبه الكوفي. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٤٩٤-٨٣٠٠).

(٤) قال البيهقي في الكبرى (٣٠٦/١) بعدما رواه عن المصنف به: «هذا ضعيف، والحمل فيه على أبي شيبه كما أظن، وروي بعضه من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً» يعني الحديث المتقدم (١٤٣٦)، وأخرجه البيهقي من طريق معلى ومنصور بن سلمة عن سليمان بن بلال به موقوفاً على ابن عباس، وقال: وروي هذا مرفوعاً ولا يصح رفعه.

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل يعمل بهما، فيستحب الغسل».



أَوَّلُ كِتَابِ الزَّكَاةِ

١٤٤١- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْقَرَازِ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ^(١) الْقَطَّانُ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ الْعَرَبَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ». وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَيْهِ. قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شَرَحَ عَلَيْهِ، عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا عِمْرَانَ الْقَطَّانَ، وَلَيْسَ لَهُمَا حُجَّةٌ فِي تَرْكِهِ؛ فَإِنَّهُ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ^(٣).

وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ:

١٤٤٢- **أخبرنا**^(٤) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْكَانِيُّ بِالْكُوفَةِ،

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، والصواب: «عمران بن داود» وهو العمي، أبو العوام القطان. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٢١٠-٩٢٢٩).

(٣) قد أخرجاه من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة به، دون ذكر الصلاة والزكاة فيه، وحديث عمران القطان معلول.

(٤) في (و) و(د): «أخبرنا».

ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ حُرِّمْتُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ»^(٢).

١٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَحَدَّثَنِي عَامِرُ الْعُقَيْلِيُّ^(٣)، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؛ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ، مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ النَّارَ؛ فَأَمِيرٌ مُسْلَطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ، لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَجُورٌ»^(٤)^(٥).

عَامِرُ بْنُ شَيْبٍ الْعُقَيْلِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَهَذَا

(١) هو: كثير بن عبيد القرشي، رضيع عائشة رضي الله عنها. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٤٥٦-١٩٦٨٣).

(٣) هو: عامر بن عقبة، وقيل: ابن عبد الله بن عقبة العقيلي من رجال التهذيب، قال البخاري: عامر العقيلي يقال ابن عقبة، وجزم به ابن حبان في الثقات (٧/٢٥٠)، ثم ترجم بعد ذلك لعامر بن عبد الله العقيلي، وقال أبوه عبد الله بن شقيق العقيلي، وقال في ترجمة عبد الله بن شقيق (١٠/٥): «والد عامر الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير»، وتسمية المصنف -في تعليقه على الحديث- أباه شبيب ذكرها ابن حجر في التهذيب (٢/٢٧٠) وقال: «ولعله تصحيف من شقيق».

(٤) في التلخيص: «فقور».

(٥) إتحاف المهرة (١٦/٢٩٧-٢٠٨١٢).

أَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ:

١٤٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكَلُ الرَّبَا وَمُوكِلُهُ، وَشَاهِدَاهُ إِذَا عَلِمَاهُ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُؤْتَشِمَةُ، وَلَا وِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ، مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٤٥- أَخْبَرَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ^(٢)، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ

(١) إتحاف المهرة (١٠/٤٧٢-١٣٢١٥)، وقال البيهقي في الكبرى (٩/١٩)، و[٦٥/١٨] من طبعة هجر] بعدما رواه عن المصنف به: «تفرد به يحيى بن عيسى هكذا، ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله - يعني الأعور- عن عبد الله بن مسعود ورواه ابن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود رضى الله عنه » يعني: خالفوه فقالوا مرة الحارث الأعور بدل مسروق، ومرة عبد الله بن الحارث الزبيدي، وذكر المصنف في المدخل (٤/١٦٣) يحيى بن عيسى الرملي في الرواة الذين عيب على مسلم إخراج حديثهم فقال: «أخرج عنه مسلم في الشواهد»، وقال الإمام أحمد: «ما أقرب حديثه»، وقال ابن عدي: «عامه ما يرويه لا يتابع عليه».

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، لكن رواه الدراقطني (٢/٤٨٨) عن دعلج من أصل كتابه =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْإِبِلِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقْتُه، وَمَنْ رَفَعَ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تَبْرًا أَوْ فِضَّةً لَا يَعُدُّهَا لِعَرِيمٍ، وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ يَكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).
تَابَعَهُ: ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ:

١٤٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَّمَ^(٢) بَنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي الْإِبِلِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقْتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقْتُه»^(٣).
كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

= به فقال: «سعيد بن سلمة ثنا موسى - يعني بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف - عن عمران بن أبي أنس به»، فزاد موسى وهو الصواب، وأحال الحافظ في الإتحاف رواية الحاكم على رواية الدراقطني ولم ينبه للفرق.

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ١٨١-١٧٥٩٦).

(٢) في (و) و(د) و(ح) و(م): «سالم».

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ١٨١-١٧٥٩٦).

(٤) قال الحافظ في الإتحاف: «قلت رواه الترمذي في العلل - (ص ١٠٠) - عن يحيى بن موسى خت عن محمد بن بكر. وهذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أن الترمذي قال: سألت محمدا عنه؟ فقال: لم يسمع ابن جرير من عمران بن أبي أنس يقول حدثت عن عمران. قلت: فكأنه دلسه عن موسى بن عبيدة فالحديث حديثه ومداره عليه وهو ضعيف».

نَمِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ»^(١).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، إِنْ صَحَّ سَمَاعُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، مِنْ^(٢) مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَإِنِّي لَا أَتَقَنُّهُ^(٣).

١٤٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ^(٤).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَيْبَتَانِ يَتَّبِعُ فَاهُ، فَيَقُولُ: وَنِلَّكَ مَالُكَ؟! فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي تَرَكْتَهُ بَعْدَكَ. فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ، فَيَقْضُمُهَا، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ أَيْضًا:

١٤٤٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٢٧١-١٦٧٠٨).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «عن».

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: لم يلقه».

(٤) هذا الطريق - طريق الحسن بن يعقوب - لم نجده في الإتحاف.

(٥) إتحاف المهرة (٣/ ٤١-٢٤٩٧).

الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ^(١)، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعًا، ذَا زَبْيَتَيْنِ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ، وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ، فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ إِضْبَعَهُ»^(٢).

قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِصَارِ فِي التَّغْلِيزِ الْمَانِعِ مِنَ الزَّكَاةِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَا حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) وَتُوبَانَ.

١٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَضْرِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَذْعَاءِ قَدْ جَعَلَ رِجْلَيْهِ فِي عَزْزِي الرِّكَابِ يَتَطَاوُلُ لِيُسْمِعَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ صَوْتِي؟». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ طَوَائِفِ النَّاسِ: فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ». قَالَ: قُلْتُ: يَا

(١) يعني: عبد الله بن صالح المصري، ويحيى بن عبد الله بن بكير.

(٢) إتحاف المهرة (١٤١٩-١٨١٣٣).

(٣) بل أخرج البخاري حديث أبي هريرة (١٠٦/٢) و(٣٩/٦) من حديث أبي النضر هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عنه، ولم يخرج الشيخان حديث ابن مسعود ولا ابن عمر في ذكر الشجاع الأقرع، والأول أخرجه الترمذي (٢٦١/٥) والنسائي (١١/٥) وابن ماجه (٢٥٢/٣) وسيستدركه المصنف في تفسير سورة آل عمران!، والثاني أخرجه أحمد (٣٤١/١٠)، والعقيلي (٢١٠/٣) من حديث عبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

أَبَا أَمَامَةَ فَمِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمئِذٍ؟ قَالَ: أَنَا يَا ابْنَ أَخِي يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَزَاحِمُ الْبَعِيرَ أَزْخِرْهُ قُرْبًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٥١- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى فِي يَدَيَّ سَخَابًا مِنْ وَرَقٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟». فَقُلْتُ: صُغْتُهُنَّ^(٢) أَتَزَيْنُ لَكَ فِيهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَتَوَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ؟». فَقُلْتُ: لَا. أَوْ: مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «هِيَ حَسْبُكَ مِنَ النَّارِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٤) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ^(٥)، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجَلَانَ، ثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: أَكْثَرُ هُوَ؟ فَقَالَ: «إِذَا أَدْبَيْتَ زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَثْرٍ»^(٦).

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٢٢٢-٦٣٨١)، وقد تقدم في الإيمان (١٩)، وسيأتي برقم (١٧٥٥).

(٢) في (د) و(ح) والتلخيص: «صنعتهن».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/ ١٩-٢١٧٩٨).

(٤) في (و) و(د) و(ح): «حسن صحيح».

(٥) هو: محمد بن مهاجر بن أبي مسلم دينار الأنصاري الأشهلي. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (١٨/ ١٤٨-٢٣٤٦٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدَيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرَّهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ:

١٤٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ الْخَوْلَانِيِّ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدَيْتَ الزَّكَاةَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِضْرُهُ عَلَيْهِ»^(٤).

١٤٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا رَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَتَبَهُ لِأَنَسٍ وَعَلَيْهِ

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٤٤٣-٤٤٠٨).

(٢) هو: عبد الرحمن بن حجية، أبو عبد الله القاضي المصري. من رجال التهذيب.

(٣) في (ز): «أبي هرة».

(٤) إتحاف المهرة (١٥/ ١٤٦-١٩٠٤٢).

خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا وَكَتَبَهُ لَهُ، فَإِذَا فِيهِ: هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ، فَمَنْ سُئِلَهَا عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ [فَوْقَهَا] ^(١) فَلَا يُعْطِهَا، فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ الْغَنَمِ، فِي كُلِّ [خَمْسٍ] ^(٢) دَوْدِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا ^(٣) ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَشْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ كلها، والمثبت من الخلافات للبيهقي (٤/ ٢٦٤)

حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء، ومن التلخيص.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ كلها، والمثبت من الخلافات للبيهقي.

(٣) في (ز): «ففيها».

تَقْبَلُ مِنْهُ، وَشَاتِنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتٍ مَخَاضٍ
وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهَا شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ
يَكُنْ^(١) عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا
كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ
فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى
أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي
الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ،
وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ
خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ
فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ
إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ هَكَذَا.

إِنَّمَا تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ عَلَا فِيهِ^(٣) عَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ
ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَصَحُّ وَأَشْفَى وَأَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ
الْأَنْصَارِيِّ.

١٤٥٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا النَّضْرُ بْنُ

(١) قوله: «يكن» سقط من (و).

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٢٠٨-٩٢٢٨).

(٣) في (و): «علاقته»، وعلا فيه أي: رواه بسند عال.

شَمِيل، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخَذْنَا هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ يُحَدِّثُهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادٍ بِطَوِيلِهِ^(١).

وَلِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:

١٤٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ: «فِي خَمْسٍ^(٢) مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرَةِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةٍ ثَلَاثُ شِبَاهِ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِبَاهِ، وَفِي خَمْسِ وَعِشْرِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى^(٣) خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بِنْتُ^(٤) لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِبَاهِ

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٢٠٨-٩٢٢٨).

(٢) في (و): «في كل خمس».

(٣) في (و): «والى».

(٤) في (ح) و(م): «بنت».

إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا جَاءَ الْمُصَدَّقُ قُسِمَتْ ^(١) الشَّاءُ أَثَلَاثًا ثُلُثًا شَرَارًا، وَثُلُثًا خِيَارًا، وَثُلُثًا وَسَطًا ^(٢)، فَيَأْخُذُ الْمُصَدَّقُ مِنَ الْوَسْطِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ الْبَقَرَ ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ كَثِيرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ بِكَثْرَةِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِي حَدِيثِ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخْرِجَا لِسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْوَاسِطِيِّ فِي الْكِتَابَيْنِ.

وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَدَخَلَ خُرَاسَانَ مَعَ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ، وَدَخَلَ نَيْسَابُورَ، وَسَمِعَ ^(٤) مِنْهُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايِخِنَا الْقُهَنْدِزِيِّونَ مِثْلُ مُبَشَّرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينَ، وَأَخِيهِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِمَا.

وَيُصَحِّحُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَذْنَى إِرْسَالٍ، فَإِنَّهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِحَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

(١) قوله: «قسمت» سقط من (و) و(د).

(٢) في (و): «أوسط».

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٣٧٦-٩٥٩١).

(٤) في (ز) و(م): «سمع».

١٤٥٨- أخبرناه أبو العباس محمد بن أحمد المخبوب وأبو بكر محمد بن أحمد المزكي المروزيان بمرو، قالا: أنا أبو الموجه محمد بن عمرو، أنا عبدان بن عثمان، أنا عبد الله بن المبارك، أخبرني يونس بن يزيد. وحدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، أنا أبو المثنى، ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، ثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ التي كتبت الصدقة، هو^(١) عند آل عمر بن الخطاب. قال: ابن شهاب أقرانيها سالم بن عبد الله بن عمر، فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله حين أمر على المدينة، فأمر عماله بالعمل بها، [وكتب بها إلى الوليد بن عبد الملك فأمر الوليد عماله بالعمل بها]^(٢)، ثم لم يزل في الخلفاء يأمرون بذلك بعده، ثم أمر بها هشام فنسخها إلى كل عامل من المسلمين، وأمرهم بالعمل بما فيها، ولا يتعدونها، وهذا كتاب تفسيره^(٣)، لا يؤخذ في شيء من الإبل الصدقة حتى تبلغ خمس دود، فإذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا، فإذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها أربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين، فإذا بلغت خمسا وعشرين أفرضت؛ فكان فيها فريضة بنت

(١) في (و) و(د): «وأي».

(٢) في (ح): «وهي».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، ومن سنن

البيهقي الكبرى (٩٠/٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء.

(٤) في (م): «يفسره».

مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَأَبْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ،
 فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا كَانَتْ
 سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى
 وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ
 فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ
 طَرُوقَتَا الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً
 فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ
 وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ^(١) تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ
 أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا
 كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا
 بَلَغَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً، فَإِذَا
 كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ وَثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ
 وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَتَا لَبُونٍ^(٢) [حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا
 وَثَمَانِينَ وَمِائَةً]^(٣)، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَثَلَاثُ بَنَاتٍ
 لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ، أَوْ
 خَمْسُ بَنَاتٍ لَبُونٍ، أَيَّ السَّنِينَ فِيهَا أَخَذْتَ عَلَى عِدَةٍ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ،
 ثُمَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى ذَلِكَ يُؤْخَذُ عَلَى نَحْوِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا

(١) من قوله «تسعا وعشرين ومائة» إلى هنا سقط من (و) و(د).

(٢) قوله: «ففيها حقتان وابنتا لبون» ساقط من (ز).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، ومن سنن

البيهقي الكبرى (٩٠/٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثناه سواء.

يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنَمِ صَدَقَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعَشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ شَاةً وَمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ شَاةٌ فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى يَبْلُغَ أَرْبَعِمِائَةٍ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِمِائَةٍ شَاةً فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسِمِائَةٍ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسِمِائَةٍ فَفِيهَا خَمْسُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ سِتِّمِائَةٍ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِّمِائَةٍ شَاةً فَفِيهَا سِتُّ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَمَانِمِائَةٍ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ ثَمَانِمِائَةٍ شَاةً فَفِيهَا ثَمَانُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِمِائَةٍ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ تِسْعِمِائَةٍ شَاةً فَفِيهَا تِسْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَلْفَ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَلْفَ شَاةٍ فَفِيهَا عَشْرُ شِيَاهٍ، ثُمَّ فِي كُلِّ مَا زَادَتْ مِائَةً شَاةٌ شَاةٌ^(١).

وَمِمَّا يَشْهَدُ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ:

١٤٥٩- ما حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَحَبِيبُ بْنُ [أَبِي] حَبِيبٍ^(٣)، عَنْ عَمْرِو بْنِ [هَرَمٍ]^(٢)، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) في (و) و(د): «سبعمائة شاة».

(٢) إتحاف المهرة (٨/٣٧٦-٩٥٩١).

(٣) في النسخ الخطية كلها، والتلخيص، والإتحاف: «حبيب بن حبيب»، والمثبت كما في الخلافيات للبيهقي (٤/٢٧٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء، ورواه أيضا في السنن الكبرى (٤/٩٢) عن المصنف غير أنه قال: «وحبيب» فقط، وصوبه محقق الإتحاف أيضا، وهو حبيب بن أبي حبيب يزيد الجرمي البصري الأنطاقي، من رجال التهذيب.

(٤) في النسخ الخطية كلها: «عمرو بن هارون»، والمثبت من: التلخيص، والإتحاف، =

الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ اسْتُخْلِفَ أَرْسَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَلْتَمِسُ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَاتِ، فَوَجَدَ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الصَّدَقَاتِ وَوَجَدَ عِنْدَ^(١) آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كِتَابَ عُمَرَ إِلَى عُمَالِهِ فِي الصَّدَقَاتِ بِمِثْلِ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عُمَالَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا فِي ذَيْنِكَ الْكِتَابَيْنِ، فَكَانَ فِيهِمَا: صَدَقَةُ الْإِبِلِ مَا زَادَتْ عَلَى التَّسْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهَا^(٢) لَا تَبْلُغُ الْعِشْرَةَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْعِشْرَةَ.

وَأَمَّا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَإِنَّ إِسْنَادَهُ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ، وَلِذَلِكَ ذَكَرْتُ السِّيَاقَةَ بِطَوِيلِهَا^(٣).

١٤٦٠- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ جَدِّهِمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ

= والخلافات والسنن الكبرى.

(١) من قوله «آل عمرو بن حزم» إلى هنا سقط من (و) و(د).

(٢) في (و) و(د): «فيها».

(٣) إتحاف المهرة (١٢/ ٤٦١-١٥٩٣٢).

(٤) هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي المدني. من رجال التهذيب.

حَزْمٌ: «فَإِذَا بَلَغَ قِيَمَةُ الذَّهَبِ مِائَتِي دِرْهَمٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْكِتَابِ الْمَشْرُوحِ
الْمُفَسَّرِ.

١٤٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى.
وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا
يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ
الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ، وَالسُّنَنُ، وَالذِّيَّاتُ، وَبُعِثَ مَعَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ،
فَقَرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ وَهَذِهِ نُسَخَتُهَا: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ
النَّبِيِّ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَنُعَيْمِ بْنِ
عَبْدِ كَلَالٍ قِيلَ ذِي رُعَيْنٍ، وَمَعَاوِرَ، وَهَمْدَانَ، أَمَا بَعْدُ، فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ،
وَأُعْطِيتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ خُمُسَ اللَّهِ، وَمَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعُسْرِ فِي
الْعَقَارِ مَا سَقَتِ السَّمَاءُ، أَوْ كَانَ سَيْحًا، أَوْ كَانَ بَعْلًا فَفِيهِ الْعُسْرُ إِذَا بَلَغَتْ
خُمُسَةَ أَوْسُقٍ، وَمَا سَقَى بِالرِّشَاءِ، وَالذَّلَالَةِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُسْرِ إِذَا بَلَغَ خُمُسَةَ
أَوْسُقٍ، وَفِي كُلِّ خُمُسٍ مِنَ الْإِبِلِ السَّائِمَةِ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، فَإِذَا
زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ ابْنَةُ
مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خُمُسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خُمُسٍ

وثلّاثينَ وَاحِدَةً ففِيهَا ابْنُهُ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ ففِيهَا حَقَّةٌ طُرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً ففِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً ففِيهَا ابْتَنَّا^(١) لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى تِسْعِينَ ففِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَمَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ففِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنُهُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ طُرُوقَةُ الْجَمَلِ، وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَاقُورَةٌ تَبِيعُ جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَاقُورَةٌ بَقَرَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ سَائِمَةٌ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً ففِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً ففِيهَا ثَلَاثُ شِبَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَ مِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ فَمَا زَادَ ففِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا عَجَفَاءٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خِيفَةِ الصَّدَقَةِ، وَمَا أُخِذَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، وَفِي كُلِّ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، وَمَا زَادَ ففِي كُلِّ أَرْبَعِينَ [دِرْهَمًا دِرْهَمًا، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ شَيْءٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ]^(٢) دِينَارًا دِينَارًا، إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ الزَّكَاةُ تُزَكِّي بِهَا أَنْفُسَهُمْ، وَلِفُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ،

(١) كذا في (د) والتلخيص، وفي سائر النسخ: «ابنة».

(٢) ما بين المعقوفين مكانه بياض في النسخ الخطية كلها، والمثبت من الخلافات للبيهقي

(٤/ ٢٧٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء، ومن التلخيص.

وَلَيْسَ فِي رَقِيقٍ، وَلَا مَرْزَعَةٍ، وَلَا عُمَالِهَا شَيْءٌ إِذَا كَانَتْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا^(١) مِنْ
 الْعُشْرِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي عَبْدٍ مُسْلِمٍ وَلَا فِي فَرَسِهِ شَيْءٌ». قَالَ: وَكَانَ فِي الْكِتَابِ:
 «إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ
 حَقٍّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الرَّخْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَةِ،
 وَتَعْلُمُ السَّحَرِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَنَّ الْعُمْرَةَ الْحَجَّ الْأَصْغَرَ، وَلَا
 يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ، وَلَا طَلَّاقٌ قَبْلَ إِمْلَاكِ، وَلَا عِتَاقٌ حَتَّى يُبْتَاعَ، وَلَا
 يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ^(٢) مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَشِقُّهُ بَادِي^(٣)، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ
 عَاقِصُ شَعْرَةٍ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبِهِ شَيْءٌ».
 وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «أَنَّ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيْتَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى
 أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وَإِنْ فِي النَّفْسِ الدِّيَّةَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ الَّذِي أُوعِبَ
 جَذْعُهُ الدِّيَّةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَّةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي
 الذَّكَرِ الدِّيَّةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَّةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ
 نِصْفُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْمُتَقَلِّةِ
 خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنَ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرٌ مِنَ
 الْإِبِلِ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَنَّ
 الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ

(١) في (و): «حقها».

(٢) في (و) و(د): «أحذكم».

(٣) في (د) والتلخيص: «باد».

(٤) إتحاف المهرة (١٢/٤٦١-١٥٩٣٢).

عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَإِمَامُ الْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ بِالصَّحَّةِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ.

وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الدَّمَشْقِيُّ الْخَوْلَانِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالزُّهْرِيِّ، وَإِنْ^(١) كَانَ يَخِيى بْنُ مَعِينٍ غَمَزَهُ فَقَدْ عَدَّ لَهُ غَيْرُهُ:

كَمَا أَخْبَرَنِيهِ أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ لَهُ فِي الصَّدَقَاتِ، فَقَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْخَوْلَانِيُّ عِنْدَنَا مِنْ مَنْ لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: قَدْ بَدَلْتُ مَا أَدَّى إِلَيْهِ الْاجْتِهَادُ فِي إِخْرَاجِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُفَسَّرَةِ الْمُلَخَّصَةِ فِي الزَّكَاةِ، وَلَا يَسْتَعْنِي هَذَا الْكِتَابُ عَنْ شَرْحِهَا، وَاسْتَدَلْتُ عَلَى صِحَّتِهَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الْخُلَفَاءِ وَالتَّابِعِينَ بِقَبُولِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهَا، وَقَدْ كَانَ إِمَامُنَا شُعْبَةُ^(٣) يَقُولُ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فِي الْوُضُوءِ لَأَنْ يَصَحَّ لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَمَالِي وَأَهْلِي، وَذَلِكَ حَدِيثٌ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فَكَيْفَ بِهِذِهِ السَّنَنِ الَّتِي هِيَ قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ، وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعَمَ الْوَكِيلُ.

١٤٦٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا

(١) في (و) و(د): «فإن».

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٤٦١-١٥٩٣٢).

(٣) في (و) و(د): «سمعت».

يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى^(١)، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ^(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونُ لَا يُفَرِّقُ إِبِلٌ عَنْ حَسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا، وَشَطْرُ إِبِلِهِ عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبَّنَا، لَا تَحِلُّ لِأَلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ فِي صَحِيحِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عِدْلَهُ ثَوْبَ مَعَافِرٍ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٦٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ

(١) هو: أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر، أبو العباس القاضي البرقي.

(٢) هو: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري المقعد. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٣٢٥-١٦٧٨٨).

(٤) إتحاف المهرة (١٣/ ٢٨٦-١٦٧٣٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ سَاعِيًا، فَقَالَ أَبُوهُ: لَا تَخْرُجْ حَتَّى تُحْدِثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا، فَلَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا قَيْسُ، لَا تَأْتِنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِكَ بِعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٍ لَهَا خُورًا، أَوْ شَاةٍ لَهَا يُعَارٌ، وَلَا تَكُنْ كَأَبِي رِغَالٍ». فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَبُو رِغَالٍ؟ قَالَ: «مُصَدِّقٌ بَعَثَهُ صَالِحٌ، فَوَجَدَ رَجُلًا بِالطَّائِفِ فِي غَنِيمَةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْمِائَةِ شِصَاصٍ^(١) إِلَّا شَاةً وَاحِدَةً، وَابْنٌ صَغِيرٌ لَا أُمَّ لَهُ، فَلَبَنُ تِلْكَ الشَّاةِ عَيْشُهُ. فَقَالَ صَاحِبُ الْغَنَمِ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَحَّبَ، وَقَالَ: إِنَّمَا هَذِهِ غَنَمِي، فَخُذْ أَيَّمَا أَحَبِّتَ. فَنَظَرَ إِلَى الشَّاةِ اللَّبُونِ. فَقَالَ: هَذِهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: هَذَا الْغُلَامُ كَمَا تَرَى لَيْسَ لَهُ طَعَامٌ، وَلَا شَرَابٌ غَيْرُهَا. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ اللَّبَنَ فَأَنَا أُحِبُّهُ. فَقَالَ: خُذْ شَاتَيْنِ مَكَانَهَا. فَأَبَى، فَلَمْ يَزَلْ يَزِيدُهُ، وَيَبْذُلُ حَتَّى بَدَلَ لَهُ^(٢) خَمْسَ شِيَاهٍ شِصَاصٍ مَكَانَهَا فَأَبَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمَدَ إِلَى قَوْسِهِ فَرَمَاهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ: مَا يَنْبَغِي^(٣) أَنْ يَأْتِنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْخَبَرِ أَحَدٌ قَبْلِي. فَأَتَى صَاحِبُ الْغَنَمِ صَالِحًا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ صَالِحٌ: اللَّهُمَّ الْعَنِ أَبَا رِغَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنِ أَبَا رِغَالٍ». فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْفِرَ قَيْسًا مِنَ السَّعَايَةِ^(٤).

(١) أي: قليلة اللبن.

(٢) قوله «له» سقط من (و).

(٣) في (ز) و(م): «ما ينبغي لأحد».

(٤) إتحاف المهرة (١٢/٧٢٦-١٦٣٥١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ مُخْتَصَرٌّ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

١٤٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ
الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَعْدَ بْنَ
عُبَادَةَ مُصَدِّقًا، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ إِنَّا لَأَنْ تَحْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ
رُغَاءٌ». قَالَ: لَا آخُذُهُ، وَلَا أَجِيءُ بِهِ. فَعَفَاهُ^(٢).

١٤٦٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ
كَعْبٍ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُصَدِّقًا، فَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ، فَجَمَعَ لِي مَالَهُ، لَمْ أَجِدْ
عَلَيْهِ فِيهَا إِلَّا ابْنَةً مَخَاضٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَدَّ ابْنَتَهُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا صَدَقْتُكَ. فَقَالَ: ذَاكَ
مَا لَا لَبَنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ عَظِيمَةٌ سَمِينَةٌ فَخُذْهَا. فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنَا
بِأَخِذٍ مَا لَمْ أُؤْمَرْ بِهِ، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ
فَتَعْرِضَ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فافْعَلْ، فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبِلْتُهُ، وَإِنْ رَدَّهُ عَلَيْكَ
رَدَدْتُهُ. قَالَ: فَإِنِّي فَاعِلٌ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعِيَ، وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ
حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنَا نَبِيُّ رَسُولِكَ لِيَأْخُذَ مِنْ

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل منقطع؛ عاصم لم يدرك قيساً».

(٢) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف.

صَدَقَ مَالِي، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا رَسُولُهُ قَطُّ قَبْلَهُ
فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي، فَرَعَمَ أَنَّ مَا عَلَيَّ فِيهِ إِلَّا^(١) ابْنَةُ مَخَاضٍ، وَذَلِكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ
وَلَا ظَهْرٌ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً عَظِيمَةً لِيَأْخُذَهَا فَأَبَى عَلَيَّ، وَهَاهِي ذِهِ قَدْ
جِئْتُكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْكَ،
فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ آجَرَكَ اللَّهُ فِيهِ وَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ». قَالَ: فَهَاهِي ذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَدْ جِئْتُكَ بِهَا فَخُذْهَا. قَالَ: «فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا فِي مَالِهِ
بِالْبَرَكَةِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ.

١٤٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ،
ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَدَقَةَ فِي الرِّقَّةِ حَتَّى تَبْلُغَ
مِائَتِي ذَرَاهِمٍ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ.

وَشَاهِدُهُ بِالشَّرْحِ حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ صُمْرَةَ:

١٤٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) قوله «إلا» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٢٥٣-١٠٩).

(٣) في (ز) و(م): «سعد بن سليمان»، وهو سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان سعدويه
الواسطي، عن محمد بن مسلم الطائفي.

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٢٨٨-٣٠٢٤)، محمد بن مسلم الطائفي فيه لين، وإنما أخرج له
مسلم في الشواهد، وانظر التعليق على حديث رقم (١٣٧٦).

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ^(١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةً شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ»^(٢).

١٤٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّي.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَهُ مُصَدِّقُ اللَّهِ، وَمُصَدِّقُ رَسُولِهِ، فَبَعَثَ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ، اللَّهُمَّ لَا تَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَلَا فِي إِبِلِهِ». فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَغَ فَلَانًا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٧٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ^(٥)، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ،

(١) في (و) و(د) و(ح): «أبو عبد الله»، وهو الواضح بن عبد الله اليشكري.

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ٤٤٠-٤٣٧٥).

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٦٧١-١٧٢٨٨).

(٤) لم يخرج مسلم لكليب بن شهاب بن المجنون والد عاصم.

(٥) في التلخيص: «مصرف».

فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا: خَيْلًا وَرَقِيقًا نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلُهُ، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ عَلِيًّا رضي الله عنه فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جَزِيَّةً يُؤْخَذُونَ بِهِ» ^(١) رَأَيْتَهُ ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْ حَارِثَةَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِلْمُحَدَّثَاتِ الرَّائِبَةِ الَّتِي فُرِضَتْ فِي.... ^(٣)

١٤٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ^(٤)، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالرَّيْبِ وَالتَّمْرِ» ^(٥). هَذَا حَدِيثٌ قَدْ اخْتَجَّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَمُوسَى بْنُ طَلْحَةَ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ، لَمْ يُنْكَرْ لَهُ أَنَّهُ يُذَرِّكُ أَيَّامَ مُعَاذٍ.

١٤٧٢- أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ، ثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْبَعْلُ وَالسَّيْلُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَى النَّضْحُ نِصْفُ

(١) في التلخيص: «بها».

(٢) إتحاف المهرة (١٢/١٢٩-١٥٢٣٨).

(٣) بياض في النسخ الخطية كلها.

(٤) هو: عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي القرشي. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (١٣/٢٩٢-١٦٧٤٣).

الْعُسْرِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي التَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالْحُبُوبِ، فَأَمَّا الْقِنَاءُ وَالْبَطِيخُ
وَالرُّمَانُ وَالْقَصَبُ فَقَدْ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١٤٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَضْرٍ
الْمُرُوزِيُّ^(٢)، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، حِينَ بَعَثَهُمَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ: «لَا تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ
هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ؛ الشَّعِيرِ وَالْحِنْطَةِ، وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ»^(٣).

١٤٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ زَكَاةٌ
فِي كَرْمِهِ، وَلَا فِي زَرْعِهِ إِذَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ»^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ،
قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (١٣/ ٢٩١-١٦٧٤٢)، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي المزكي المروزي.

(٣) إتحاف المهرة (١٠/ ٦٧-١٢٢٨٢).

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٢٨٧-٣٠٢٣).

أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ؛ الْجُعْرُورِ، وَلَوْنِ الْحَبِيقِ. قَالَ: وَكَانَ نَاسٌ يَتِمَّمُونَ شَرَّ ثِمَارِهِمْ^(١)، فَيُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ فَفُتُّوا^(٢) عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. فَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

١٤٧٦- فَاخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصِيرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا السَّحْلِ بِكَبَائِسَ، فَقَالَ سُفْيَانُ: يَغْنِي الشَّيْصُ^(٥). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَ بِهَذَا؟». وَكَانَ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا نُسِبَ إِلَى الَّذِي جَلَبَهُ^(٦)، وَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾^(٧).

(١) في (و) و(د) و(ح): «يتيممون من ثمارهم».

(٢) قوله: «ففتوا» سقط من (و).

(٣) (البقرة: ١٦٧).

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ٨٨-٦١٧٤).

(٥) وسليمان بن كثير متكلم في روايته عن الزهري خاصة، وإنما أخرج له البخاري عنه في الشواهد.

(٦) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٥١٨): «الشيص: التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوى أصلاً».

(٧) في (و) و(د): «عليه».

(٨) (البقرة: ١٦٧).

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُعْرُورِ، وَلَوْنِ الْحَبِيقِ، أَنْ يُؤْخَذَا فِي الصَّدَقَةِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: لَوْنَانِ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ:

١٤٧٧- فَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَبْنَا أَبُو الْمُوجَّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَنْاسٌ يَتَلَاوُمُونَ^(٢) شِرَارَ تِمَارِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا أَلْحِيَّتَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِتَآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْنِصُوا فِيهِ﴾^(٣). قَالَ: فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَوْنَيْنِ؛ عَنِ الْجُعْرُورِ، وَعَنْ لَوْنِ الْحَبِيقِ^(٤).

١٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ نِيَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ، قَالَ: أَتَانَا وَنَحْنُ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) إتحاف المهرة (٦/٨٨-٦١٧٤).

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، وفي صحيح ابن خزيمة (٤/٣٩): «يتلاءمون»، وفي الأموال لابن زنجوية (٣/١٠٥٠): «يتلومون»، ونظن أن كل هذا مصحف عن: يتيممون، والله أعلم.

(٣) (البقرة: ١٦٧).

(٤) إتحاف المهرة (٦/٨٨-٦١٧٤).

«إِذَا خَرَضْتُمْ فَخُذُوا، وَدَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَأْخُذُوا أَوْ تَدَعُوا الثُّلُثَ». شَكَ شُعْبَةَ فِي الثُّلُثِ: «فَدَعُوا الرَّبْعَ»^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ: أَنَا^(٢) جَمَعْتُ بَيْنَ يَحْيَى وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ شَكُّ شُعْبَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مُتَّفِقٍ عَلَى صِحَّتِهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَهُ:

١٤٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ عَلَى خَرْصِ التَّمْرِ وَقَالَ: إِذَا آتَيْتَ أَرْضًا فَاخْرِصْهَا، وَدَعْ لَهُمْ قَدْرَ مَا يَأْكُلُونَ^(٣).

١٤٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقِيلَ هَذَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا، فَدَعَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، لِي مِائَةُ حَمَرَاءَ، وَلِي مِائَةُ أَذْمَاءَ، وَلِي كَذَا وَكَذَا مِنَ الْغَنَمِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِيَّاكَ وَأَخْفَافَ الْإِبِلِ، إِيَّاكَ وَأَظْلَافَ الْغَنَمِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ لَا يُؤَدِّي

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٧٢-٦١٤٨).

(٢) في (و): «إنما».

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٧٢-٦١٤٨)، و(١٢/ ١٨٩-١٥٣٨٣).

(٤) بفتح الدال المهملة المخففة نسبة إلى غدانة بن يربوع بن حنظلة، وأبو عمر من رجال التهذيب.

حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِيهَا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَنَجْدَتِهَا وَرِسْلِيهَا عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا»^(١) إِلَّا بَرَزَ^(٢) لَهُ بِقَاعِ قَرْقَرٍ، فَجَاءَتْهُ كَأَعْدَّ مَا تَكُونُ وَأَسْرَهُ^(٣) وَأَسْمَنَهُ، وَأَعْظَمَهُ^(٤). شُعْبَةُ شَكَ، «فَتَطَّوَّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَارَتْ»^(٥) عَلَيْهِ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ لَهُ بَقَرٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِيهَا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَنَجْدَتِهَا، وَرِسْلِيهَا، عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا إِلَّا بَرَزَ لَهُ بِقَاعِ قَرْقَرٍ كَأَعْدَّ مَا تَكُونُ، وَأَسْرَهُ وَأَسْمَنَهُ، وَأَعْظَمَهُ فَتَطَّوَّهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَارَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ». فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: وَمَا حَقُّ الْإِبِلِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: تُعْطَى الْكَرِيمَةُ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةُ، وَتُقْفَرُ الظَّهْرُ، وَتُطْرَقُ الْفَحْلُ وَتَسْقَى اللَّبَنَ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إِنَّمَا خَرَجَ مُسْلِمٌ بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١) في التلخيص: «أي عسرها ويسرها».

(٢) في التلخيص: «إلا برز».

(٣) في التلخيص: «وأشطره».

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والصواب: «أو أعظمه» كما في صحيح ابن

خزيمة (٤/ ٤٣)، وإلا فإن شك شعبة.

(٥) في التلخيص: «جاءت».

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ٢٤٧-٢٠٧١٩).

وَأَبُو عُمَرَ الْغُدَانِيُّ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيُّ^(١)، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ. وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ. وَلَمْ نَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُحْبُوبِيِّ. إِنَّمَا حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ^(٢)، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ نَحْوُهُ^(٣).

١٤٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالٍ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ فِي^(٤) الْمَعَادِنِ الْقَبْلِيَّةِ الصَّدَقَةِ، وَأَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَقِيقَ أَجْمَعَ. فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ، قَالَ لِبِلَالٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْطَعْكَ لِتَحْتَجِرْهُ عَنِ النَّاسِ، لَمْ يَقْطَعْكَ إِلَّا لِتَعْمَلَ. قَالَ: فَأَقْطَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ^(٥)

(١) نقل ابن حجر قول الحاكم هذا في التهذيب بدون تعقيب، وقال في التقريب: «ووهم من قال اسمه يحيى بن عبيد»، نقول: وقد ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان وأبو أحمد الحاكم - كما في المقتنى (١/ ٤٢٥) - في الكنى المجردة.

(٢) في (و): «سهيل»، وهو: محمد بن علي بن سهل أبو بكر الانصاري المروزي، ولم نجد له رواية عن يزيد بن هارون، ولا رواية للنسائي عنه، غير هذه.

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٢٤٧-٢٠٧١٩).

(٤) في (و)، والتلخيص، والإتحاف: «من».

(٥) في (و) و(د): «الناس».

الْعَقِيقَ^(١).

قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بُنْعِيمَ بْنَ حَمَّادٍ، وَمُسْلِمٌ بِالْدَّرَاوَرْدِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ^(٢)، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي كَيْمَا^(٣) نُصِيبَ مِنْهَا. فَقَالَ: لَا حَتَّى آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٣- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْو، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٦٣٥-٢٤١٥)، والحارث بن بلال بن الحارث لم يوثق، وسيأتي له حديثين آخرين (٦٣٥٨، ٦٣٥٧).

(٢) هو: عبيد الله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ. من رجال التهذيب.

(٣) في (ز) و(م): «كما».

(٤) إتحاف المهرة (١٤/ ٢٤٨-١٧٧١٤).

يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسِ الْجَنَّةِ». قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: يَعْنِي الْعَشَّارُ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مِلْحَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقْفِيُّ، عَنْ
[زَيْدٍ]^(٢) بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَيْتِهَا وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ
أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ صَدَقَهُ كَذَا وَكَذَا مِنْ
التَّمْرِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَا وَكَذَا». فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ،
فَأَخَذَ مِنِّي كَذَا وَكَذَا، فَازْدَادَ صَاعًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ إِذَا سَعَى
عَلَيْكُمْ مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدَّى». فَخَاضَ النَّاسُ، وَبَهَرَ
الْحَدِيثُ حَتَّى قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ رَجُلًا غَائِبًا عَنْكَ فِي إِبِلِهِ
وَمَاشِيَّتِهِ وَزَرْعِهِ، فَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَكَيْفَ يَصْنَعُ وَهُوَ
غَائِبٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا يُرِيدُ
بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَالذَّارَ الْآخِرَةَ لَمْ يُغَيِّبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَدَّى
الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ، فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

(١) إتحاف المهرة (١١/١٩٢-١٣٨٧٤).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «يزيد»، والمثبت من التلخيص والإتحاف ومن السنن الكبرى
للبیهقي (١٣٧/٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء.

(٣) إتحاف المهرة (١٨/١٥١-٢٣٤٧٦).

(٤) القاسم بن عوف لم يخرج له البخاري، وأخرج له مسلم حديثا واحدا، وهو صدوق =

١٤٨٥- أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن فراس الفقيه^(١) بمكة، ثنا بكر بن سهل الدميطي، ثنا شعيب بن يحيى التميمي، ثنا الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أنه لما كان عام الرمادة، وأجدبت الأرض كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاصي بن العاص [العمرى]^(٢) ما تبالي إذا سميت ومن قبلك. أن أعجف ومن قبلي، ويا غوثاه، فكتب عمرو: السلام^(٣) أما بعد: لبيك لبيك، أتتك غير أولها عندك، وآخرها عندي، مع أنني أزوجو أن أجد سبيلاً أن أحمل في البحر. فلما قدم أول غير دعا الزبير، فقال: اخرج في أول هذه العير، فاستقبل بها غداً، فأحمل إلي كل أهل بيت قدزت أن تحملهم^(٤) إلي، ومن لم تستطع حمله فمز لكل أهل بيت بغير بما عليه، ومزهم فليلبسوا اللباس^(٥)، ولينحروا البعير، فيجملوا شحمه، وليقددوا لحمه، وليحتدوا جلده، ثم ليأخذوا كبة من قديد، وكبة من شحم، وحفنة من دقيق، فيطبخوا، وليأكلوا حتى يأتيهم الله برزق. فأبى الزبير أن يخرج، فقال:

= يغرب.

- (١) هو: إبراهيم بن أحمد بن علي بن أحمد بن فراس، أبو إسحاق العبقي.
- (٢) في النسخ الخطية كلها: «العمرى»، والمثبت من التلخيص، وهو الموافق لمصادر تخريج الحديث.
- (٣) في التلخيص: «السلام عليك».
- (٤) في التلخيص: «تحمل».
- (٥) في (م): «فليبسوا الناس كمتين»، وفي السنن الكبرى عن المصنف: «فليبسوا كساتين»، وفي التلخيص: «فليبسوا كماس»، وفي صحيح ابن خزيمة (٦٨/٤): «فليبسوا كياس الذين فيهم الحنطة» وهي غير واضحة في مخطوطه.

أَمَّا وَاللَّهِ لَا تَجِدُ مِثْلَهَا حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا. ثُمَّ دَعَا آخَرَ أَطْنَهُ طَلْحَةَ فَأَبَى، ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا رَجَعَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنِّي لَمْ أَعْمَلْ لَكَ يَا ابْنَ خَطَّابٍ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ، وَلَسْتُ أَخْذُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ بَعَثْنَا فِيهَا فِكْرَهُنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاقْبَلْهَا^(٢) أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَاسْتَعِنَ بِهَا عَلَى دُنْيَاكَ. فَقَبِلَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ^(١)، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٧- أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهِي، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) قوله «علينا» سقط من (و) و(د).

(٢) في (و): «فاقبلنا».

(٣) إتحاف المهرة (١٢/ ٨٧-١٥١٣٦).

(٤) هو: أحمد بن ملاعب بن حيان، وقيل: أحمد بن حيان بن ملاعب، والأول أشهر، أبو الفضل المخرمي الحافظ.

(٥) إتحاف المهرة (٢٧١-٢٢٨٣).

ابن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيُكْتَسَبْ رَوْجَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيُكْتَسَبْ خَادِمًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيُكْتَسَبْ مَسْكَنًا». قَالَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ^(١) اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ، أَوْ سَارِقٌ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ^(٣) بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٤٨٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ - قَالَ

(١) في (و): «ما».

(٢) إتحاف المهرة (١٣/١٧٨-١٦٥٥١)، والحاثر بن يزيد المصري، وعبد الرحمن بن جبير أخرج لهما مسلم دون البخاري.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «محمد»، والمثبت من التلخيص والإتحاف ومن السنن الكبرى للبيهقي (١٦/٧) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء.

(٤) إتحاف المهرة (٤/٤٧٣-٤٥٣٥).

سُفْيَانُ: وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفِئْلَتَيْنِ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءُ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ^(٢)، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّهَا عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ؛ إِنَّهَا صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ»^(٣).

١٤٩١ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَوْصِلِيُّ^(٤)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَنْلُغُ بِهِ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِفَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
شَاهِدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

(١) إتحاف المهرة (١٨/٣٠٣-٢٣٦٧٠).

(٢) هي: الرباب بنت صليح الضبية البصرية. لها ترجمة في التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (٥/٥٧١-٥٩٦١).

(٤) هو: أحمد بن سليمان بن أيوب بن إسحاق بن عبدة، أبو بكر العباداني الموصلي.

(٥) إتحاف المهرة (١٥/٣٩-١٨٨٢٢).

١٤٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ^(١)، ثَنَا أَبِي^(٢)،
ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رِئْحَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحُلُ الصَّدَقَةُ لِنَفْسِي، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ». هَكَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: «سَوِيٍّ»^(٣).

١٤٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ، أَوْ كُدُوحٌ فِي وَجْهِهِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْغِنَى؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ». قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ لِسُفْيَانَ: حِفْظِي أَنْ شُعْبَةَ كَانَ لَا يَزُوي عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ سُفْيَانُ: فَقَدْ حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ^(٤).

(١) هو: محمد بن أحمد بن أبي العوام بن يزيد الرياحي التميمي.

(٢) هو: أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام الرياحي التميمي.

(٣) إتحاف المهرة (٩/٤٥٣-١١٦٦٣).

(٤) إتحاف المهرة (١٠/٣٢٦-١٢٨٦٦).

١٤٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحُلْ الصَّدَقَةَ لِلْغَنِيِّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ لِعَارِمٍ، أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ، فَتُصَدَّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ، فَأَهْدَى الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ لِإِزْسَالِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ إِيَّاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ:

١٤٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْسَى^(٢)، ثَنَا^(٣) الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحُلْ الصَّدَقَةَ لِلْغَنِيِّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

هَذَا مِنْ شَرْطِي فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ أَنَّهُ صَحِيحٌ^(٥)، فَقَدْ يُرْسَلُ مَالِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَيَصْلُهُ أَوْ [يُسْنِدُهُ]^(٦) نِقَّةً، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ الثَّقَةِ الَّذِي يَصْلُهُ وَيُسْنِدُهُ.

١٤٩٦- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٧) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوجَّهِ، أَنَا عَبْدَانُ،

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٣٢٣-٥٤٨١).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر، أبو العباس القاضي البرقي.

(٣) قوله «ثنا» سقط من (و) و(د) و(ح).

(٤) إتحاف المهرة (٥/ ٣٢٣-٥٤٨١).

(٥) في (و) و(د) و(ح): «صح».

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت مأخوذ من تكملة العبارة.

(٧) في (و) و(ح) و(د): «حكيم».

أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارٍ^(١)، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ^(٢) اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى، إِمَّا بِمَوْتٍ آجِلٍ أَوْ غِنَى عَاجِلٍ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٤٩٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبِيدَةُ^(٤) بْنُ حُمَيْدٍ الْعَمِّيُّ^(٥)، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّعْرَاءِ^(٦)، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ؛ فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الْفَضْلَ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ»^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الْمَحْفُوظُ الْمَشْهُورُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

١٤٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ

-
- (١) يعني: أبا حمزة الكوفي أخرج له هذا الحديث أبو داود والترمذي، وقال: حسن صحيح غريب، ووثقه ابن حبان، وانظر الحديث الآتي برقم (٧٢٦٢).
- (٢) في (و) و(ج): «أو سأل»، وفي (د): «أرسل».
- (٣) إتحاف المهرة (١٠/٢٦٦-١٢٧١٩).
- (٤) في (و) و(ج): «عبدة».
- (٥) كذا في النسخ الخطية كلها والإتحاف، وفي أصل الرواية في المسند (٢٥/٢٢٥): «التمي» وهو الصواب الموافق لمصادر ترجمته.
- (٦) هو: عمرو بن عمرو وقيل: ابن عامر بن مالك بن نضلة الجشمي، ابن أخي أبي الأحوص عوف بن مالك. من رجال التهذيب.
- (٧) إتحاف المهرة (١٣/١١٤-١٦٤٨٥).

الرَّمْلِيُّ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ»^(١).

سَقَطَ عَلَى تَمَامِ الْحَدِيثِ^(٢).

١٤٩٩- فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ؛ يَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطَى الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَاسْتَعِثَّ عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتَ»^(٣).

١٥٠٠- أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٤) بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ: «فَاسْتَعِثُّوا عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٥).

١٥٠١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٠/٤١٩-١٣٠٦٥).

(٢) كذا في النسخ، ولا ندرى إن كان هذا من كلام أحد النساخ يبين أن تمام المتن ساقط، أو أنه من كلام المصنف.

(٣) إتحاف المهرة (١٠/٤١٩-١٣٠٦٥).

(٤) في (و): «فذكر الحديث».

(٥) إتحاف المهرة (١٠/٤١٩-١٣٠٦٥)، وإبراهيم بن مسلم الهجري الكوفي ضعيف.

أَبِي^(١)، ثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَامِعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾^(٢). كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَنَا أَفْرَجُ عَنْكُمْ. فَاذْطَلَقَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيَّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ، وَذَكَرَ كَلِمَةً؛ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ». قَالَ: فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرٍ مَا يُكْنِزُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ؛ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي صَفَرِ سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشْقِيِّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيِّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ^(٥) وَكَانَ شَيْخَ صَدِّقٍ،

(١) هو: يعلى بن الحارث بن حرب بن جرير المحاربي. من رجال التهذيب.

(٢) (التوبة: ٣٤).

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٢٨ - ٨٨٣٠).

(٤) كذا قال، ثم رواه في التفسير (٣٣١٨) من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري عن يحيى بن يعلى فزاد: عثمان أبا اليقظان بين غيلان وجعفر بن إياس، وعثمان بن عمير أبو اليقظان البجلي ضعيف، وقال الحاكم عن الدراقطني: «زائع لم يحتج به» وذلك في سؤالاته (ص ٢٤٥).

(٥) كذا سمي هنا، والصواب أنه أبو يزيد الخولاني وهو الأصغر، لا يعرف اسمه، وقد أخرج له أبو داود وابن ماجه هذا الحديث، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب =

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْهُ، ثَنَا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدْفِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّيَّامِ^(١) مِنَ اللَّغْوِ، وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَذَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَذَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٠٣- أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ سُلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ^(٣).

هَذَا صَحِيحٌ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ وَاسْمُ أَبِي رَوَّادٍ أَيْمَنُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

= (٦٠٨/٤) متعقبا المصنف: «قلت ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه، وأغرب الحاكم أبو عبد الله فأخرج الحديث في مستدركه من طريق مروان بن محمد عن يزيد بن مسلم الخولاني، كذا سماه يزيد بن مسلم، والمعروف أنه أبو يزيد، والله تعالى أعلم» وقد سبقه إلى ذلك البيهقي في الكبرى (١٦٣/٤) فقال: «كذا قال شيخنا، والصحيح ما» ثم أورد رواية أبي داود وقال: «وذكره أبو أحمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه»، فهذا هو الصواب غير أن إلحاق الوهم في ذلك بالحاكم غير متعين، والله أعلم.

(١) كذا في (ز) و(م)، والسنن الكبرى من طريق المصنف، وفي (و) و(ح) و(د) والتلخيص: «للصائم».

(٢) إتحاف المهرة (٧/٤٩٦-٨٣٠٤).

(٣) إتحاف المهرة (٩/١٤٤-١٠٧٣٢).

١٥٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْجَبَرِيُّ، ثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١)، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ فَرَضَ^(٢) صَدَقَةَ الْفِطْرِ: «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ». وَكَانَ لَا يُخْرِجُ إِلَّا التَّمْرَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَا فِيهِ: «إِلَّا التَّمْرَ».

١٥٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّغَلَبِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ.

١٥٠٦- أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ الْمَهْرِيِّ بِمَضَرَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «زَكَاةُ

(١) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه، أبو محمد القرشي المدني النيسابوري.

(٢) في (و) و(د): «فرض الله».

(٣) إتحاف المهرة (٩/٩٣-١٠٥٤٦).

(٤) إتحاف المهرة (١٢/٧٢٥-١٦٣٥٠)، وقال: «قلت: أبو عمار اسمه عريب بن حميد وثقه أحمد وابن معين»، يعني: ولم يخرج له الشيخان.

الْفِطْرِ فَرَضَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ حُرٌّ وَعَبْدٌ، ذَكَرَ وَأُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَإِنَّمَا جَعَلَتْهُ بِإِزَاءِ حَدِيثِ أَبِي عَمَّارٍ، فَإِنَّهُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَهَذَا عَلَى الْوُجُوبِ.

١٥٠٧- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ -وَلَقَبُهُ حَمْدَانُ^(٣)- ثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ صَارِحًا بِطَنْ مَكَّةَ يُنَادِي: «إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ، صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

١٥٠٨- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي^(٦)، حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا

(١) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف، وهو ساقط من النسخة (م).

(٢) كثير بن فرقد أخرج له البخاري دون مسلم.

(٣) هو: محمد بن علي بن عبد الله بن مهران أبو جعفر البغدادي.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٤١٨-٨١٠٢).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بل خبر منكر جدا! قال العقيلي: يحيى بن عباد عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب، وقال الدارقطني: ضعيف»، وهو السعدي ذكره المزني تمييزا.

(٦) يعني: أبا مصعب بن أبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، وأبوه صاحب المستخرج.

أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُلُوسِيَّ^(١)، ثَنَا بَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ^(٢)، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّ عَلَى صَدَقَةِ رَمَضَانَ، عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٤).

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَزَّازِ^(٥)، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٦).

(١) في (و) و(د) و(ح): «الطوسي».

(٢) هو: أبو عمر العائذي الكوفي، الذي يقال له بكار.

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ٧٧٧-١٨٦٩٤).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: بكر ليس بحجة».

(٥) هو: أحمد بن علي بن الفضيل، أبو جعفر الخزاز البغدادي المقرئ.

(٦) إتحاف المهرة (٩/ ١٦٧-١٠٨٠٣)، وقد اتفقا عليه بزيادة: «من المسلمين» من حديث

مالك عن نافع به، وانفرد به البخاري من حديث عمر بن نافع، ومسلم من حديث

الضحاك بن عثمان.

١٥١٠- **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيُّ الْعَدْلُ إِمْلَاءً، **ثَنَا** الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، **ثَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(١)، **ثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عُثْمَانَ]^(٢) بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَذَكَرَ عَنْهُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ، فَقَالَ: لَا أُخْرِجُ إِلَّا مَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ حِنْطَةٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ قَمْحٍ؟ فَقَالَ: لَا، تِلْكَ قِيمَةٌ مُعَاوِيَةَ، لَا أَقْبُلُهَا وَلَا أَعْمَلُ بِهَا^(٣).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الَّتِي قَدَّمْتُ ذِكْرَهَا فِي ذِكْرِ صَاعِ الْبُرِّ كُلِّهَا صَحِيحَةٌ، وَأَشْهَرُهَا حَدِيثُ أَبِي مَعْشَرٍ^(٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي عَلَوْنَا فِيهِ، لَكِنِّي تَرَكْتُهُ إِذْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

١٥١١- **حدثناه** أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، **ثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، **ثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، **ثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: «عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٌّ أَوْ عَبْدٍ، صَاعٌ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ مِنْ

(١) في الإتحاف: «عبد الله بن أحمد بن حنبل» خطأ، عبد الله لم يدرك ابن علي.

(٢) في النسخ الخطية كلها والتلخيص: «عدي» والمثبت من الإتحاف، ومن سنن البيهقي الكبرى (٤/ ١٦٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومتمه سواء.

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٣٨٣-٥٦٢٨).

(٤) يعني: نجيع بن عبد الرحمن السندي المدني.

تَمْر^(١).

هَكَذَا أَسَنَدَهُ عَنْ عَلِيٍّ، وَوَقَفَهُ غَيْرُهُ:

١٥١٢ - أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، فَيَقُولُ: صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ، أَوْ سُلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ يُخْرِجُ مِثْلَهُ فِي الشَّوَاهِدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه^(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ دُوَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ»^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٣١٣-١٤٠٨٤)، وقال: «قلت: فالظاهر أن الوهم فيه من أبي بكر بن عياش».

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن صبيح الجوهري.

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ٣١٣-١٤٠٨٤).

(٤) هو: حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري.

(٥) إتحاف المهرة (٤/ ٦٤٦-٤٨٢٧).

١٥١٤- أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدِ التِّرْمِذِيُّ^(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالِ الصَّغَانِيُّ^(٢)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ [عُرْوَةَ، عَنْ]^(٣) عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِّ الَّذِي يَقْتَاتُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ، أَوْ الصَّاعِ الَّذِي يَقْتَاتُونَ بِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهِيَ الْحُجَّةُ^(٥) لِمُنَازَرَةِ مَالِكٍ وَأَبِي يُوسُفَ.

١٥١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا فَاتَّكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟». فَقَالَ ثَوْبَانُ: أَنَا. فَكَانَ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا^(٦).

(١) هو: محمد بن محمد بن حامد بن محمد بن إسماعيل الترمذي الزاهد.

(٢) في (ز) و(ح): «الصنعاني»، وفي (م): «جبال الصنعاني»، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٧٠): «بن حبان»!، وهو: محمد بن حبال بن حماد بن فرقد، أبو أحمد الصغاني.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص والإتحاف ومن سنن البيهقي الكبرى حيث رواه عن المصنف بسنده ومتنه سواء.

(٤) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٤٠-٢١٢٩٠).

(٥) قوله «الحجة» سقط من (و) و(د) و(ح).

(٦) إتحاف المهرة (٣/ ٥١-٢٥١٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ....^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥١٦- **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ، فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ الْخُبْزِ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخَذْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥١٧- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْأَخْوَصُ بْنُ جَوَابٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيزُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْنَ أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

فَقَدْ تَابَعَ عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَلَى إِقَامَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ: أَبُو عَوَانَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

(١) بياض في النسخ الخطية كلها، والتلخيص.

(٢) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف، ومبارك بن فضالة لم يحتج به مسلم.

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٦٣٤-١٠١١٤) وعمار بن رزيق الضبي الكوفي أخرج له مسلم

دون البخاري.

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ:

فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُخْبُوبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرْسُوسِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ:

فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا جَرِيرٌ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ:

فَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ^(٣).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُتَّفَقُ عَلَى صِحَّتِهَا لَا تُعَلَّلُ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ. وَعِنْدَ الْأَعْمَشِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا:

١٥١٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَادَانُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطَوْهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْيَذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»^(٤).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ صَحَّ عِنْدَ الْأَعْمَشِ الْإِسْنَادَانِ جَمِيعًا عَلَى شَرْطِ

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٦٣٤-١٠١١٤).

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٦٣٤-١٠١١٤).

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٦٣٤-١٠١١٤).

(٤) إتحاف المهرة (١٥/ ٤٥-١٨٨٣١).

الشَّيْخَيْنِ، وَنَحْنُ عَلَى أَصْلِنَا فِي قُبُولِ الزِّيَادَاتِ مِنَ الثَّقَاتِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ.

١٥١٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ^(١) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ^(٢) عُمَرَ بْنِ ^(٣) قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ، فَخُذْهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَنَاهُ ^(٤) مِنْ قَبْلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَنَاهُ مِنْ رُكْنِهِ ^(٥) الْأَيْسَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَنَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَدَفَهُ بِهَا، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَوْجَعَتْهُ وَلَعَقَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ. ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُّ النَّاسَ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى» ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ

(١) في (و) و(د) (ح): «بن».

(٢) في (و) و(د) (ح): «عن».

(٣) في (ح): «عمرو عن».

(٤) في (و) و(د) (ح): «جاءه».

(٥) في (م): «ركبته».

(٦) إتحاف المهرة (٣/ ٥٦٧-٣٧٦٣).

الْخُذْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَطْرَحُوا لَهُ ثِيَابًا، فَطَرَحُوا لَهُ، فَأَمَرَ فِيهَا بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ فَطَرَحَ الثَّوْبَيْنِ فَصَاحَ بِهِ، وَقَالَ: «خُذْ ثَوْبَيْكَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ الْعَدْلِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ نَتَّصِدَّقَ فَوَافَقَ ذَلِكَ مَا لَا عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبَقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا. فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟». قُلْتُ: مِثْلَهُ، قَالَ: وَآتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟». قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقُلْتُ: لَا أَسَاقِيكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٣٨٥-٥٦٢٩)، وقد تقدم في الجمعة (١٠٦٤) مطولا.

(٢) هو: أحمد بن إبراهيم بن ملحان، أبو عبد الله البلخي البغدادي، يروي كثيرا عن يحيى بن عبد الله بن بكير.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/ ٧١٥-٢٠٢٢٩)، ويحيى بن جعدة بن هبيرة ثقة، لكن لم يخرج له مسلم.

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٩٦-١٥١٦٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «سَقْيُ الْمَاءِ»^(١).
تَابِعَهُ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

١٥٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ^(٢)، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «الْمَاءُ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.
وَأَخْبَرَنِي أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ^(٥) الْأَشَّجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٨٤ - ٤٩٨٠).

(٢) في (و): «سعد».

(٣) إتحاف المهرة (٥/ ٨٤ - ٤٩٨٠).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: لا؛ فإنه غير متصل عنده»؛ فإن سعيد بن المسيب لم يدرك سعد بن عبادة رضي الله عنه.

(٥) قوله: «بن» غير موجود في (د) ومضروب عليه في (و).

قَالَتْ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «أَجْرَكَ اللَّهُ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٥٢٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَارِمٍ بْنِ

أَبِي عَرَزَةَ^(٣)، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ^(٤).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي دِينَارٌ. قَالَ^(٥): «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ». أَوْ قَالَ: «عَلَى زَوْجَتِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٨ / ٨١ - ٢٣٣٧٠).

(٢) بل أخرجه البخاري (١٥٨ / ٣) من حديث يزيد بن أبي حبيب عن بكير، وعلقه عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير، وأخرجه مسلم (٧٩ / ٣) من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير به.

(٣) في (و) و(ح) و(د): «عرعة».

(٤) هذا الطريق - طريق محمد بن علي - لم نجده في الإتحاف.

(٥) في (و): «فقال».

(٦) إتحاف المهرة (١٤ / ٦٦٠ - ١٨٤٢٩).

الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ^(١)، ثَنَا قَيْصَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالُوا:
ثَنَا سُفْيَانُ - وَهُوَ الثَّوْرِيُّ - ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ^(٢)، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ الْخِوَانِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ
مَنْ يَقُوتُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).
وَوَهْبُ بْنُ جَابِرٍ مِنْ كِبَارِ تَابِعِيِّ الْكُوفَةِ.

١٥٢٨ - أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبَيْرَانَ،
ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا بَشَرُ بْنُ
عُمَرَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ^(٥)، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ

(١) هو: الحسن بن سلام بن حماد بن أبان، أبو علي السواق البغدادي.

(٢) في (و) و(د) و(ح): «ثَنَا إِسْحَاقُ».

(٣) إتحاف المهرة (٩/٦٣٦-١٢١٠١).

(٤) ثم استدركه بعد برقم (٨٧٧٦) مطولا من هذا الوجه وقال: «على شرط الشيخين!»،
ووهب بن جابر الخيواني لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يخرج له الشيخان، وأصل
الحديث أخرجه مسلم (٣/٧٨) بلفظ: «كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته»
من حديث طحة بن مصرف عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو.

(٥) هو: الزبيدي النجراني الكوفي المكتب. من رجال التهذيب.

فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَأَبُو كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيُّ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

١٥٢٩- أَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٢) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ^(٣) حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ». أَوْ قَالَ: «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ». قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَا يَتَصَدَّقُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَوْ كَعُكَّةٍ وَلَوْ بَصَلَةً^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ [أَبِي قُرَّةَ]^(٥)، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى فَتَقُولُ

(١) إتحاف المهرة (٩/ ٦٦٥-١٢١٥٣).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «حكيم».

(٣) هو: مرثد بن عبد الله اليزني المصري. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١١/ ٢٠٤-١٣٨٩٠).

(٥) في النسخ الخطية كلها والتلخيص: «عن قرة»، والمثبت من الإتحاف ومن شعب الإيمان للبيهقي (٣٤/ ٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثناه سواء، وأبو قرة هو الأسدي الصيدائي من أهل البادية لا يعرف اسمه، وهو مجهول من رجال التهذيب، أخرج ابن خزيمة (٤/ ٩٥) حديثه وقال: «فإني لا أعرف أبا قرة بعدالة ولا جرح».

الصَّدَقَةُ: أَنَا أَفْضَلُكُمْ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣١- **حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمَضَرَ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ^(٢) دِرْهَمُ مِائَةِ أَلْفٍ^(٣)». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْبِقُ دِرْهَمُ مِائَةِ أَلْفٍ؟ قَالَ: «رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ، وَآخَرَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ غُرْضِهَا مِائَةَ أَلْفٍ^(٤)».**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٢- **أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ^(٦) السَّمَّاكُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ^(٧)، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.**

(١) إتحاف المهرة (١٢/١٧٧-١٥٣٥٧).

(٢) في (و): «يسبق».

(٣) في (و) و(د): «مائة ألف درهم».

(٤) إتحاف المهرة (١٤/٥١٧-١٨١٣٠).

(٥) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: في صحته نظر، فإن الليث أحفظ من صفوان، وقد رواه عن محمد بن عجلان، فقال: عن سعيد المقبري والققعاق بن حكيم، عن أبي هريرة، فاضطرب فيه ابن عجلان، فانحط عن رتبة الصحة».

(٦) قوله «ابن» سقط من (ز) و(م).

(٧) هو: علي بن إبراهيم بن عبد المجيد الشيباني، أبو الحسين الواسطي. من رجال التهذيب.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ، أَمَّا^(١) الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ؛ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمُ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلَهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ أَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَقَامَ بِتَمَلُّقْنِي^(٢)، وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ، فَهَزِمُوا فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ، أَوْ يُفْتَحَ لَهُ، وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؛ الشَّيْخُ الزَّانِ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ^(٣)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَخْرُجُ رَجُلٌ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يُفَلَكَ عَنْهَا لَحْيِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا»^(٥).

(١) في (ح) و(م): «أما الثلاثة».

(٢) قوله «بتملقني» سقط من (ح).

(٣) إتحاف المهرة (١٤/١٢١-١٧٥٠٣).

(٤) زيد بن ظبيان الكوفي لم يرو عنه غير رباعي، ولم يخرج له الشيخان، وحديثه هذا عند النسائي والترمذي وصححه هو وابن خزيمة وابن حبان.

(٥) إتحاف المهرة (٢/٥٤٢-٢٢٢٣) و(٢/٥٩٣-٢٣٣٨) وعزاه في الموضع الثاني لأحمد والحاكم، ولم يذكر سند الحاكم.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَّازُ وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ^(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ حَائِطٍ يَقْنُو لِلْمَسْجِدِ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

١٥٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا الْوُسُقَ، وَالْوُسُقَيْنِ، وَالثَّلَاثَةَ، وَالْأَرْبَعَةَ وَقَالَ: «فِي جَاذٍ فِي كُلِّ عَشْرَةٍ أَوْسُقٍ قِنْتُ يُوَضَعُ لِلْمَسَاكِينِ فِي الْمَسْجِدِ»^(٤).

(١) لكن أعل بعننة الأعمش؛ فإننا لم نر من ذكر أنه يروي عن ابن بريدة سواء كان عبد الله أو سليمان بن بريدة، وقال البزار كما في كشف الأستار (٤/ ٤٤٧): «تفرد به أبو معاوية، وابن بريدة هو سليمان»، ورواه الإمام أحمد (٣٨/ ٦٠) عن أبي معاوية عن الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه، قال أبو معاوية: ولا أراه سمعه منه، به، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٠٥) وقال قبله: «إن صح الخبر، فإني لا أقف هل سمع الأعمش من ابن بريدة أم لا؟».

(٢) قوله «وعبد الله بن عمر» سقط من (و) و(د)، والتلخيص.

(٣) إتحاف المهرة (٩/ ١٨١-١٠٨٤).

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٥٨٥-٣٨٠٤).

١٥٣٦- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدُودٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ، ثَنَا سَعِيدٌ^(١) بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ أَخِي بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ جَدَّتَهُ حَدَّثَتْهُ وَهِيَ أُمُّ بُجَيْدٍ، وَكَانَتْ زَعَمَتْ أَنَّهَا^(٢) مِمَّنْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّ الْمُسْكِينَ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدِي شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا مُخْرَقًا فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ»^(٣).

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، نَا أَبِي^(١)، [ثَنَا]^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(٣) [الْأَزْرَقِ]^(٤)، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(١) في (و): «سعد».

(٢) قوله: «أنها» غير موجود في (ز) و(م) و(ح) والتلخيص.

(٣) إتحاف المهرة (١٨/ ٢٣٦-٢٣٦١).

(٤) قوله: «أبي» ساقط من (و) و(د).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من الإتحاف، ولا يستقيم السند بدونه.

(٦) في (ح): «زيد بن عبد الله».

(٧) في النسخ الخطية كلها: «الأزدي»، والمثبت من التلخيص والإتحاف، ومن مصنف عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٩) أصل رواية المصنف، وهو من رجال التهذيب، ووثقه ابن =

الْجُهَنِّي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيْرَتَانِ، إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَمَخِيلَتَانِ، إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، [فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّبِّةِ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِبِّةٍ يُبْغِضُهَا اللَّهُ]»^(١)، وَالْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ مِنَ الْكِبَرِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه -إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ- ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: اسْتَفْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يَقْرَضْنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي وَهُوَ لَا يَذَرِي، يَقُولُ: وَادْهَرَاهُ، وَادْهَرَاهُ»^(٣)، وَأَنَا الدَّهْرُ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ^(٥) بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ أَبُو عُمَانَ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ،

= حبان.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها والمثبت من التلخيص، والمصنف.

(٢) إتحاف المهرة (١١/٢٠٦-١٣٨٩٢).

(٣) قوله «وادهرأه» سقط من (ح).

(٤) إتحاف المهرة (١٥/٢٨٠-١٩٣٠٥).

(٥) في (و) و(د) و(ح): «الحسين».

أَنَّ شُفِيًّا حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ^(١)، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا، قُلْتُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ بِحَقِّ، وَحَقِّ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِمْتُهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لِأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً، فَمَكَتَ قَلِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لِأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢) وَأَنَا وَهُوَ فِي الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَى، فَمَكَتَ بِذَلِكَ، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: أَفْعَلُ لِأُحَدِّثَنَّكَ بِحَدِيثِ حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَسْنَدَتْهُ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَزَلَ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ^(٣) رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِي: أَلَمْ أُعَلِّمَكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: كَذَبْتَ. فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ. وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ

(١) قوله «عليه» سقط من (ح).

(٢) من قوله: «عقلته وعلمته» إلى هنا سقط من (ح).

(٣) في (ح): «يدعوه ربه».

(٤) في (و) والتلخيص: «قتل».

الْمَالِ، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى^(١).
قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ. فَيَقُولُ اللَّهُ:
كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوَادٌ،
فَقَدْ قِيلَ^(٢) ذَلِكَ. وَيُؤْتَى بِالَّذِي^(٣) قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقَالُ لَهُ: فِيمَ قُتِلْتَ؟
فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ: كَذَبْتَ.
وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ
ذَلِكَ. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ
الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْعُدْرِيُّ^(٥) شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يَخْتَجِ بِهِ
الشَّيْخَانِ^(٦).

(١) في (ح): «بلى يارب».

(٢) قوله «قيل» سقط من (ح).

(٣) في (م): «بالرجل الذي».

(٤) إتحاف المهرة (١٥/٨٢-١٨٩١٤).

(٥) كذا في النسخ الخطية كلها، وفي إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (١٢/٢٥٣) عن
المصنف: «العدوي» وهو الصواب فقد قيل فيه أنه مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب
العدوي القرشي.

(٦) كذا قال!، وذكر عقب حديث رقم (٣٦٣) أن مسلماً أخرج له، وهو الصواب فقد أخرج
له مسلم في البر (٦/٨)، وذكر مغلطاي في إكماله (١٢/٢٥٣) كلام المصنف وقال:
«كذا قال، ولم أر له فيه متابعا فينظر»، وأيضا فقد تقدم هذا الحديث برقم (٣٦٨) من
وجه آخر أخرجه منه مسلم.

وَقَدْ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى شَوَاهِدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذِهِ السِّيَاقَةِ.

١٥٤٠ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ^(١)، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَغْلَتُهُ وَسِلَاحُهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١٥٤١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا [عُبَيْدُ اللَّهِ]^(٤) عَنْ عَمْرِو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ دَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: [أَذْكُرْكُمْ]^(٥) اللَّهُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِمَنْ، فَابْتَعْتُهَا مِنْ مَالِي فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ؟ قَالُوا: نَعَمْ^(٦).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٧).

(١) هو: هاشم بن القاسم الليثي، يروي عن زهير بن معاوية.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٩٥-٢١٣٧١).

(٣) أخرجه في الوصايا (٢/ ٤) من طريق يحيى بن أبي بكير عن زهير بن معاوية، ورواه من طريق الثوري (٣٢/ ٤) و(٨١/ ٤)، وأبو الأحوص (١٥/ ٦) ثلاثتهم عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث قوله بدون ذكر: «عن جويرية».

(٤) في النسخ الخطية كلها: «عبد الله»، والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٥) في النسخ الخطية كلها: «ذكركم»، والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٦) إتحاف المهرة (١١/ ٥٤-١٣٦٨٢).

(٧) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه البخاري في آخر الوصايا»، البخاري =

١٥٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ مَخْلَدٍ^(١)، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْزُوقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقُعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(٢) بْنِ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ [بْنِ سَعِيدٍ]^(٣) بِنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَحَضَرَتْ أُمُّ سَعْدٍ الْوَفَاةُ فَقِيلَ لَهَا: أَوْصِي. قَالَتْ: فِيمَ أَوْصِي؟ قَالَتْ: إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ. فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ سَعْدُ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدُ ذُكِرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ سَعْدُ: حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةٌ عَنْهَا. لِحَائِطٍ قَدْ سَمَّاهُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ^(٥).

= (١٣/٤) وقال: وقال عبدان عن شعبة، به بنحوه.

(١) كذا في النسخ الخطية كلها: «روح بن عباد بن خلف بن مخلد»، وروح بن عباد هو ابن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسي لم يختلف في نسبه، أما قوله: «بن خلف بن مخلد» فهو تصحيف من: «وعن خالد بن مخلد» يعني القطواني فهو أيضا يروي عن مالك، ويروي عنه أحمد بن مهران الأصبهاني كما سيأتي برقم (٥٣٢١) و(٦٥٤٠).

(٢) في (و): «سعد».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، وهو الموافق لأصل الرواية في الموطأ.

(٤) إتحاف المهرة (٥/٥٢٧-٥٨٨٥)، ولم يكن في مخطوطة الإتحاف، إنما زاده المحقق من مصادر التخریج، كما قال في الحاشية.

(٥) بل أخرجه البخاري عن محمد بن عبد الرحيم عن روح به كما سيأتي (٤/١١)، ومن =

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ:

١٥٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّهُ تُوفِيَتْ، أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا، وَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا^(١).



= حديث ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن عكرمة (٧/٤) و(٩/٤)، واتفقا عليه من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس.
(١) إتحاف المهرة (٧/٤٩٦-٨٣٠٥).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الصَّوْمِ

١٥٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّالِ بَيْغَدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِنِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَنَادَى مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

١٥٤٥- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بَيْغَدَادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرِ الْهَلَالِيَّ^(٣) يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) إتحاف المهرة (١٤/٥٢٩-١٨١٥٨).

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي. من رجال التهذيب.

(٣) كذا في رواية شعبة، وقد رواه النسائي (٤/١٦٥) من طريق مهدي بن ميمون، وجريز بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب عن رجاء بن حيوة به، ولم يذكر: أبا نصر الهلالي =

دُلِّنِي عَلَى عَمَلٍ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِذْلَ لَهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ هَذَا الَّذِي كَانَ شُعْبَةُ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي

سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ.

وَأَبُو نَصْرِ الْهَلَالِيُّ هُوَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَوِيُّ.

وَلَا أَعْلَمُ لَهُ رَاوِيًا عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ - إِمْلَاءً - ثَنَا بَكَارُ بْنُ قُتَيْبَةَ

الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي

كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ،

وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَكَأَنَّهُ أَنْبَأَ بِهِنَّ، فَأَتَاهُ عِيسَى، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ

أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فِيمَا

أَنْ تُخْبِرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ. قَالَ: يَا أَخِي لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ سَبَقْتَنِي

بِهِنَّ أَنْ يُخَسَفَ بِي وَأُعَذَّبَ». قَالَ: «فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ حَتَّى

امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفَاتِ ثُمَّ خَطَبَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ

بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَمَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ أَوْ لَاهُنَّ أَنْ»^(٢)

= هذا، وهو كما قال الذهبي في الميزان: «لا يدرى من هو» وكذا لم يسمه المزني ولا

ابن حجر، فقول المصنف - في تعليقه على الحديث - أنه حميد بن هلال العدوي فيه

نظر، والله أعلم.

(١) إتحاف المهرة (٦/٢١٦-٦٣٦٤).

(٢) قوله: «أَنْ» سقط من (و).

لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا؛ فَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ، ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَارًا، فَقَالَ: اغْمَلْ، وَارْفَعْ إِلَيَّ. فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيَرْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ بَوَاجِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْسِكٍ، كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَحْدَ رِيحَهَا، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفِدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ. وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ، وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَى نَفْسَهُ، وَأَمَرَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا، وَمَثَلُ ذِكْرِ اللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا^(١) فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَى حِصْنًا حَصِينًا، فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يَنْجُو مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَمُرُّكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِنَّ؛ الْجَمَاعَةُ، وَالسَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ، وَالْهَجْرَةُ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ، أَوْ مِنْ رَأْسِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجَعَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ، فَهُوَ مِنْ جُنَاءٍ جَهَنَّمَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّتِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ الْمُسْلِمِينَ، عِبَادَ اللَّهِ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) قوله: «سراعا» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ١٠٥ - ٤٠١)، وقد تقدم برقم (٤٠٨) وما يليه، وبرقم (٧٨٠).

١٥٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً مَا تُرَدُّ». قَالَ: ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي^(١).

إِسْحَاقُ هَذَا إِنْ كَانَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى زَائِدَةَ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ أَبِي فَرَوَةَ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٥٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطِيبُ بِمَرْو^(٣)، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٩/ ٥٤٩-١١٨٩٨).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قال الحاكم هذا بناء على ما وقع عنده أنه: ابن عبد الله مكبراً، وإنما هو ابن عبيد الله على التصغير، وهو ابن أبي المهاجر أخو إسماعيل، وقد أوضحت ذلك في مختصر التهذيب» كذا قال ابن حجر وانظر كلامه في تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٣)، ولسان الميزان (٢/ ٦٢)، وهو في هذا متابع لابن عساكر كما في تاريخ دمشق (٨/ ٢٥٥)، ومغلطاي كما في إكمال تهذيب الكمال (٢/ ١٠٥)، أما البخاري رحمه الله فاكتمى بقوله: «إسحاق بن عبيد الله، المدني. سمع ابن أبي مليكة، في الصوم، ويزيد بن رومان، مرسل. سمع منه يعقوب بن محمد، قال: وكان مسناً. وسمع أيضاً منه الوليد بن مسلم» كما في تاريخه (١/ ٣٩٨)، وتبعه ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٨) وجعله ابن أبي حاتم: «إسحاق بن عبيد الله بن أبي مليكة» كما في الجرح (٢/ ٢٢٨)، وتبعه على ذلك المزي في تهذيب الكمال (٢/ ٤٥٦)، ثم إن البيهقي رواه في فضائل الأوقات (ص ٣٠٠) عن المصنف به فقال: «إسحاق يعني ابن عبيد الله».

(٣) هو: أحمد بن محمد بن العباس أبو حامد الخطيب السوسقاني المروزي.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ الْمُقَفَّعُ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَبَتَّ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، فَقَدْ اخْتَجَّ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ وَمَرْوَانَ بْنِ الْمُقَفَّعِ^(٣).

١٥٤٩ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ السَّلَمِيِّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورِ السَّلَمِيِّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ السَّدُوسِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بِهَذَا الْبَقِيعِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجِجِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ قَالَ: كُنَّا فِي

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٦٧٧-١٠٢٢١).

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها وفي التلخيص: «على شرط البخاري».

(٣) وقال ابن حجر في التهذيب (١٠/ ٩٣): «زعم الحاكم في المستدرک أن البخاري احتج به فوهم، ولعله اشتبه عليه بمروان الأصفر!».

(٤) إتحاف المهرة (١٤/ ٤٦٥-١٨٠١٢)، وعلقه البخاري في صحيحه (٧/ ٨٢)، وفي إسناده اختلاف، وسيأتي في الأطعمة (٧٤١٨).

رَمَضَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ، وَافْتَدَى بِطَعَامِ
مِسْكِينٍ حَتَّى أَنْزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(١). الْآيَةُ^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣).

١٥٥١- أَخْبَرَنِي مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ،
ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، ثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْأَهْلَةَ مَوَاقِيتَ^(٤)، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا،
وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الشَّهْرَ لَا يَزِيدُ
عَلَى ثَلَاثِينَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ.
وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ مُجْتَهِدٌ شَرِيفُ النَّسَبِ^(٦).

١٥٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَفَّظُ

(١) البقرة: (١٨٥).

(٢) إتحاف المهرة (٥/ ٥٨١-٥٩٧٥).

(٣) قال ابن الملقن في كتابه مختصر استدراك الذهبي (١/ ٣٢٣): «ولم يعقبه الذهبي،
فرايت بخط شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي على الحاشية: أخرجه في الصحيحين
من هذا الوجه»، نقول: قد أخرجه البخاري في التفسير (٦/ ٢٥)، ومسلم في الصوم
(٣/ ١٥٤).

(٤) في (و): «مواقيت للناس».

(٥) إتحاف المهرة (٩/ ١٤٤-١٠٧٣١).

(٦) في (م): «البيت».

مِنْ هِلَالِ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ، ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَيْهِ رَمَضَانَ^(١)، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ عَدَّ^(٢) ثَلَاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ صَامَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدْ حَدَّثَ ابْنُ وَهْبٍ، وَغَيْرُهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَرَأَى النَّاسُ الْهَلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالصَّيَامِ^(٥).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) في (م): «يصوم لرؤية رمضان»، وفي (و) و(د): «يصوم شهر رمضان»، وفي (ح): «يصوم رمضان»، والمثبت من (ز) والتلخيص.

(٢) قوله «فإن غم عليه عد» سقط من (و) و(د) و(ح).

(٣) إتحاف المهرة (١٧/ ٦٥-٢١٨٨١)، وعبد الله بن أبي قيس الشامي، أخرج له مسلم دون البخاري.

(٤) في (و) و(د) و(ح): «عن بكير بن رافع»، وهو أبو بكر بن نافع العدوي القرشي مولى عبد الله بن عمر. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٩/ ٣٨٤-١١٥٠٤).

(٦) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: إن كان محفوظا فهو وارد على دعوى الدارقطني في تفرد مروان بن محمد، فيحرق»، يشير ابن حجر إلى ما قاله الدارقطني في سننه (٩٧/ ٣) بعد روايته لهذا الحديث، حيث قال: «تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة».

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمُلَائِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فَأَمَرَ بِشَاةٍ مَضْلِيَّةٍ، فَقَالَ: كُلُوا. فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ عَمَّارٌ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٥٥- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ^(٣)، ثَنَا زَائِدُهُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَلَالَ. يَغْنِي هِلَالَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «يَا بِلَالُ أَدِّنْ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا» ^(٤).

تَابِعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ.
أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

١٥٥٦- **حدثناه** عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ ^(٥)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْقَيْسِيُّ ^(٦)، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ،

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٧٢٨-١٤٩٣٧).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد ذكره البخاري تعليقا - (٢٧/ ٣) -، ورواه أحمد».

(٣) في الإتحاف: «حسين وعلي».

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٤٩٨-٨٣٠٨).

(٥) في (و) و(د): «العمري».

(٦) كذا في النسخ الخطية كلها، والصواب «العيشي» فهو محمد بن بكار بن الزبير =

عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ لَيْلَةً هِلَالَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْهِلَالَ. فَقَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا»^(١).

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ:

١٥٥٧- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٢)، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ لَيْلَةً هِلَالَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَأَيْتُ الْهِلَالَ. فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَنَادِ أَنْ يَصُومُوا»^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ:

١٥٥٨- فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي هِلَالَ رَمَضَانَ، فَأَرَادُوا أَنْ لَا يَقُومُوا وَلَا يَصُومُوا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنَ الْحَرَّةِ، فَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ

= العيشي البصري، أخرج له مسلم وأبو داود، وانظر توضيح المشتبه (١١٨/٦).

(١) إتحاف المهرة (٧/٤٩٨-٨٣٠٨).

(٢) في (و): «حكيم».

(٣) في (و): «إني قد».

(٤) إتحاف المهرة (٧/٤٩٨-٨٣٠٨).

بِلَالًا، فَتَادَى فِي النَّاسِ أَنْ يَقُومُوا وَأَنْ يَصُومُوا^(١).

قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ خَلْفٍ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ، وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: اذْنُ فَكُلْ. قُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: وَاللَّهِ لَتَذْنُونَ. قُلْتُ: فَحَدَّثَنِي. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا، صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَنَظَرِهِ سَحَابَةٌ، أَوْ فِتْرَةٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

١٥٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ»^(٣).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٦١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه فِي آخِرِينَ مِنْ مَشَائِخِنَا، قَالَ أَبُو النَّضْرِ: ثَنَا إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ فِي عَصَرِهِ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ أَسْكَنَهُ اللَّهُ

(١) إتحاف المهرة (٧/٤٩٨-٨٣٠٨).

(٢) إتحاف المهرة (٧/٤٩٧-٨٣٠٧).

(٣) إتحاف المهرة (١٦/١١٨-٢٠٤٧٧).

جَنَّتُهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُخَرِّزِ الْبَغْدَادِيِّ بِالنُّسْطَاطِ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَجْرُ فَجْرَانِ؛ فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ لَا يُحْرَمُ الطَّعَامَ، وَلَا يُحِلُّ الصَّلَاةَ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ^(١) يُحْرَمُ الطَّعَامَ، وَيُحِلُّ الصَّلَاةَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ:

١٥٦٢- ٦ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٣)، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغُرَّنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ لِعَمُودِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْتَطِيرَ»^(٤).

١٥٦٣- ٦ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحْرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ، وَبِقِيلُولَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ»^(٥).

زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامٍ لَيْسَا بِالْمَتْرُوكَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا يُحْتَجُّ بِهِمَا، لَكِنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُمَا^(٦) وَهَذَا مِنْ غُرَرِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا

(١) قوله «فإنه» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٤١٨-٨١٠٣)، وقد تقدم برقم (٦٩٧) فراجع.

(٣) هو: سوداة بن حنظلة القشيري البصري. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ٣٠-٦٠٧٨)، وقد أخرجه مسلم (٣/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن سودة به.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٥٠١-٨٣١٣).

(٦) أما سلمة فنعم، وأما زمعة بن صالح فقد قال المصنف عقب حديث رقم (٩٦٢): =

الباب.

١٥٦٤- حدثنا أبو النضر الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٦٥- أخبرني أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي المقرئ ببغداد وبكر ابن محمد الصيرفي بمرو، قالا: ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ثَنَا الْحُسَيْنُ، وَهُوَ الْمُعَلَّمُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ. فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ^(٢).

= «احتج به مسلم!»، والصواب ما قاله في المدخل (٣٠٧/٢): «وأخرج -يعني مسلما وحده- زمة بن صالح مقرونا بمحمد بن أبي حفصة عن الزهري حديث أسامة بن زيد في كرى دور مكة»، انظر صحيح مسلم (١٠٨/٤).

(١) إتحاف المهرة (١١٩/١٦-٢٠٤٧٩)، وقد تقدم (٧٣٨) و(٧٤٩).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/٥٩٥-١٦١٦٢)، ويعيش بن الوليد الدمشقي، ثقة لكن لم يخرج له الشيخان.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافِ بَيْنِ أَصْحَابِ عَبْدِ الصَّمَدِ فِيهِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ^(١) يَعْيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْدَانَ، وَهَذَا وَهُمْ مِنْ قَائِلِهِ، فَقَدْ رَوَاهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ.

أَمَّا حَدِيثُ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ:

١٥٦٦- **حدِّثناه** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامٍ:

١٥٦٧- **حدِّثناه** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا بُنْدَارٌ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْبَكْرَاوِيُّ^(٣)، ثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا - قَالَ: أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: يُرِيدُ بِهِ الْأَوْزَاعِيُّ - عَنْ يَعْيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ^(٤).

(١) قوله «عن» سقط من (و).

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٥٩٥-١٦١٦٢).

(٣) هو: عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة البصري. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٥٩٥-١٦١٦٢).

١٥٦٨- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْبُزْطِيسِيُّ^(١)، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَقَاءَ الصَّائِمُ أَفْطَرَ، وَإِذَا ذَرَعَهُ الْقَيِّءُ لَمْ يَفْطِرْ»^(٢).

تَابَعَهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ.

١٥٦٩- **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيِّءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ»^(٣).

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١٥٧٠- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَزِيدٍ الْبِزْزَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ^(٥)، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) هو: إبراهيم بن سليمان بن داود أبو إسحاق الأسدي الكوفي.

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٥٤٤-١٩٨٤٨).

(٣) إتحاف المهرة (١٥/٥٤٤-١٩٨٤٨).

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: هذا من تساهل الحاكم فإنه لا ينظر في العلل الخفية

بل يحكم بالصحة بحسب ظاهر السند، وهذا قد حكم البخاري بأنه لا يصح، قاله في

التاريخ، ونقله عنه الترمذي. وكذا قال الدارمي يقال: إن هشاما أوهم فيه بالبصرة، ونقله

عنه الترمذي في جامعه، وانظر التاريخ الكبير (١/٩١)، وصحيح البخاري (٣/٣٣).

(٥) هو: عمرو بن مرثد الرحيي الدمشقي. من رجال التهذيب.

لِثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ بِالْبَيْعِ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَخْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمَخْجُومُ»^(١).
قَدْ أَقَامَ الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْإِسْنَادَ فَجَوَّدَهُ، وَبَيَّنَّ سَمَاعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْ صَاحِبِهِ.

وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّخَوِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، فَإِذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
أَمَّا حَدِيثُ شَيْبَانَ:

١٥٧١ - فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍوَةَ الصَّفَّارُ بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَنْسَبِيِّ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الْبَيْعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٣٦-٢٤٨٩)، وأبو أسماء الرحيبي لم يحتج به البخاري.

(٢) في (ز) و(د) و(م): «الحسن بن شيبان بن عبد الرحمن»، وفي (و): «الحسين بن شيبان بن عبد الرحمن»، والمثبت من التلخيص، والإتحاف.

(٣) إتحاف المهرة (٣/ ٣٦-٢٤٨٩).

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ.
وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ:

١٥٧٢- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو
عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا هِشَامٌ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى،
عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي^(١) قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ
حَدَّثَهُ، أَنَّ ثَوْبَانَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي بِالْبَيْعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ
رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٢).

فَهَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُبَيَّنُّ فِيهَا سَمَاعُ الرُّوَاةِ الَّذِينَ هُمْ نَاقِلُوهَا، وَالثَّقَاتُ
الْأَثْبَاتُ، لَا تُعَلَّلُ بِخِلَافٍ يَكُونُ فِيهِ بَيْنَ الْمَجْرُوحِينَ عَلَى أَبِي قِلَابَةَ وَغَيْرِهِ
فِيهِ، وَعِنْدَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

١٥٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْكَزِيُّ^(٣)، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

(١) قوله «أبي» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٣/٣٦-٢٤٨٩).

(٣) في الإتحاف: «المزني».

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ». وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ الدَّبَرِيِّ: «وَالْمُسْتَحِمُّ». وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ، سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ فِي الْحَاجِمِ، وَالْمَخْجُومِ حَدِيثًا أَصَحَّ مِنْ هَذَا^(١).
تَابِعُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ:

١٥٧٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ^(٢).
فَلْيَعْلَمْ طَالِبُ هَذَا الْعِلْمِ أَنَّ الْإِسْنَادَيْنِ لِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَدْ حَكَمَ لِأَحَدِهِمَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِالصَّحَّةِ، وَحَكَمَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ لِلْآخَرِ بِالصَّحَّةِ، فَلَا يُعَلَّلُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، وَقَدْ حَكَمَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ لِحَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ بِالصَّحَّةِ.

١٥٧٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ.
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٤٧٢-٤٥٣٤).

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٤٧٢-٤٥٣٤).

قِلَابَةً، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ^(١)، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَيْعِ^(٢)، وَهُوَ يَخْتَجِمُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدَي لَثْمَانِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ
 رَمَضَانَ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٣).

فَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ:
 سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَهَذَا
 الْحَدِيثُ قَدْ صَحَّ بِأَسَانِيدٍ، وَبِهِ نَقُولُ.

فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ إِمَامِنَا أَبِي يَعْقُوبَ^(٤)، فَقَدْ حَكَمَ بِالصَّحَّةِ لِحَدِيثِ ظَاهِرِ
 صِحَّتِهِ وَقَالَ بِهِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ عَلَى رِوَايَتِهِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
 هَكَذَا.

أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

١٥٧٦- **فَانْخَبَرَاهُ** مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ
 الْغِفَارِيُّ، ثَنَا قَيْصَةُ بْنُ عُبَيْدَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ^(٥)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو
 حُدَيْفَةَ^(٦)، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ

(١) هو: شراحيل بن آده، وقيل: شراحيل بن شرحبيل بن كليب بن آده. من رجال
 التهذيب.

(٢) في (و) و(د): «على البقيع».

(٣) إتحاف المهرة (٦/١٧٣-٦٣١١).

(٤) يعني: إسحاق بن إبراهيم بن راهوية.

(٥) هو: أبو بكر محمد بن أبي نصر أحمد بن حاتم الداربردي المروزي.

(٦) هذا الطريق -طريق أبو بكر بن حاتم- لم نجده في الإتحاف.

الصَّنْعَانِي، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ صَبِيحَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يَخْتَجِمُ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

١٥٧٧ - **فحذناه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ^(٢)، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣)، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَخْتَجِمُ فِي سَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٤).

١٥٧٨ - **حذنا** أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَائِينِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِي، قَالَ: حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ^(٥).

رَوَاهُ عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. وَلَا أَرَى الْحَدِيثَيْنِ إِلَّا صَحِيحَيْنِ، فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا

(١) إتحاف المهرة (٦/ ١٧٣ - ٦٣١١).

(٢) هو: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري.

(٣) هو: يحيى بن محمد بن البختری، أبو زكريا الحنائي.

(٤) إتحاف المهرة (٦/ ١٧٣ - ٦٣١١).

(٥) إتحاف المهرة (٦/ ١٧٣ - ٦٣١١).

جَمِيعًا.

فَأَمَّا رُخْصَةُ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ كَمَا:

١٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْبِزْزِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ»^(١).

فَاسْمَعِ الْآنَ كَلَامَ إِمَامِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِيَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَرْشِدِ الصَّوَابِ.

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّيَّ^(٢) يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: قَدْ ثَبَتَ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ». فَقَالَ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: إِنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ، وَاجْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ. وَهَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ دَالٍّ^(٣) عَلَى أَنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ فِي سَفَرٍ لَا فِي حَضَرٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ مُحْرِمًا مُقِيمًا بِلَدِهِ، إِنَّمَا كَانَ مُحْرِمًا وَهُوَ مُسَافِرٌ، وَالْمُسَافِرُ وَإِنْ كَانَ نَاوِيًا لِلصَّوْمِ، وَقَدْ مَضَى عَلَيْهِ بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ [عَنِ^(٤) الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ يُفْطِرَانِهِ، لَا كَمَا تَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّوْمِ لَمْ يَكُنْ

(١) إتحاف المهرة (٧/٥٠٢-٨٣١٦).

(٢) يعني: محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى.

(٣) في (م): «غير ذلك».

(٤) قوله: «عن» ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من صحيح ابن خزيمة (٣/٢٢٧).

لَهُ أَنْ يُفْطِرَ إِلَى أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ وَقَدْ دَخَلَ فِي الصَّوْمِ وَنَوَاهُ، وَمَضَى بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ، جَازَ لَهُ أَنْ يَخْتَجِمَ، وَهُوَ مُسَافِرٌ فِي بَعْضِ نَهَارِ الصَّوْمِ، وَإِنْ كَانَتْ الْحِجَامَةُ تُفْطِرُهُ^(١).

١٥٨٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ^(٢)، ثَنَا

رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى^(٣)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَعْلَى^(٤) قَالُوا: ثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ

حَزْبٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ

بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٥) قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ

يَخْتَجِمُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ: أَلَا اخْتَجَمْتَ نَهَارًا؟ فَقَالَ: تَأْمُرُنِي أَنْ أَهْرِيقَ

دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٦).

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدَانَ الْأَهْوَازِيِّ: صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ

(١) في (و): «تفطر».

(٢) في (و) و(ح): «العوافي»، وفي (د): «النوافي»، وهو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية، من بني عوف بن سعد.

(٣) في (و): «علي بن أحمد بن عيسى»، وهو علي بن عيسى بن إبراهيم بن عبدويه أبو الحسن الحيري النيسابوري.

(٤) في (و) و(د): «أبو علي»، وهو الحافظ: أحمد بن علي بن المثنى، أبو يعلى الموصلي.

(٥) يعني: نفع الصائغ المدني. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (١٠/٥٧-١٢٢٦٥).

الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَدْ صَحَّ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِأَسَانِيدَ مُسْتَقِيمَةٍ مِمَّا يَطُولُ شَرْحُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَزْرِيَّ^(١) يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قَدْ صَحَّ عِنْدِي حَدِيثُ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ». لِحَدِيثِ^(٢) ثُوبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَأَقُولُ بِهِ، وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ بِهِ، وَيَذْكُرُ^(٣) أَنَّهُ صَحَّ عِنْدَهُ حَدِيثُ ثُوبَانَ وَشَدَّادٍ^(٤).

١٥٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ أَبِي يَحْيَى الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ^(٥) الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعِي فَأَتَا بِي جَبَلًا وَغَرًّا، فَقَالَا لِي: اضْعُدْ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَطِيقُهُ. فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ. فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا أَنَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ

(١) في (و) و(د) و(ح) و(م): «العنبري».

(٢) في (و): «بحديث».

(٣) في (و) و(د): «وذكر».

(٤) إتحاف المهرة ٦/ ١٧٣-٦٣١١.

(٥) في (و): «أسامة».

الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ. ثُمَّ انْطَلَقَ^(١) بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلِّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ مُشَقَّقَةً أَشْدَّاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا. قَالَ: «قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٨٢- أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةً»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

١٥٨٣- حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْحَنْظَلِيُّ^(٤)، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥)، عَنْ عَمِّهِ^(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ

(١) في (و): «انطلقوا بي».

(٢) إتحاف المهرة (٦/٢٢٥-٦٣٨٩)، ذكر الحافظ هذا السند ولكنه ألصقه بمتن آخر موقوف لم يرد في المستدرک أصلاً، وفاته ذكر هذا المتن، وسيأتي برقم (٢٨٧١).

(٣) إتحاف المهرة (١٦/١٠٦-٢٠٤٦١).

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، وفي الإتحاف: «الخطمي» وهو الصواب، فهو: موسى بن إسحاق بن موسى بن عبد الله الأنصاري الخطمي؛ نسبة لبطن من الأنصار يقال له خطمة بن جشم.

(٥) هو: الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب. من رجال التهذيب، وسماه ابن حبان (٦/١٧٢): «الحارث بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذباب» تبعاً لابن إسحاق كما في التاريخ الكبير (٢/٢٧١).

(٦) عم الحارث قد اختلف في اسمه؛ فسماه ابن حبان في الصحيح والثقات (٥/٣٤): =

الصَّيَّامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِنَّمَا الصَّيَّامُ مِنَ اللَّعْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ سَابَكَ أَحَدٌ، أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبَّ صَائِمٍ حَظُهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ، وَرَبَّ قَائِمٍ حَظُهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٨٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الرَّازِيَانِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: هَشِشْتُ يَوْمًا فَقَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا، فَقَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَمَضْتَ مَاءً»^(٣) وَأَنْتَ صَائِمٌ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَفِيمَ!»^(٤).

= عبد الله بن المغيرة بن أبي ذباب، وقيل اسمه الحارث أيضا، وقيل عياض بن عبد الله، ولم يخرج له مسلم.

(١) إتحاف المهرة (١٥/١٣٦-١٩٠٢٣).

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٤٦٤-١٩٧٠١).

(٣) في (و) و(د): «بماء».

(٤) إتحاف المهرة (١٢/١٢٠-١٥٢١٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ^(٣)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا^(٤)، فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) عبد الملك بن سعيد بن سويد أخرج له مسلم دون البخاري، وقال النسائي بعد إخراجه في الكبرى (٢/٢٩٣): «وهذا حديث منكر، وبكير مأمون، وعبد الملك بن سعيد رواه عنه غير واحد، ولا ندري ممن هذا»، وحكي عن أحمد استنكاره أيضا، وذلك لما اشتهر عن عمر في نفيه عن القبلة للصائم، وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ١٢١-٢٠٤٨٢).

(٣) في (و) و(د): «الصنعاني».

(٤) في (و) و(د): «ومن لا يجد».

(٥) إتحاف المهرة (٢/ ١١١-١٣٢٨).

(٦) تفرد به سعيد بن عامر الضبيعي عن شعبة، قال الترمذي (٢/٢٣٣): «وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلا من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس، وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة عن عاصم الأحول عن حفصة بن سيرين عن =

١٥٨٨- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمَّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ التَّمَرَ فَعَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

١٥٨٩- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ، فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٌ، حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ^(٢).

١٥٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

= الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ، وهو أصح من حديث سعيد بن عامر، ونقل عن البخاري في العلل (ص ١١٣): «حديث سعيد بن عامر وهم»، وقال النسائي في الكبرى (٣/ ٣٧١) حديث خطأ، والصواب الذي قبله، يعني حديث سلمان بن عامر.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٥٧٢-٥٩٦٢).

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٤٤٦-٤١١).

الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ^(١)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ»^(٢).

١٥٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ وَإِسْحَاقُ بْنُ الْهَيَّاجِ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ السَّعْدِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ^(٣). هَذَا حَدِيثٌ لَهُ أَصْلٌ فِي: الْمَوْطَأِ، فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ السَّعْدِيُّ حَفِظَهُ هَكَذَا^(٤)، فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فَقَدْ:

١٥٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

(١) في الإتحاف: «سعيد بن إسحاق»!.

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ١٧٦-١٤٩٥)، وقال: «قلت: هذا الحديث أورده البزار في مسنده: عن محمد بن إسحاق، هو الصغاني، عن محمد بن جعفر الوركاني، عن القاسم بن غصن، وقال: لا نعلمه روي بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، والقاسم بن غصن ليس بقوي في الحديث، وإنما يكتب من حديثه ما لا يحفظ عن غيره».

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ٤٩٩-١٨٠٩٠).

(٤) قال ابن حجر في لسان الميزان (٢/ ٨٠): «إسحاق بن الهياج البلخي، عن محمد بن نعيم السعدي البصري، وعنه بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي شيخ الحاكم، ذكر الدارقطني من هذا الوجه، عن محمد بن نعيم عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة: «رأيت النبي ﷺ يصب الماء على رأسه بالعرج وهو صائم». وقال: وهم فيه في موضعين؛ وهو في الموطأ عن مالك عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض الصحابة غير مسمى».

عِيسَى، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِهِ بِالْفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ، وَقَالَ: «تَقَوُّوا لِعَدْوِكُمْ». وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطَشِ. أَوْ قَالَ: مِنْ الْحَرِّ^(١).

١٥٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ^(٢)، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ، فَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حَمْزَةَ. وَلَهُ رَوَايَةٌ مُفَسَّرَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَوْلَادِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ:

(١) إتحاف المهرة (١٤/٤٩٩-١٨٠٩٠)، و(١٦/٧٠٥-٢١١٧٢)، وانظر موطأ مالك رواية يحيى بن يحيى (١/٣٩٦)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/٤٧): «هذا حديث مسند صحيح، ولا فرق فيه بين أن يسمى التابعُ الصاحبُ الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل به، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون ثقات أثبات، وهذا أمر مجتمع عليه بين أهل العلم بالحديث».

(٢) في (ز): «أبي الدرداء».

(٣) إتحاف المهرة (١٣/١٠-١٦٣٧٣).

١٥٩٤- أخبرناه أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا عبد الله بن محمد النخيلي، ثنا محمد بن عبد^(١) المجيد المدني، قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي يذكر، أن أباه أخبره عن جده حمزة بن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله، إنني صاحب ظهر، أعالجُه، أسافرُ عليه وأكرهه، وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني شهر رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب، وأجدني أن أصوم يا رسول الله أهون علي من أن^(٢) أؤخره فيكون ديننا، أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري، أو أفطر؟ قال: «أي ذلك شئت يا حمزة»^(٣).

١٥٩٥- أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمرور، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ سافر في رمضان، فاشتد الصوم على رجل من أصحابه، فجعلت راحلته تهيم به تحت الشجرة، فأخبر النبي ﷺ بأمره، فأمره أن يفطر، ثم دعا النبي ﷺ بإناء، فوضعه على يده، ثم شرب، والناس ينظرون^(٤). هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

١٥٩٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو داود عمر بن سعد^(٥)، ثنا سفيان الثوري، عن

(١) في (و): «عبيد».

(٢) قوله «أن» سقط من (و).

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٣٣٤-٤٣٤١).

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٣٧١-٣٢٣١).

(٥) في (و): «عمر بن سعيد»، وفي (د): «عمر بن سعد بن عبيد أبو

داود الحفري.

الأوزاعي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ^(١)، فَأَتَانِي بِطَعَامٍ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ: «اذْنُوا فُكْلًا». فَقَالَا: إِنَّا صَائِمَانِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، ازْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، اذْنُوا فُكْلًا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٩٧- **حدثنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ^(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ^(٥)، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُتَيْي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفَطْرِهَا النُّجُومَ». وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا، فَأَوْفَى عَلَى نَشْرِ^(٦)، فَإِذَا قَالَ: قَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٨)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

(١) في (و) و(د): «بمر الطعام».

(٢) إتحاف المهرة (١٦/ ٧٠٥-٢١١٧٢).

(٣) قال البيهقي في الكبرى (٤/ ٢٤٦): «نفرد به أبو داود الحفري عن سفیان» والحفري أخرج له مسلم دون البخاري، ورواه النسائي (٤/ ١٧٨) من حديث محمد بن شعيب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة مرسلًا، ثم رواه من حديث علي بن المبارك عن يحيى عن أبي سلمة مرسلًا.

(٤) هو: عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد، أبو محمد القاضي الجواليقي.

(٥) هو: محمد بن عثمان، أبو عبد الله، وقيل: أبو صفوان الثقفي، من رجال التهذيب.

(٦) في التلخيص: «ثبير».

(٧) إتحاف المهرة (٦/ ١١٠-٦٢١١).

(٨) ومحمد بن أبي صفوان ثقة، لكن لم يخرج له الشيخان، ورواه عنه ابن خزيمة (٣/ ٢٧٥) به بمثله، وقال: «وأهاب أن يكون الكلام الأخير من غير سهل بن سعد، لعله من كلام الثوري، أو من قول أبي حازم، فأدرج في الحديث».

إِنَّمَا خَرَجَا بِهِذَا الْإِسْنَادِ لِلثَّوْرِيِّ: «لَا يَرَأَى النَّاسُ بِخَيْرٍ»^(١) مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ. فَقَطُّ^(٢).

١٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَضْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ^(٣) حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ، ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٥٩٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَاكِيهِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ^(٥)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ^(٦)، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ»^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ السَّمَاكِ بَيْغَدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا حَوْشَبُ بْنُ عَقِيلٍ، ثَنَا

(١) في (و): «في خير».

(٢) البخاري (٣٦/٣) من حديث مالك، ومسلم (١٣١/٣) من حديث عبد العزيز بن أبي حازم والثوري ويعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم به.

(٣) في التلخيص: «معاوية بن أبي قيس»، وعبد الله أخرجه له مسلم دون البخاري.

(٤) إتحاف المهرة (١٧/٦٦-٢١٨٨٢).

(٥) هو: عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي.

(٦) في التلخيص: «المقبري».

(٧) إتحاف المهرة (١١/١٩٣-١٣٨٧٦).

مَهْدِيُّ بْنُ حَسَّانَ الْعَبْدِيِّ^(١)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٠١- أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ^(٤)، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ فِي شَعْبِ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيَسْتَ أَيَّامُ صِيَامٍ، إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) كَذَا سُمِّيَ هُنَا، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مَهْدِي بْنُ حَرْبٍ، وَمَهْدِي بْنُ أَبِي مَهْدِي الْهَجْرِي الْمَحَارِبِي، مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ.

(٢) إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ (١٥/٤١٧-١٩٦٠٨).

(٣) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِتْحَافِ: «قُلْتُ: لَمْ يَخْرُجِ الْبُخَارِيُّ لِمَهْدِي وَلَا لِحَوْشِبٍ».

(٤) هِيَ: حَبِيبَةُ بِنْتُ شَرِيقَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ الْهَذَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنه. مِنْ رِوَاةِ التَّهْذِيبِ.

(٥) إِتْحَافُ الْمَهْرَةِ (١١/٧٠٩-١٤٩١٥).

(٦) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِتْحَافِ: «قُلْتُ: وَلَا ابْنَ إِسْحَاقَ فِيهِ سَنَدٌ آخِرٌ، قَالَ أَحْمَدُ - (٢/١٦) -

ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الزُّرْقِيِّ عَنْ أُمِّهِ بِهَذَا، فَهَذَا إِنْ كَانَ ابْنُ إِسْحَاقَ سَمِعَهُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ فِيهِ شَيْخَانُ وَلَا فَيَزِيدُ بْنُ الْهَادِ أَوْثَقَ وَحَدِيثُهُ أَحْفَظُ». وَقَدْ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢/١٩٢، ١٩٤) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ عَنْ أُمِّهِ، وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ الْإِخْتِلَافَ فِي إِسْنَادِهِ فِي الْعِلَلِ (٤/١٢٩) وَقَالَ: «وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ، وَأَسَانِيدُهُ كُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ»، وَسَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ (٣٠٢٣) مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرْقِيِّ عَنْ =

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٦٠٢ - **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ - فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ^(١)، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ. إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَمْرٍو: كُلْ، فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا، وَيَنْهَانَا عَنْ صِيَامِهَا. قَالَ مَالِكٌ: وَهِنَّ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ^(٢).

١٦٠٣ - **أخبرني** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ^(٣).

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ». أَوْ: «لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

= جدته حبيبة عن بديل بن ورقاء، يعني بدل علي رضي الله عنه!

(١) اسمه: يزيد، ويقال هو مولى عقيل بن أبي طالب. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ٤٨٤ - ١٥٩٦٤).

(٣) هذا الطريق - طريق أبي العباس المحبوبي - لم نجده في الإتحاف.

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٤٤ - ١٥٠٥٢)، و(٦/ ٦٩٢ - ٧٢٠٥).

١٦٠٤- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فُلَانًا لَا يُفْطِرُ نَهَارَ الدَّهْرِ. قَالَ: «لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ»^(١).

١٦٠٥- أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلِيُّ بِالطَّائِرَانِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ نُورِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ»^(٢) عَلَيكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَحِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءٍ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهَا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَقَدْ أَخْرَجَاهُ: حَدِيثُ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَكِيِّ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «صُمْتَ أَمْسِي؟». قَالَتْ: لَا. قَالَ: «فَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟». الْحَدِيثُ^(٤).

فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ،

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٦٩٢-٧٢٠٥).

(٢) في (و): «افترض الله».

(٣) إتحاف المهرة (١٦/ ٩٩٦-٢١٤٩٩)، وفي إسناده اختلاف على عبد الله بن بسر رضي الله عنه، انظره في السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٢٠٩-٢١١)، وعلل الدارقطني (١٥/ ٣١٠).

(٤) بل انفرد به البخاري (٣/ ٤٢) من حديث شعبة - لا همام - عن قتادة به، وقال عقبه: «وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرة حدثته».

ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ لَهُ أَنَّهُ نَهَى^(١) عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حِمَصِيٌّ.
وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

١٦٠٦- أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ^(٢) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّه، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثُونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ^(٤) أَيِّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ لَهَا صِيَامًا؟ فَقَالَتْ: يَوْمُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَامُوا بِاجْتِمَاعِهِمْ إِلَيْهَا، فَقَالُوا: إِنَّا بَعَثْنَا إِلَيْكَ هَذَا فِي كَذَا وَكَذَا، فَذَكَرَ أَنَّكَ قُلْتَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَتْ: صَدَقَ^(٥)، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُمَا يَوْمَانِ عِيدٌ لِلْمُشْرِكِينَ»^(٦)، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَفَهُمْ^(٧).

١٦٠٧- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتْ

(١) قوله: «نهى» مثبت من (د) والتلخيص، وهو ساقط من سائر النسخ.

(٢) في (و) و(د): «حكيم».

(٣) قوله: «أنا عبد الله» سقط من (و) و(د)، وهو ابن المبارك.

(٤) قوله «عن» سقط من (و).

(٥) في (و): «نعم صدق».

(٦) في (و) و(د)، والتلخيص: «المشركين».

(٧) إتحاف المهرة (١٨/ ١٥٦-٢٣٤٨٣).

امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ: وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ نَهَيْتُهَا عَنْهُمَا، وَقُلْتُ: لَوْ كَانَ سُورَةٌ وَاحِدَةً لَكَفَّتِ النَّاسَ. وَأَمَّا قَوْلُهَا: يُفْطِرُنِي إِذَا صُمْتُ، فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ فَتَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، فَلَا أَصْبِرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَا تَصُومُ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». وَأَمَّا قَوْلُهَا: بِأَنِّي لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَلِكَ، لَا نَكَادُ نَسْتَقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ: «فَإِذَا اسْتَقِظْتَ فَصَلِّ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي

طَالِبٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ

أَبِي بَشِيرٍ^(٢)، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُذَيْنٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ

صِيَامِكُمْ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»^(٣).

(١) إتحاف المهرة (٥/ ١٩٨-٥٢٠٣).

(٢) يعني: مؤذن مسجد دمشق، من أهل قنسرين، لا يعرف اسمه كما قال المصنف وغيره، ووثقه العجلي، وهو من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٥/ ١١٢-١٨٩٧٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ هَذَا لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ^(١)، وَلَيْسَ بَيَّانُ ابْنِ بَشِيرٍ، وَلَا بِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَشَاهِدُ هَذَا بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ.

١٦٠٩- **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سِمَاكِ الْحَنْفِيِّ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ مَرْثِدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٢) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَقُلْتُ: أَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: أَنَا كُنْتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْهَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣)، أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، أَفِي رَمَضَانَ، أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: «بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا، فَإِذَا قُبِضَ الْأَنْبِيَاءُ رُفِعَتْ، أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَيِّ رَمَضَانَ هِيَ؟ قَالَ: «الَّتِي سُمِّيَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَالْعَشْرِ الْآخِرِ». قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَدَّثَ،

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: هو مجهول».

(٢) هو: مرثد بن عبد الله الزماني، ويقال الذماري. من رجال التهذيب.

(٣) في النسخ الخطية كلها في هذا الموضع زيادة كلمة: «تكون» وهي مقحمة نتيجة انتقال نظر للسطر الذي بعده، وهي غير موجودة في التلخيص، ولا في شعب الإيمان (٢٥٨/٥) للبيهقي حيث رواه عن المصنف به، فحذفناها، وهذا يدل على أن نسخ المستدرک الموجودة الآن إنما ترجع إلى نسخة واحدة، وأنها نسخة متأخرة وغير منضبطة، كما أوضحنا في المقدمة.

فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ: فِي أَيِّ الْعَشْرِينَ؟ قَالَ: «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا». ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِي - أَوْ: لَمَّا أَخْبَرْتَنِي - فِي أَيِّ الْعَشْرِ هِيَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ عَلَيَّ غَضَبًا مَا غَضِبَ عَلَيَّ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَأُطْلِعَكُمْ عَلَيْهَا، الْتِمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٦١٠ - حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُمَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَرْوَيْهِ الْمُؤَدُّونُ^(٣)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُونِي مَعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَقُولُ لِي: لَا تَتَكَلَّمْ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا. قَالَ: فَدَعَاهُمْ، وَسَلَّاهُمْ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، أَيَّ لَيْلَةٍ تَرَوْنَهَا؟». قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْلَةُ إِحْدَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْلَةُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ آخَرُ: خَمْسٍ، وَأَنَا سَاكِتٌ. فَقَالَ: مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: إِنْ أَذِنْتَ لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَتَكَلَّمْتُ. قَالَ: فَقُلْ، مَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ^(٤) إِلَّا لِتَتَكَلَّمَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أَحَدْتُكُمْ بِرَأْيِي؟ قَالَ: عَنْ ذَلِكَ

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ١٨٧-١٧٦٠٧).

(٢) ومالك بن مرثد وأبوه لم يخرج لهما مسلم، وقد وثق ابن حبان والعجلي أباه، ونقل الذهبي وابن حجر عن العقيلي: «لا يتابع على حديثه»، ولم يرو عنه غير ابنه، وسيأتي برقم (٤٠٠٢) وقال هناك: صحيح الإسناد فحسب.

(٣) هو: محمد بن إبراهيم بن سعد بن قطبة القيسي النيسابوري، وعنه أحمد بن سعيد بن إسماعيل أبو الحسن بن أبي عثمان الحيري النيسابوري.

(٤) في التلخيص: «ما سألتك».

نَسْأَلُكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: السَّبْعُ، رَأَيْتُ اللَّهَ ذَكَرَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، وَمَنْ الْأَرْضِينَ^(١) سَبْعًا، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ سَبْعٍ، وَبَرَزَ نَبْتُ الْأَرْضِ [سَبْعٌ]^(٢). قَالَ: فَقَالَ: هَذَا أَخْبَرْتَنِي مَا أَعْلَمُ، أَرَأَيْتَ مَا لَا أَعْلَمُ مِنْ^(٣) قَوْلِكَ نَبْتُ الْأَرْضِ سَبْعٌ؟ قَالَ: قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا﴾. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَفَكَهَهُ وَأَبَّا﴾^(٤). وَالْأَبُّ نَبْتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُهُ الدَّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي لَمْ تَجْتَمِعْ شُئُونُ رَأْسِهِ بَعْدُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَرَى الْقَوْلَ إِلَّا كَمَا قُلْتَ. قَالَ: وَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَمَرْتُكَ أَنْ لَا تَكَلَّمَ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا، وَإِنِّي أَمُرُّكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ. قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦١١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ^(١) قَالَ: ذَكَرْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِطَالِبِهَا إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ [بَعْدَ حَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»^(٢) فِي

(١) في (و): «الأرض».

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، والعبارة التي بعده تقتضي وجوده.

(٣) في التلخيص: «ما».

(٤) (عبس: ٢٦).

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٦٩٢-٨٧٧٠)، وكليب بن شهاب المجنون والد عاصم لم يخرج له مسلم.

(٦) هو: عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري. من رجال التهذيب.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، والظاهر أنه =

تَسْعِ أَوْ فِي سَبْعِ يَنْقَيْنَ، أَوْ خَمْسِ يَنْقَيْنَ، أَوْ فِي ثَلَاثِ يَنْقَيْنَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ». فَكَانَ لَا يُصَلِّي فِي الْعَشْرِ بِنِ إِلَّا صَلَاتَهُ سَائِرَ سَنَتِهِ، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ اجْتَهَدَ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦١٢- ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى الْقَاضِي، ثنا أَبُو يُونُسَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّائِمُ الْمُتَطَوُّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(٢).

١٦١٣- حدثنا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ الْخَاقَانِيُّ، ثنا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَطَوُّعُ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَتِلْكَ الْأَخْبَارُ الْمُعَارِضَةُ لِهَذَا لَمْ يَصَحَّ مِنْهَا شَيْءٌ.

١٦١٤- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْعَدْلِيُّ^(٤)، ثنا أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ

= سقط بسبب انتقال نظر الكاتب، وبزيادته يستقيم المعنى.

(١) إتحاف المهرة (١٣/٥٦٨-١٧١٤٧).

(٢) إتحاف المهرة (١٨/١٦-٢٣٣٠٣) ولم يذكر إسناد الحاكم.

(٣) إتحاف المهرة (١٨/١٦-٢٣٣٠٣) ولم يذكر إسناد الحاكم.

(٤) هو: إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم، أبو إسحاق النيسابوري.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٢)، عَنْ أَبِي بِنِي كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَ عَامًا، فَلَمْ يَعْتَكِفْ، وَاعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ لَيْلَةً^(٣).

١٦١٦- أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مَحْبُوبٍ الرَّمْلِيُّ^(٤) بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ بْنِ مَالِكٍ^(٥)، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صِيَامٌ، إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٧).

(١) إتحاف المهرة (١/٦٢٧-٩٢٧).

(٢) هو: نافع، أبو رافع الصائغ المدني. من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١/٢٦٢-١٢٢).

(٤) في (و) و(د): «الذهلي».

(٥) هو: نافع بن مالك بن أبي عامر. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (٧/٢٨٥-٧٨٢٢).

(٧) تفرد برفعه عبد الله بن محمد بن نصر، والصحيح موقوف، وانظر سنن الدارقطني

(٣/١٨٣)، والبيهقي (٤/٣١٨).

وَلِفَقْهَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي ضِدِّ هَذَا حَدِيثَانِ ذَكَرَهُمَا^(١)، وَإِنْ كَانَا لَا يُقَاوِمَانِ هَذَا^(٢) الْخَبَرَ فِي عَدَالَةِ الرُّوَاةِ.
الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

١٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَّازُ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ^(٣)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ يَوْمًا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْتَكِفْ، وَصُمْ يَوْمًا»^(٥).
الْحَدِيثُ الثَّانِي:

١٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ»^(٦).

لَمْ يَحْتَجَّ الشَّيْخَانِ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ^(٧) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ^(٨).

-
- (١) كذا في النسخ ولعلها كانت: «أذكرهما».
- (٢) قوله: «هذا» ساقط من (و) و(د).
- (٣) هو: عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي. من رجال التهذيب.
- (٤) في (و): «بريد».
- (٥) إتحاف المهرة (٨/ ٦١٢-١٠٠٦٣) تفرد به عبد الله بن بديل بن ورقاء وهو ضعيف.
- (٦) إتحاف المهرة (١٧/ ١٩٨-٢٢١١٩).
- (٧) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: إنما اتفقا على الإعراض عن روايته عن الزهري. وليس هو علة هذا الخبر بل علته سويد».
- (٨) في (و): «يزيد».

١٦١٩- أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين^(١)، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا ورقاء^(٢)، عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾^(٣) وَاحِدٌ ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾. قَالَ: زَادَ مِسْكِينًا آخَرَ ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾، وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ وَضَعَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصَّيَامَ، وَأَمَرَ أَنْ يُطْعِمَ الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

١٦٢٠- أخبرنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالرِّيِّ، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي، ثنا وهيب^(٦)، ثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قَالَ: رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُطْعِمَ^(٧) عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ^(٨).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٢١- أخبرنا عبيد الله^(٩) بن محمد البلخي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل

-
- (١) في (و): «الحصين».
 - (٢) هو: ورقاء بن عمر بن كليب البشكري. من رجال التهذيب.
 - (٣) (البقرة: ١٨٤).
 - (٤) إتحاف المهرة (٧/ ٤٢١-٨١١٠).
 - (٥) بل أخرجه البخاري (٦/ ٢٥) من حديث زكريا بن إسحاق عن عمرو به مختصرا.
 - (٦) في (و) و(د): «وهب».
 - (٧) كذا في (م) والتلخيص، وفي سائر النسخ الخطية: «ويفطر».
 - (٨) إتحاف المهرة (٧/ ٥٠٠-٨٣١١).
 - (٩) في (و) و(د) و(م) و(ح)، والإتحاف: «عبد الله».

السُّلَمِيُّ^(١)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ نَعِيمُ بْنُ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرِ حِمَاصٍ يَقُولُ: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُذْرِكُ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا.

هَذَا آخِرُ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمِي مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي أَبْوَابِ كِتَابِ الصَّيَامِ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجْهُ الشَّيْخَانِ.



(١) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف. من رجال التهذيب.

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، وصوابه: «الأنماري»، كما في مصادر ترجمته، وهو ثقة لكن لم يخرج له الشيخان.

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٥٢٠-١٧٠٨٦).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «كذا قال، ومعاوية إنما احتج به مسلم، وليس الحديث على شرط واحد منهما، بل هو حسن»، وقال ابن حجر في الإتحاف حكاية عن الحاكم: «وقال على شرطهما»، ثم قال: «كذا زعم».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ

١٦٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «مَرَّةً وَاحِدَةً، فَمَنْ أَرَادَ يَتَطَوَّعُ»^(١).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو سِنَانٍ هَذَا هُوَ الدُّوْلِيُّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).
فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا سُفْيَانَ بْنَ حُسَيْنٍ، وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ الَّذِينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ.

١٦٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيَرْفَعُ الثَّالِثَةُ»^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٨/ ١٣٩-٩٠٨٦).

(٢) أبو سنان ثقة، لكن لم يخرج له الشيخان.

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ٢٧٥-٩٣٦٧)، وسفيان بن حبيب البصري ثقة، لكن لم يخرج له الشيخان.

١٦٢٤- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَفَدَّ اللَّهُ ثَلَاثَةَ: الْغَازِي، وَالْحَاجَّ، وَالْمُعْتَمِرَ»^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٢٥- **أخبرنا** بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْزُوقِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٢٦- **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ^(٣) الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ وَأَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى

(١) إتحاف المهرة (١٤/ ٥٣٥-١٨١٦٨).

(٢) إتحاف المهرة (١٥/ ٤٢-١٨٨٢٧)، وشريك بن عبد الله القاضي فيه ضعف، وذكر المصنف في المدخل أن مسلماً أخرج له في الشواهد.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «أبو بكر بن أبي دارم»، والمثبت من الإتحاف وهو الموافق لسائر أسانيد المصنف وكتب الرجال، وهو: أحمد بن محمد بن السري، ابن أبي دارم الشيعي الحافظ الكوفي، قال المصنف: «رافضي غير ثقة»، وقال: «تركت حديثه، وأخرجت من يدي ما كتبت عنه»، كذا قال!.

النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿١﴾. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الرَّادُّ وَالرَّاحِلَةُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ تَابَعَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ سَعِيدًا عَلَى رِوَايَتِهِ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ:

١٦٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدُوبَةَ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو قَتَادَةَ^(٣)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٤). فَقِيلَ: مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الرَّادُّ وَالرَّاحِلَةُ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٢٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ^(٦)، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»^(٧).

(١) (آل عمران: ٩٧).

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٢٢١-١٥٩١)، وتصحفت فيه: «في المناسك» إلى: «في المناقب».

(٣) في (و): «رواية».

(٤) هو: عبد الله بن واقد الحراني، ضعيف ذكره المزني تمييزاً.

(٥) (آل عمران: ٩٧).

(٦) إتحاف المهرة (٢/ ٢٢١-١٥٩١).

(٧) هو: المغيرة بن سلمة. من رجال التهذيب.

(٨) إتحاف المهرة (١٥/ ٤٧٤-١٩٧٢١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

١٦٢٩- **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ^(١)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ بَرِيدًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٣).

١٦٣٠- **أخبرنا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَرَّازُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَرَدْتُ سَفَرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُودِّعُنَا: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٣١- **حدثنا** أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو^(٥)، بَنِي مَيْمُونٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ

(١) هو: ابن عبد الحميد.

(٢) إتحاف المهرة (١٤/٦٧٣-١٨٤٥٩).

(٣) بل أخرجاه والذي قبله من طرق عن سعيد به؛ البخاري (٤٣/٢) ومسلم (١٠٣/٤)، وعند مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن سعيد به: «أن تسافر المرأة ثلاثاً» بدل «بريدا».

(٤) إتحاف المهرة (٨/٦٢٢-١٠٠٨٧)، وسيأتي في الدعاء (٢٥٠٣).

(٥) كذا في النسخ الخطية كلها، والإتحاف، وصوابه: «ابن عمر» كما في مصادر ترجمته.

حَمْزَةُ الرَّيَّاتِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُشَاءَةً مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: «ارْطُطُوا عَلَيَّ أَوْسَاطِكُمْ بِأُزْرِكُمْ». وَمَشَى خِلْطَ الْهَزْوَلَةِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٣٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَكَا نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَشْيِ فَدَعَا بِهِمْ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالنَّسْلَانِ». فَنَسَلْنَا، فَوَجَدْنَاهُ أَخَفَّ عَلَيْنَا^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٣٣- أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرَفِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ، أَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِعَارِهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ٢٦١-٥٣٦٨)، وحمزان بن أعين الكوفي ضعيف.

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٣٤٤-٣١٦٥)، وسيأتي في الجهاد (٢٥١٩).

(٣) إتحاف المهرة (٩/ ٥٥٩-١١٩٢٥)، وسيأتي في الجهاد (٢٥١٨) وقال صحيح الإسناد،

وفي البر (٧٥٢٣) وقال: «على شرط الشيخين!»، وشرحبيل بن شريك المعافري أخرج

له مسلم دون البخاري.

١٦٣٤- حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ
الْبَصْرِيُّ بِمُضَرٍّ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ
يُحَدِّثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَمْ يُغْلَبِ
اثنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ»^(١).

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَالْخِلَافُ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ، قَدْ شَرَحْتُهَا فِي كِتَابِ:
التَّلْخِصِ.

١٦٣٥- حدثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا وَهُمْ نَفَرٌ،
فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ؟». فَاسْتَفَرَّاهُمْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ
هُوَ مِنْ أَحَدِهِمْ سِنًا، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟». قَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا،
وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ. قَالَ: «اذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»^(٥).

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٨٥-٨٠٣١)، ولكنه لم يذكر هذا السند فيه.

(٢) في التلخيص: «على شرط البخاري»^(١)، وصححه في الجهاد (٢٥١٧) على شرطهما
أيضاً، وقال أبو حاتم في العلل (٣/ ٤٨٧): «مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام يكون
كلام النبي».

(٣) هو: إبراهيم بن عبد الله بن سليمان السعدي.

(٤) هو: عطاء مولى أبي أحمد الحجازي لم يرو عنه غير المقبري، ولم يخرج له الشيخان.

(٥) إتحاف المهرة (١٥/ ٤١٢-١٩٥٩٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٣٦- **ثنا** أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزْنِي^(١)، **ثنا** جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، **ثنا** عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، **ثنا** قَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزْنِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِذَا كَانَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ، ذَلِكَ أَمِيرُ أَمْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٣٧- **أخبرنا** عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِي بِالْكُوفَةِ، **ثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِي، **ثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسي، **ثنا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ^(٣) ثُوبَانَ، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِي قَالَ: حَمَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضِعَافٍ لِلْحَجِّ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ، فَقَالَ: «مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا عَلَى ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمُ، ثُمَّ امْتَنِعُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٦٣٨- **حدثنا** أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ، **ثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) في (و) و(د) و(ح): «المزكي».

(٢) إتحاف المهرة (١٢/ ١٥٣-١٥٢٨٦).

(٣) في (و) و(د): «عن».

(٤) إتحاف المهرة (١٦/ ٣٣٥-٢٠٨٧١).

الْحُسَيْنِ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١) - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً، وَائْتَدِعُوهَا^(٢) سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرِاسِيٍّ»^(٣).

١٦٣٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنُ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوْقَ كُلِّ ظَهْرٍ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، وَإِذَا رَكَبْتُمُوهُمْ^(٤) فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، لَا تُقْصِرُوا عَنْ حَاجَةٍ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) كذا، والصواب: «الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه»، قال الحافظ في الإصابة (٢٦٦/١): «ووقع عند الحاكم من طريق إبراهيم بن ديزيل عن شبابة عن الليث مثل ما وقع عند البغوي - (٤١/١) - سواء على الخطأ، وقد رواه الدارمي - (١٧٤٥/٣) - في مسنده عن عثمان بن أبي شيبة عن شبابة على الصواب، كما وقع عند أحمد - (٣٩٩/٢٤) - وغيره، قلت: ويؤيد أن ذلك هو الصواب أن يزيد بن أبي حبيب وزبان بن فائد لم يلحقا معاذ بن أنس، وإنما يرويان عن ابنه سهل بن معاذ بن أنس، والله أعلم»، وسيأتي في الجهاد (٢٥١٤) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي وعاصم بن علي عن الليث بزيادة سهل.

(٢) قال ابن الأثير: «أي اتركوها ورفهوها عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، وهو افتعل، من ودع بالضم وداعة ودعة: أي سكن وترفه، وابتدع فهو متدع: أي صاحب دعة، أو من ودع، إذا ترك. يقال: اتدع وابتدع، على القلب والإدغام والإظهار».

(٣) إتحاف المهرة (١٣/٢١١-١٦٥٨٨).

(٤) في (و): «ركبتموها».

(٥) إتحاف المهرة (٤/٣٣٥-٤٣٤٢).

(٦) محمد بن حمزة بن عمرو لم يخرج له مسلم.

وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِهِ:

١٦٤٠ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَخْرُ بْنُ نَضْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَلَى كُلِّ ذِرْوَةٍ بَعِيرٍ شَيْطَانًا، فَاْمْتَنَهُوْهُنَّ بِالرُّكُوبِ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ ﷻ»^(١).

١٦٤١ - **حدثنا** أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ، وَعَنِ الْجَلَّالَةِ وَالْمُجْتَمَةِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، ثُمَّ لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٢ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٥)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (١٥/٢٣٠-١٩٢٠٤).

(٢) إتحاف المهرة (٧/٦١٤-٨٥٩٧) وفاته هذا الموضع، وسيأتي برقم (٢٢٧٤) و(٢٥٢٥) و(٧٤٣٢) و(٧٤٤٠).

(٣) هو: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٥/٢٧٥-١٩٢٩٩).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: خرجه مسلم بهذا السند»، مسلم (٦/١٦٣) من =

١٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا رُوَيْمُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ؛ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ لِلْمُسَافِرِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٤- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ^(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَبٍ السَّمَّاكُ^(٣)، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَا^(٤) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

= حديث إسماعيل بن جعفر عن العلاء به.

(١) إتحاف المهرة (٢/ ٣٠٩-١٧٧٥)، وسيأتي في الجهاد (٢٥٦٤) من وجه آخر ضعيف، وقال الترمذي في العلل (ص ٣٤٦): «سألت محمدا -يعني البخاري- عن هذا الحديث، فقال: إنما روي هذا الحديث عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ -يعني مرسلا-، وإنما ذكر فيه عن أنس: روي بن يزيد هذا، قلت له: فإنهم ذكروا عن محمد بن أسلم أنه روى هذا الحديث عن قبيصة عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن أنس، فلم يعرفه محمد وجعل يتعجب من هذا»، وكذا أعله بالإرسال مسلم وأبو زرعة وأحمد بن سلمة النيسابوري في العلل لابن أبي حاتم (٥/ ٦٨٤) والدارقطني في العلل (١٢/ ١٩٢).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «أبو بكر أحمد بن محمد بن بالويه»، والمثبت من سائر أسانيد المصنف، ومن السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٢٥٦) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء.

(٣) في الإتحاف: «محمد بن ربح».

(٤) في (و) و(د) و(ح): «ثنا».

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبِيلَ^(١) الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعِيهِ نَضْبًا، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّمِّيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَتْ الرَّجُلُ، إِنَّ اللَّهَ يَبْثُ مِنْ خَلْقِهِ بِاللَّيْلِ مَا شَاءَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٦- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. فَقَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ». فَلَمَّا مَضَى قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُوقْهُ الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (و) و(د) و(ح) و(م) «قبل».

(٢) إتحاف المهرة (٤/١١٩-٤٠٣٢).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قد أخرجه مسلم أيضا» (٢/١٤٢).

(٤) إتحاف المهرة (٣/٢٧٤-٣٠١)، وسيأتي في الأدب (٧٩٩٥).

(٥) إتحاف المهرة (١٤/٦٧٤-١٨٤٦٠)، وسيأتي برقم (٢٥٠٩).

١٦٤٧- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كَعْبًا حَدَّثَهُ، أَنَّ صُهَيْبًا صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرِ قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَّاحِ وَمَا ذَرَيْنِ، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٨- **أخبرنا** أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَيَّاطُ بِغَدَادَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بَرَكْعَتَيْنِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٤٩- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَبَدَأَ لَهُ الْفَجْرُ قَالَ:

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٣١٤-٦٥٦٢)، وسيأتي برقم (٢٥١٦).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «أبو الحسن».

(٣) إتحاف المهرة (٢/ ١٣٧-١٤٠٠).

(٤) كذا قال!، وقد تقدم برقم (١٢٠١) وقال: صحيح وعثمان بن سعد الكاتب ممن يجمع حديثه في البصريين، وسيأتي برقم (٢٥٢٠)، وقال فيه نحو ذلك، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: كذا قال، وعثمان ضعيف، ما احتج به البخاري».

«سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ، وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا فَأَفْضَلَ عَلَيْنَا، عَائِذٌ^(١) بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ». يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٠- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهَ بِمَكَّةَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ^(٤)، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ، فَأَذْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ، وَشَرِّ كُلِّ أَسْوَدٍ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمَنْ سَاكِنِي الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»^(٥).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ -وَأَنَا أَنْظَرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَأَقْرَبُهُ- عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبَسَ ثِيَابَهُ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ^(٦).

(١) في (و) و(د) و(ح): «عائذا».

(٢) إتحاف المهرة (١٤/ ٥٢٠-١٨١٣٧).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرج من طريق ابن وهب» (٨/ ٨٠).

(٤) هو: عبد القدوس بن الحجاج. من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (٨/ ٣١٥-٩٤٥٠)، والزيبر بن الوليد الشامي لم يرو عنه غير شريح بن عبيد الحضرمي، ووثقه ابن حبان.

(٦) إتحاف المهرة (٧/ ٤٤١-٨١٧١)، ويعقوب بن عطاء ليس بالقوي.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَطَاءٍ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ مِمَّنْ جَمَعَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ حَدِيثَهُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا:

١٦٥٢ - **حديثه** أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ^(١).

١٦٥٣ - **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَاجِيَةُ الْخَزَاعِيَّةِ صَاحِبَةُ بُذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطِبَ مِنْ بُذْنِي؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْحَرَ كُلَّ بَدَنَةٍ عَطِيتَ، ثُمَّ يُلْقَى نَعْلُهَا فِي دِمَهِهَا، ثُمَّ يُخْلَى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَأْكُلُونَهَا^(٢).^(٣)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٤ - **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْزُوقٍ^(٤) الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ^(٥)، حَدَّثَنِي

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٢٧٧-٩٣٧١).

(٢) في (و) و(د) و(ح): «فياكلوها».

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٤٨٧-١٧٠٤٠).

(٤) في (و): «عن يزيد»، وفي (د): «عن مرثد».

(٥) يعني: أبا عامر الأسلمي المدني، من رجال التهذيب وهو ضعيف وهذا الحديث من =

نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا، ثُمَّ صَلَّتْ، فَإِنْ شَاءَ أَبَدَلَهَا، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي نَذْرٍ فَلْيُبْدِلْ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَمْلِيُّ^(٢) فِي آخِرِينَ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ^(٣)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يُخْرَمُ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَإِنْ مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ تُخْرِمَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ جَرَتْ فِيهِ مُنَاطَرَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ السَّيِّعِيِّ^(٥)، فَإِنَّهُ أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ

= مما استنكره عليه ابن عدي (٢٥٤ / ٥).

(١) إتحاف المهرة (٩ / ١١١ - ١٠٦١٠).

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها والإتحاف، وقد رواه البيهقي عن المصنف في السنن الكبرى (٣٤٣ / ٤)، غير أنه قال: «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا علي بن حمشاذ العدل، وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحيري، إملاء قالوا: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة» ثم أتم السند والمتن كما هنا، ويغلب على ظننا أن هذا هو الصواب، وأن ما وقع في نسخ المستدرک تصحيف، وانتقال نظر، ولم ندر من هو: علي بن محمد المستملي، إن خلا النص من التصحيف، والله أعلم.

(٣) هو: سليمان بن حيان الأحمر. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٨ / ٧٤ - ٨٩٤٠).

(٥) هو: الحسن بن أحمد بن صالح الحلبي.

الْحَكَمَ، فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ شَيْخُكُمْ، عَنْ شُعْبَةَ؟ فَقُلْتُ: تَأَمَّلْ مَا تَقُولُ، فَإِنَّ شَيْخَنَا أَتَى بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، فَكَأَنَّمَا أَلْقَمْتُهُ حَجَرًا.

١٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاظٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ أَحَبَّ^(١) مِنْ لَيْلٍ^(٢) أَوْ نَهَارٍ^(٣)».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٧- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٥).

(١) في التلخيص: «شاء».

(٢) في التلخيص: «من ليلة».

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ١٧- ٣٩٠٠).

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٥١٠- ٨٣٣٩)، وعمر بن عطاء بن وراز الحجازي ضعيف.

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٥١٠- ٨٣٣٩)، ولم يذكر ابن حجر هذا السند فيه، وهو أيضا غير موجود بالتلخيص، وبالرغم من وجود هذا الحديث في كافة النسخ الخطية التي بأيدينا، إلا أننا لا نشك في كونه مقحم، وأنه نتيجة انتقال نظر الناسخ، فهو يضم سند الحديث =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَأَبُو صَفْوَانَ هَذَا سَمَاهُ غَيْرُهُ مِهْرَانُ مَوْلَى لِقُرَيْشٍ، وَلَا يُعْرَفُ بِالْجَرْحِ.

١٦٦٠- أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ^(٢) الْأَحْمَسِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا. فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى حَبَشِيٍّ أَضْمَعَ أَفْذَعَ^(٣)، بِيَدِهِ مِعْوَلٌ يَهْدُمُهَا حَجَرًا حَجَرًا، فَقُلْتُ لَهُ: شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ^(٤).

= الذي بعده، ومتن وتعليق الحديث الذي قبله، وحديث: «لا ضرورة» لا يعرف بهذا الإسناد، والله أعلم.

(١) في التلخيص: «فليستعجل».

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٩٥-٩٠٠)، ومهران أبو صفوان المكي لا يعرف إلا بهذا الحديث ولم يرو عنه غير الحسن بن عمرو الفقيمي، وثقه ابن حبان.

(٣) في التلخيص: «عمرو»!، وحصين متروك، واستنكر عليه ابن عدي هذا الحديث.

(٤) في (د): «أقرع» وفي التلخيص: «أفدع».

(٥) إتحاف المهرة (١١/ ٣١١-١٤٠٧٨)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: حصين واه، ويحيى الحماني ليس بعمدة».

١٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا أَبُو أُمَامَةَ التَّيْمِيُّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا أَكْثَرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَكَانَ أَنَا يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَجُلٌ أَكْثَرَى فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّ أَنَا يَقُولُونَ لِي^(١): إِنَّهُ^(٢) لَيْسَ لَكَ حَجٌّ. فَقَالَ: أَلَسْتَ تُحْرِمُ، وَتُلَبِّي، وَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَتُفِيضُ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَتَرْمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ لَكَ حَجًّا، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٣). فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «لَكَ حَجٌّ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٦٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّاسَ فِي أَوَّلِ الْحَجِّ كَانُوا يَتَّبِعُونَ بِمَنَى، وَعَرَفَةَ، وَسُوقَ ذِي الْمَجَازِ، وَمَوَاسِمَ الْحَجِّ، فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرْمٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي

(١) قوله: «لي» ساقط من (و) و(د) و(ح).

(٢) قوله: «إنه» ساقط من (و).

(٣) (البقرة: ١٩٨).

(٤) إتحاف المهرة (٩/ ٤٠٦-١١٥٥٧).

مَوَاسِمِ الْحَجِّ»^(١). قَالَ: فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي الْمُصْحَفِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

١٦٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا وَهْبٌ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا مَرَّ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَاتَ بِهَا حَتَّى يُضْبِحَ، وَيُخْبِرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ كَذَا^(٥).

١٦٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْيِيسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ»^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

١٦٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ

(١) يقال أنها قراءة عبد الله بن عباس، وانظر المصاحف لابن أبي داود (ص ١٨٩).

(٢) إتحاف المهرة (٧/٣٩٦-٨٠٥٥).

(٣) بل أخرجه البخاري (١٨١/٢) و(٥٣/٦٢) و(٢٧/٦) من حديث ابن جريج وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس بنحوه.

(٤) إتحاف المهرة (٨/٤٢١-٩٦٨٣).

(٥) في (و): «هكذا»، وانظر صحيح البخاري (١٣٥/٢) و(٧/٣)، ومسلم (١٠٦/٤).

(٦) إتحاف المهرة (١٥/٢٢٠-١٩١٨٨).

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَدَ رَأْسَهُ بِالْعَسَلِ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَهْلُ مُلَبَّدًا.

١٦٦٦- **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ^(٢) وَالتَّلْبِيَةِ^(٣)».

وَقَدْ قِيلَ عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ:

١٦٦٧- **أخبرناه** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٩/٣١٥-١١٢٦٧).

(٢) في (و): «في الإهلال»، وفي (د): «بالتلبية والإهلال».

(٣) إتحاف المهرة (٥/٤٦-٤٩٢٩)، وكذا رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم به، وقال الترمذي (٢/٣٥٤)، وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ ولا يصح، والصحيح هو عن خلاد بن السائب عن أبيه، وهو خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري، وقال البيهقي في الكبرى (٥/٤٢): «والصحيح رواية مالك وابن عينة، عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك عن خلاد بن السائب عن أبيه عن رسول الله ﷺ، كذلك قاله البخاري وغيره» وانظر التاريخ الكبير (٤/١٥٠)، أما المصنف فقد صحح أسانيده الثلاثة على اختلافها، وكذا صحح ابن حبان (٩/١١٣) حديثي السائب بن خلاد وزيد بن خالد.

أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْبٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَنِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا صِيَاحَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ؛ فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ»^(١).

وَقِيلَ: عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَيْبٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرَنِي جَبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ»^(٢).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَ يُعْلَلُ وَاحِدٌ مِنْهَا الْآخَرُ^(٣)، فَإِنَّ السَّلَفَ عليهم السلام كَانَ يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمُ الْأَسَانِيدُ لِمَنْ وَاحِدٍ كَمَا يَجْتَمِعُ عِنْدَنَا الْآنَ، وَلَمْ يُخْرَجِ الشَّيْخَانِ هَذَا الْحَدِيثُ^(٤).

١٦٦٩ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَنَا

(١) إتحاف المهرة (٥/١٥ - ٤٨٨٠).

(٢) إتحاف المهرة (١٥/٦٠٢ - ١٩٩٧٣).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «كذا قال المصنف».

(٤) قال ابن حجر في الإتحاف عقب هذه الأحاديث: «وزعم أن الإسنادين جميعا صحيحان».

الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ^(١)، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجْ، وَالشَّجْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَجْ: رَفَعَ الصَّوْتُ بِالتَّلْيَةِ. وَالشَّجْ: نَحَرَ الْبُذُنَ لِيُتَجَّ الدَّمُ مِنَ الْمَنْحَرِ.

١٦٧٠- حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَيْنَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَلَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ، حَتَّى تَنْقَطَعَ الْأَرْضُ، مِنْ هَهُنَا وَهَهُنَا، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٧١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ

(١) وقيل اسمه: عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، أخرج له الترمذي (٣٥٣-٣٥٢/٢) هذا الحديث وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، ومحمد ابن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع»، وانظر بقية كلامه.

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٢١٣-٩٢٣٧).

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ١١١-٦٢١٣).

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، عَجِبْتُ لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَوْجَبَ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِذَلِكَ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةً وَاحِدَةً، فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْهِ أَوْجَبَهُ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَهْلَ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَعَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَحَفِظَهُ عَنْهُ، ثُمَّ رَكِبَ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهْلًا، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالًا، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يَهْلُ، فَقَالُوا^(١): إِنَّمَا أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهْلًا، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهْلَ حِينَ عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلَّاهُ، وَأَهْلَ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهْلَ حِينَ عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْلًا فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَعَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣)، مُفَسَّرٌ فِي الْبَابِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ.

١٦٧٢- حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّمَاكِ بَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي

(١) في (و): «قَالُوا».

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٨٠-٧٣٧٧).

(٣) خصيف بن عبد الرحمن الحراني، ليس بالقوي، ولم يخرج له مسلم.

الزَّنادِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهْلًا إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُهَاجِرِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرًا مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١٦٧٤- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ بَيْضَاتُ نَعَامٍ، وَهُوَ حَرَامٌ فَرَدَّهِنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) إتحاف المهرة (٥/ ١١٢-٥٠٢٣).

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٥٦٩-٣٧٦٦)، وسيستدركه على شرطهما أيضا برقم (١٧٦٢).

(٣) لم يخرج الشيخان للمطلب، وقال الترمذي (٢/ ٣٦٧): «والمطلب لا نعرف له سماعا من جابر».

(٤) إتحاف المهرة (٤/ ٥٨٢-٤٦٨٨) و(٧/ ٤٢٩-٨١٢٨)، ولم يذكر إسناد الحاكم في

١٦٧٥- أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمارة قال: لقيت جابر بن عبد الله، فسألته عن الضبع، أأكلها؟ قال: نعم. قلت: أصيد هي؟ قال: نعم. قلت: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم^(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقد لخصه جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير.

١٦٧٦- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن عبد السلام، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة، عن جابر بن عبد الله قال: جعل رسول الله ﷺ في الضبع يصبه المخرم كبشا نجديا، وجعله من الصيد^(٢).

١٦٧٧- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح بمرو، ثنا يحيى بن ساسوية^(٣)، ثنا محمد بن أبي يعقوب، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الضبع صيد، فإذا أصابه المخرم، ففيه جزاء: كبش مسن، ويؤكل»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٢٢٧-٢٨٩٧)، وعبد الله بن عبيد بن عمير وشيخه أخرج لهما مسلم دون البخاري.

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٢٢٧-٢٨٩٧).

(٣) هو: يحيى بن ساسوية وقيل: بن ماسوية بن عبد الكريم الذهلي الرقاشي المروزي.

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٢٦٩-٢٩٨٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وِإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ زَاهِدٌ عَالِمٌ، أَدْرَكَ الشَّهَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٦٧٨- **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الصَّغَانِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ^(١)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ

طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى رَأْسِهِ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُخَرَّجٌ بِإِسْنَادِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ دُونَ ذِكْرِ الرَّأْسِ^(٣).

وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

١٦٧٩- **أَخْبَرَنَا** أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

احْتَجَمَ، هُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

١٦٨٠- **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا

حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا أَنْ يَقْتَلَ حَيَّةً فِي الْحَرَمِ بِمَنَى^(٥).

(١) في التلخيص: «زكريا ثنا ابن إسحاق».

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٢٦١-٧٧٧٩).

(٣) البخاري (٣/ ٩٣، ٦٣، ٣٣، ١٥)، ومسلم (٤/ ٢٢)، وفي رواية للبخاري من حديث

عكرمة عن ابن عباس (٧/ ١٢٥): «احتجم النبي ﷺ في رأسه وهو محرم».

(٤) إتحاف المهرة (٢/ ٢٢٦-١٦٠٠).

(٥) إتحاف المهرة (١٠/ ١٦٠-١٢٤٨٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(١).

١٦٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا، وَإِنَّ زِمَالَه رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَزِمَالَه أَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةٌ، فَتَرَلْنَا الْعَرَجَ، وَكَانَتْ زِمَالَتُنَا^(٢) مَعَ غُلَامٍ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْتُ عَائِشَةُ إِلَى جَنْبِهِ، وَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشُّقِّ الْآخَرِ، وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي نَنْتَظِرُ غُلَامَهُ، وَزِمَالَتُهُ حَتَّى يَأْتِينَا، فَاطَّلَعَ الْغُلَامُ يَمْشِي مَا مَعَهُ بَعِيرُهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَلَّنِي اللَّيْلَةُ. قَالَتْ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَضْرِبُهُ وَيَقُولُ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ أَضَلَّكَ، وَأَنْتَ رَجُلٌ، فَمَا يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ، وَيَقُولُ: «انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرَمِ مَا يَضْنَعُ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: كُنَّا نُعْطِي وَجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ، وَكُنَّا

(١) قال ابن حجر في الإتحاف: «أخرجاه بأتم من هذا السياق كما ترى»، نقول: قد أخرجه مسلم عن أبي كريب به كذلك (٤٠/٧)، وأخرجه هو والبخاري (١٤/٣) و(٤/١٦٤، ١٢٩) و(٦/١٦٥، ١٦٤) من طرق عن الأعمش به مطولا.

(٢) في (و): «وكانت زمالنا»، وفي (د) و(ح): «وكان زمالنا».

(٣) إتحاف المهرة (١٦/٨٣٣-٢١٢٧٩).

نَمْتَشِطُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي الْإِحْرَامِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٣- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: فِيمَا الرَّمْلَانِ الْآنَ، وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ، وَقَدْ أَطَأَ^(٣) اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ؟ وَمَعَ ذَلِكَ لَا تَتْرُكُ شَيْئًا كُنَّا نَصْنَعُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٤- **حَدَّثَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الزَّاهِدُ إِمْلَاءً، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِيسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ^(٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ وَضَعَ شَفْتَيْهِ عَلَيْهِ بَيْنَ بَيْنِي طَوِيلًا، فَالْتَفَتَ فَإِذَا عُمَرُ بَيْنَ بَيْنِي، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، هَهُنَا تُسْكَبُ الْعَبْرَاتُ»^(٦).

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٨٣٥-٢١٢٨٣) ولم يعزه للحاكم.

(٢) في الإتحاف: «الحسين».

(٣) في التلخيص: «أطد»، وقال ابن الأثير في النهاية (١/ ٥٣): «أي ثبته وأرساه، والهمزة فيه بدل من واو».

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٨٦-١٥١٣١).

(٥) محمد بن عون، أبو عبد الله الخراساني متروك، أخرج له ابن ماجه هذا الحديث الواحد، واستكره عليه العقيلي وابن عدي.

(٦) إتحاف المهرة (٩/ ٣٣٥-١١٣٣٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٥- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى^(١)، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْنَا مَكَّةَ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَابَ الْمَسْجِدِ، فَأَتَاخَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، وَفَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ، ثُمَّ رَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا حَتَّى قَرَعَ، فَلَمَّا قَرَعَ قَبْلَ الْحَجَرِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ الْحَكَمِ^(٣) - قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ بْنِ جَعْفَرٍ قَبْلَ الْحَجَرِ، وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُقْبِلُهُ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَكَذَا فَفَعَلْتُ^(٤).

(١) في (و) و(د) و(ح): «بن يحيى».

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٣٤٥-٣١٦٧).

(٣) كذا قال، ولعله أراد جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري والد عبد الحميد بن جعفر، لكن الصواب: جعفر بن عبد الله بن عثمان، وقيل: ابن كثير بن حميد القرشي، وأمه بنت عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب، وثقه الإمام أحمد وابن حبان، وقال العقيلي: في حديثه وهم واضطراب ثم أورد له هذا الحديث.

(٤) إتحاف المهرة (١٢/ ٢٣٦-١٥٤٨٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٨٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِغَدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ

الْبَزَّازُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ مَوْلَى
السَّائِبِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا
بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحٍ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (١). (٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ (٣).

١٦٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ،
قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْفَظُوا هَذَا الْحَدِيثَ - وَكَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
وَكَانَ يَدْعُو بِهِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ -: «رَبِّ قَتَّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَاخْلُفْ
عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ لِي بِخَيْرٍ» (٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) (البقرة: ٢٠١).

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٦٦٣-٧١٦٣).

(٣) عبيد المكي مولى السائب لم يرو عنه غير ابنه يحيى، ولم يخرج لهما مسلم، وقد
أخرجه المصنف في التفسير برقم (٣١٣٣) وقال: «صحيح الإسناد» فحسب.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٨٢-٧٣٨١) و(٧/ ١٩٠-٧٦٠٧).

فَإِنَّهُمَا لَمْ يَخْتَجَا بِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَخِي حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ^(١).

١٦٨٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، وَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَيْهِ^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُوَظَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا، ثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ مَسَحَ - أَوْ قَالَ: اسْتَلَمَ - الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوَافٍ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٦٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ^(٤)، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُسَافِعِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَانِ مِنْ

(١) وذكر في المدخل إلى الصحيح (٣٢٠/٢) (١٩٢/٤) أن البخاري أخرج له، ورمز المزي في ترجمته للبخاري تعليقا ولمسلم.

(٢) إتحاف المهرة (٨/٢٢-٨٨١٥)، وقال البيهقي في الكبرى (٥/٧٦): «تفرد به عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف».

(٣) إتحاف المهرة (٩/١٤٥-١٠٧٣٣).

(٤) في الإتحاف: «سعيد».

يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَنَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، وَأَيُّوبُ مِمَّنْ لَمْ يَحْتَجَّا بِهِ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ أَجَلَّةِ مَشَايخِ الشَّامِ^(٢).
وَلِهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٦٩٢- **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْرَانَ الثَّقَفِيُّ إِمْلَاءً مِنْ أَضْلَلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ بَهْرَامٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ، ثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ»^(٣).

١٦٩٣- **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى^(٤)، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٩/٦٢٤-١٢٠٨٠).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ضعفه أحمد، وتركه النسائي».

(٣) إتحاف المهرة (٢/٢١٩-١٥٨٩)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: داود، قال أبو داود: متروك».

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: كذا قال عفان: ثنا رجاء بن يحيى، وصوابه: رجاء أبو يحيى، ليس بالقوي» نقول: رواه الإمام أحمد (١١/٥٧٧) عن عفان فقال «حدثنا رجاء أبو يحيى» به، ورواه (١١/٥٨٤) عن يونس بن محمد فقال «ثنا رجاء بن يحيى» به وقال: «كذا قال يونس رجاء بن يحيى وقال عفان رجاء أبو يحيى، قال عبد الله وحدثناه هذبة بن خالد قال حدثنا رجاء بن صبيح أبو يحيى الحرشي. والصواب أبو يحيى كما قال عفان وهذبة بن خالد»، فعمل الوهم ممن بعد عفان، وأخرج الترمذي لرجاء أبي =

مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّهُ شَدَّ بِاللَّهِ ثَلَاثًا، وَوَضَعَ أَضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ النُّجَبَةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَنَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٢).

وَهَذَا شَاهِدٌ لِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُسَافِعٍ.

١٦٩٤- ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لَلِّسَانَا وَشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقٍّ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٦٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ^(٥).
وَحَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ بِبُخَارَى^(٦)، ثَنَا صَالِحُ بْنُ

= يحى هذا الحديث واستغربه وقال يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفا.

(١) هو: مسافع بن عبد الله بن شيبه، أبو سليمان الحنبل. من رجال التهذيب.

(٢) إتحاف المهرة (٩/٦٢٤-١٢٠٨٠).

(٣) هو: الأحول. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٧/٩٦-٧٤١١).

(٥) هذا الطريق - طريق أبي بكر بن إسحاق - لم نجده في الإتحاف.

(٦) لم ندر من هو، وانظر ما كتبناه في ملحق التراجم تحت اسم: «عمر بن أحمد، أو:

محمد، أو: حاتم، أبو حفص الفقيه، عن صالح بن محمد بن حبيب».

مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ، يَتَكَلَّمُ عَمَّنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ»^(١).
وَقَدْ رُوِيَ لِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يَخْتَجَا بِأَبِي هَارُونَ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنٍ الْعَبْدِيِّ^(٢).

١٦٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ مِنْ أَضَلِّ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْكِلِينِيُّ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا دَخَلَ الطَّوَافَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ قَبَّلَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ. قَالَ: بِمَ؟ قُلْتُ قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا

(١) إتحاف المهرة (٩/٥٨٩-١١٩٩٨)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: عبد الله بن المؤمل واه».

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: أبو هارون ساقط».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «الكليني»، والمثبت من شعب الإيمان للبيهقي (٥/٤٨٠) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، وكذا ضبطه الذهبي وابن ناصر وابن حجر.

بَلَىٰ ﴿١﴾. خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَقَرَّرَهُمْ بِأَنَّهُ الرَّبُّ، وَأَنَّهُمُ الْعَبِيدُ، وَأَخَذَ عَهودَهُمْ وَمَوَائِقَهُمْ، وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي رَقٍّ، وَكَانَ لِهَذَا الْحَجَرِ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ، فَقَالَ لَهُ: افْتَحْ فَاكَ، فَفَتَحَ فَاهُ، فَأَلْقَمَهُ ذَلِكَ الرَّقَّ، وَقَالَ: اشْهَدْ لِمَنْ وَافَاكَ بِالْمُوَافَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِيعَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَلَهُ لِسَانٌ ذَلَقُ، يَشْهَدُ لِمَنْ يَسْتَلِمُهُ بِالتَّوْحِيدِ». فَهُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتُ فِيهِمْ يَا أَبَا حَسَنِ ﴿٢﴾.

١٦٩٧ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ السَّرِيِّ ﴿٣﴾، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، ثَنَا مُجَاهِدٌ قَالَ: قَالَ لِي مَوْلَايَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: كُنْتُ فِيْمَنْ بَنَى الْبَيْتَ، فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَسَوَّيْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، قَالَ: فَكُنْتُ أَعْبُدُهُ، فَإِنْ كَانَ لِيَكُونَ فِي الْبَيْتِ الشَّيْءُ، أَبْعَثُ ﴿٤﴾ بِهِ إِلَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا لَبَنٌ طَيِّبٌ، فَبَعَثْتُ ﴿٥﴾ بِهِ إِلَيْهِ، فَصَبَّوْهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ قُرَيْشًا اخْتَلَفُوا فِي الْحَجَرِ حِينَ أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوهُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ بِالسُّيُوفِ، فَقَالَ: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنَ الْبَابِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: هَذَا الْأَمِينُ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْأَمِينِ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ رَضِينَا بِكَ. فَدَعَا بِثَوْبٍ

(١) (الأعراف: ١٧٢).

(٢) إتحاف المهرة (١١/ ٤٠٠ - ١٤٢٩٠، ١٤٢٨٩)، و (١٢/ ١٦١ - ١٥٣٠٨).

(٣) هو: الحسن بن علي بن زياد السري.

(٤) في (و): «كنت أبعث».

(٥) في (ز) و (م): «فبعث».

فَبَسَطَهُ، وَوَضَعَ الْحَجَرَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لِهَذَا الْبَطْنِ، وَلِهَذَا الْبَطْنِ غَيْرَ أَنَّهُ سَمَى
بَطْنُونًا: «لِيَأْخُذَ كُلُّ بَطْنٍ مِنْكُمْ بِنَاحِيَةٍ مِنَ الثَّوْبِ». فَفَعَلُوا، ثُمَّ رَفَعُوهُ، وَأَخَذَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ بِيَدِهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ:

١٦٩٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
سِمَاكٍ^(٣) بْنِ حَزْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ دُعِيَ النَّاسُ فِي
ذَلِكَ الْيَوْمِ دُعْرًا شَدِيدًا، وَكَانَ سَلُّ السَّيْفِ فِينَا عَظِيمًا، فَقَعَدْتُ فِي بَيْتِي،
فَعَرَضْتُ لِي حَاجَةٌ فِي^(٤) السُّوقِ فَخَرَجْتُ، فَإِذَا فِي ظِلِّ الْقَصْرِ نَفَرٌ جُلُوسٌ
نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَإِذَا سِلْسِلَةٌ مَعْرُوضَةٌ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ،
فَمَنْعَنِي الْبَوَّابُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: دَعِ الرَّجُلَ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَشْرَافُ النَّاسِ
وَوُجُوهُهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ جَمِيلٌ فِي حُلَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، فَقَعَدَ،
فَإِذَا^(٥) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام)، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَرَادَ بِنَاءَ الْبَيْتِ ضَاقَ
بِهِ ذُرْعًا، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَصْنَعُ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ السَّكِينَةَ: وَهِيَ رِيحٌ خَجُوجٌ، فَانْطَوَتْ،
فَجَعَلَ يَبْنِي عَلَيْهَا كُلَّ يَوْمٍ سَاقًا وَمَكَّةُ شَدِيدَةُ الْحَرِّ، فَلَمَّا بَلَغَ مَوْضِعَ الْحَجَرِ

(١) إتحاف المهرة (٦/ ٦٦٤-٧١٦٤).

(٢) هلال بن خباب أبو العلاء العبدي لم يخرج له مسلم.

(٣) قوله: «عن سماك» ساقط من (و) و(د).

(٤) في (و): «إلى».

(٥) في (و) و(د): «فإذا هو».

قَالَ لِإِسْمَاعِيلَ: اذْهَبْ فَالْتَمِسْ حَجَرًا فَضَعُهُ^(١) هَهُنَا، فَجَعَلَ يَطُوفُ فِي الْجِبَالِ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ بِالْحَجَرِ، فَوَضَعَهُ، فَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ، فَقَالَ: مَنْ جَاءَ بِهِذَا؟ - أَوْ مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ أَوْ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ بِهِذَا؟ - فَقَالَ: جَاءَ بِهِ مِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَى بَنَائِي^(٢) وَبَنَاتِكَ، فَبَنَاهُ، ثُمَّ انْهَدَمَ، فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقَةُ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ جُرْهُمُ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ قُرَيْشُ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوا الْحَجَرَ تَشَاجَرُوا فِي وَضْعِهِ، فَقَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ يَضَعُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَبَسِطَ فَوَضَعَ الْحَجَرَ فِي وَسْطِهِ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا مِنْ كُلِّ فَخَذَ مِنْ أَفْحَازِ قُرَيْشٍ أَنْ يَأْخُذَ بِنَاحِيَةِ الثَّيَابِ^(٣)، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهُ^(٤).

قَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قِصَّةُ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ، أَوَّلُ مَا بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ ﷺ، وَهَذَا غَيْرُ ذَلِكَ^(٥).

١٦٩٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. وَثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَسَلْمُ بْنُ

(١) في (و) و(د): «فتضعه».

(٢) في (و) و(د): «بناتك»!

(٣) في (و) و(د): «الثوب».

(٤) إتحاف المهرة (١١/٣٧٢-١٤٢٢١)، واستدركه في التفسير (٣١٩٠) على شرط مسلم أيضا، وخالد بن عرعة وثقه العجلي وابن حبان، ولم يخرج له مسلم.

(٥) بل انفرد به البخاري (٣/١١٢) و(٤/١٤٤، ١٤٢).

جُنَادَةَ، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ رَمِي الْجِمَارِ وَالطَّوَافُ وَالسَّغْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ لَا لِغَيْرِهِ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٠٠ - **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيُّ^(٢)، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ لَكُمْ فِيهِ الْكَلَامَ، فَمَنْ تَكَلَّمَ، فَلَا^(٣) يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٤).

١٧٠١ - **حدثناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنْكُمْ تَتَكَلَّمُونَ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ أَوْفَقَهُ جَمَاعَةٌ.

١٧٠٢ - **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٤٦٤ - ٢٢٦٢٧)، وعبيد الله بن أبي زياد المكي القداح فيه لين.

(٢) هو: محمد بن صالح بن علي، أبو جعفر الأشج الهمداني.

(٣) في (و): «لا».

(٤) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف.

(٥) هذا الحديث لم نجده في الإتحاف.

الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ مِنْ وَرَائِهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(١).^(٢)
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجْهُ هَكَذَا.

١٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الدُّورِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مَاءً فِي الطَّوَافِ^(٣).
هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ^(٤)، وَلَمْ يُخَرَّجْهُ بِهِذَا اللَّفْظِ^(٥).

١٧٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ
الْعَوْفِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا
أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا بِخِزَامَةٍ فِي
أَنْفِهِ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ. قَالَ: وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِرَجُلٍ قَدْ رَبَقَ بِسَيْرٍ بِيَدِهِ، أَوْ رَجُلٍ، أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ
ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «قُدِّهِ بِيَدِكَ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي بِهِذَا

(١) (الحج: ٢٩).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٢٨٤-٧٨٢١).

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٣١٢-٧٨٨٩) ولم يعزه للحاكم.

(٤) في (و): «صحيح غريب».

(٥) والمشهور ما أخرجه من طرق عن عاصم به: «شرب رسول الله ﷺ من زمزم وهو قائم»؛ البخاري (٢/ ١٥٦) و(٧/ ١١٠)، ومسلم (٦/ ١١١)، وزاد مسلم من حديث شعبة عنه به: «واستسقى وهو عند البيت».

أَجْمَعَ سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ فِجَاجٍ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا^(٤) أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ^(٥) بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ الْخَثْعَمِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زَادَانَ قَالَ: مَرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَضًا شَدِيدًا، فَدَعَا وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَا شِئًا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعِمِائَةَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِثْلُ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ». قِيلَ: وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «بِكُلِّ حَسَنَةٍ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ»^(٦).

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٢٨٤ - ٧٨٢٠).

(٢) بل أخرجه البخاري (١٥٣/ ٢) و (١٤٢/ ٨) عن إبراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن ابن جريج به.

(٣) إتحاف المهرة (٣/ ٢٤٧ - ٢٩٣٤).

(٤) في (و): «أخبرنا».

(٥) في التلخيص: «علي».

(٦) إتحاف المهرة (٧/ ٦٣ - ٧٣٣٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٠٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْجُلُودِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ^(٢)، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّوْبَةِ يَوْمَ حَطَبَ النَّاسَ، فَأَخْبِرُهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٠٨- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا أَبُو كُدَيْتَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِمَنَى^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: ليس بصحيح، أخشى أن يكون كذبا، وعيسى، قال أبو حاتم: منكر الحديث»، نقول: ثم قال أبو حاتم بعدها (٢٧٧/٦): «روى عن إسماعيل بن أبي خالد عن زاذان عن ابن عباس عن النبي ﷺ حديثا منكرا».

(٢) هو: محمد بن يوسف الزبيدي، عن أبي قرة موسى بن طارق الزبيدي.

(٣) إتحاف المهرة (٣٤٩/٩-١١٣٨٢).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «تفرد به أبو قرة الزبيدي عن موسى»، نقول: بل تابع أبا قرة عمرو بن مجمع - وهو ضعيف - عند ابن خزيمة (٢٤٥/٤).

(٥) إتحاف المهرة (٧٥/٨-٨٩٤١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِمَامُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالصُّبْحَ بِمَنَى، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى عَرَفَةَ، فَيَقِيلُ حَيْثُ قُضِيَ لَهُ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، ثُمَّ يُفِيضُ فَيُصَلِّي بِالْمُزْدَلِفَةِ، أَوْ حَيْثُ قَضَى اللَّهُ، ثُمَّ يَقِفُ بِجَمْعٍ حَتَّى إِذَا^(١) أَسْفَرَ دَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حُرْمٍ عَلَيْهِ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ حَتَّى يَزُورَ الْبَيْتَ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ^(٣) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٧١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى^(١)، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا آدَمَ، لَهُ ضَفِيرَتَانِ، عَلَيْهِ مَسْحَةٌ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَكَانَ يُلَبِّي، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوَّاءٌ مِنْ غَوَّاءِ النَّاسِ، فَقَالُوا: يَا أَعْرَابِي، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمُ تَلْبِيَةٍ، إِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ انْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: جَهْلَ النَّاسُ أَمْ نَسُوا؟ وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ، فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ إِلَّا أَنْ

(١) قوله «إذا» سقط من (و) و(د).

(٢) إتحاف المهرة (٦/٦٠٧-٦٠٦).

(٣) في (و) و(د): «حديث صحيح».

(٤) في التلخيص: «عينة».

يَخْلِطُهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ^(٢).

١٧١١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ^(٣)،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ^(٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْتَةَ، وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ.

وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ تَقْصِيرًا فِي سَنَدِهِ:

١٧١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ
يُقَالُ: ارْفَعُوا عَنْ مُحَسَّرٍ^(٦)، وَارْتَفَعُوا عَنْ عُرْنَاتٍ^(٧).^(٨)

(١) إتحاف المهرة (١٠/ ٢٨٥-١٢٧٧١).

(٢) أصله في مسلم (٤/ ٧٢، ٧١) من حديث كثير بن مدرك عن عبد الرحمن بن يزيد والأسد بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) هو: زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخرساني. من رجال التهذيب.

(٤) في النسخ الخطية كلها: «أبي سعيد» مصحف، والمثبت من التلخيص والإتحاف وسنن البيهقي الكبرى (٥/ ١١٥) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، واسمه نافذ المكي.

(٥) إتحاف المهرة (٨/ ١١٠-٩٠٢٧).

(٦) في (و): «مسحر».

(٧) في (م) والتلخيص: «عرفات».

(٨) إتحاف المهرة (٧/ ٤٤٧-٨١٨٣)، ورواه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن =

أَمَّا قَوْلُهُ: الْعُرْنَاتُ فَالْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ^(١)؛ أَنْ^(٢) لَا تَقْفُوا بِعُرْنَةٍ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: عَنْ مُحَسَّرٍ، فَالنَّزُولُ بِجَمْعٍ؛ أَنْ لَا تَنْزِلُوا مُحَسَّرًا.

١٧١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا سُفْيَانُ.

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى وَاللَّفْظُ لَهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ^(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ خَالِهِ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا وَقُوفًا مِنْ وَرَاءِ الْمَوْقِفِ مَوْقِفًا يَتْبَاعُهُ عَمْرُو بْنُ الْإِمَامِ، فَأَتَانَا ابْنُ مَرْجٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٤)، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، يَقُولُ لَكُمْ: «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ، فَإِنِّكُمْ عَلَى إِزْثٍ مِنْ إِزْثٍ إِبْرَاهِيمَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ

= ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس من قوله، أخرجه البيهقي في الكبرى (١١٥/٥).

(١) في (ح): «عرنة».

(٢) في التلخيص: «أي».

(٣) هو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني.

(٤) هو: زيد بن مربع بن قيطي، وقيل: يزيد، وقيل: عبد الله، وأكثر ما يجيء في الحديث غير مسمى، صحابي، من رجال التهذيب.

(٥) إتحاف المهرة (١٦/٦٨٣-٢١١٥٦).

عَبَادٍ^(١)، ثَنَا عَقَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ غُرُوزَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ بْنِ أَوْسٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ الْإِمَامُ [وَأَفَاضَ]^(٢) قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى نَفْسَهُ»^(٣).

١٧١٥- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبُضْرِيِّ بِمُضَرَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ^(٤) بِمَرْوَ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ غُرُوزَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ الطَّائِي قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ مِنْ جَبَلِي طَيٍّ، وَقَدْ أَكَلْتُ مَطِيَّتِي، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ حَبْلٍ^(٥) إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَقَدْ أَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ

(١) في (و) و(د) و(ح): «عبادة».

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من السنن الصغرى للبيهقي (٢٠٦/٢) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثله سواء، ويبدو أن الذهبي كان قد لاحظ هذا السقط في نسخته، فزاد في هذا الموضع من التلخيص: «وكان وقف».

(٣) إتحاف المهرة (١١/١٦١-١٣٨٣٤).

(٤) في (ز): «المعدل»، وهو: محمد بن أحمد بن حاتم، أبو بكر العدل الداربردي.

(٥) في (م)، والتلخيص: «جبل»، والحبل: المكان المرتفع من الرمال.

نَهَارًا، فَقَدْ قَضَى تَفَثَهُ وَحَجَّهُ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ كَافَّةِ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ.

وَهِيَ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَمْسَكَ عَنْ إِخْرَاجِهِ الشَّيْخَانِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رحمهما الله، عَلَى أَصْلِهِمَا، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مَضْرُسٍ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرُ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَقَدْ وَجَدْنَا عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ حَدَّثَ عَنْهُ^(٢):

١٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ التُّسْتَرِيُّ بِتُسْتَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَضْرُسٍ الطَّائِيِّ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْقِفِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ مِنْ جَبَلِي طَيِّئًا، أَكَلْتُ مَطِيئِي، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا بَقِيَ مِنْ حَبْلِ^(٣) مِنْ تِلْكَ الْجِبَالِ^(٤) إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ - يَغْنِي صَلَاةَ الْغَدَاةِ - وَقَدْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ نَمَّ حَجَّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١١/١٦١ - ١٣٨٣٤).

(٢) وقال الدارقطني في الإلزامات (ص ١٠٧، ١٠٦): «وقد روى عن عروة بن مضرس حميد بن منهب، وعروة بن الزبير، وفي روايتهما نظر».

(٣) في (م): «جبل»، قال ابن الأثير (١/٣٣٣): «الحبل: المستطيل من الرمل، وقيل: الضخم منه، وجمعه حبال، وقيل: الحبال في الرمل كالجبال في غير الرمل».

(٤) في (و) و(م): «الجبال».

(٥) إتحاف المهرة (١١/١٦١ - ١٣٨٣٤)، وقال الذهبي في التلخيص: «قلت: السمتي ليس بثقة»، وقال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: هذه الرواية لا تسوى شيئاً، فإن يوسف بن =

وَقَدْ تَابَعَ عُرْوَةُ بْنُ الْمُضَرِّسِ فِي رِوَايَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ^(١)
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّوْلِيِّ:

١٧١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ.
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ
وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَسَأَلُوهُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: «الْحُجَّ عَرَفَةَ، الْحُجَّ عَرَفَةَ، وَمَنْ جَاءَ
لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَذْرَكَ، أَيَّامَ مِنِّي ثَلَاثَةٌ ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ
فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾^(٢)». وَأَزْدَفَ رَجُلًا فَنَادَى^(٣).

١٧١٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْقَبَائِنِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٤)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي
سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ
إِنَّمَا تَدْفَعُ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْحُمْسُ، فَلَا تَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ، وَقَدْ

= خالد قد اهتموه بالوضع، فلا يصلح الاستشهاد به.

(١) في (و) و(د): «أصحابه».

(٢) (البقرة: ٢٠٣)، وقع في (ز) و(د) و(ح) و(م): «من تعجل».

(٣) إتحاف المهرة (١٠/ ٦٥٤-١٣٥٦٧).

(٤) في التلخيص: «بكير»، وهو: عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. من رجال التهذيب.

تَرَكُوا الْمَوْقِفَ عَلَى عَرَفَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، ثُمَّ يُصْبِحُ مَعَ قَوْمِهِ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَيَقِفُ مَعَهُمْ يَدْفَعُ إِذَا دَفَعُوا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧١٩- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ الْخَوْلَانِيِّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يَبَاهِي الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

١٧٢٠- **أخبرنا** إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْهَاشِمِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْمُؤَدِّنُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ^(٤)، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٤/٢٣-٣٩٠٥) وانظر الحديث الآتي برقم (١٧٨٩).

(٢) إتحاف المهرة (١٦/١١٠٢-٢١٧٠٢).

(٣) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه مسلم» (٤/١٠٧).

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها، وهو مقتضى تصحيح المصنف له على شرط الشيخين، لكن في صحيح ابن خزيمة أصل رواية المصنف (٤/٢٦٠): «علي بن صالح» يعني: ابن صالح بن حي الهمداني، أخرج له مسلم دون البخاري، وكذا عند النسائي (٥/٢٥٣)، والبيهقي في الكبرى (٥/١١٣)، وهو الصواب، ولعل سبب الوهم هنا هو الجمع بين =

مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ لِي: يَا سَعِيدُ، مَا لِي لَا أَسْمَعُ النَّاسَ يُكْبِتُونَ؟ فَقُلْتُ: يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ فُسْطَاطِهِ، فَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ (عليه السلام).^(١)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢١- **حدثني** أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ^(٢)، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ الدَّوْرِيِّ، ثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا مَخْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ^(٣)، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا قَالَ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ». قَالَ: «إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْآخِرَةِ»^(٤).
قَدْ^(٥) اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِدَاوُدَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٢- **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ،

= الطريقين، والله أعلم.

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٨١-٧٣٧٩).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري.

(٣) هو: محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب، ولقبه: محبوب. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٥٠٨-٨٣٣٣).

(٥) في (و): «فقد».

فَيَقُولُ لَهُمْ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي جَاءُونِي شُغْنًا غُبْرًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَفَهُ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، فَأَفَاضَ بِالسَّكِينَةِ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ». وَقَالَ: «لَيْسَ الْبِرُّ بِإِجَافِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ». فَمَا رَأَيْتُ نَاقَتَهُ رَافِعَةً يَدَهَا حَتَّى أَتَى مِنَى^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى الْقَاضِي، ثنا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بُدُوُ الْإِبِضَاعِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقْفُونَ حَافَتِي النَّاسِ قَدْ عَلَّقُوا^(٣) الْقِعَابَ وَالْعِصِيَّ، فَإِذَا أَفَاضُوا تَقَعَّقَعُوا فَأُنْفَرَتْ بِالنَّاسِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ ظِفْرِي نَاقَتِهِ لَا يَمَسُّ الْأَرْضَ حَارِكَهَا^(٤) وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١٥/ ٤٩٠-١٩٧٤٩) وفاته عزوه للحاكم، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي احتج به مسلم دون البخاري.

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٣١٢-١٨٢).

(٣) قوله «قد علّقوا» سقط من (و) و(د) و(ح).

(٤) في (م): «حاركه».

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٤٤١-٨١٧٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٥- أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ الْحَوَّاصِ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ.
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، ثَنَا أَبُو
الْعَالِيَةِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ: «هَاتِ
الْقُطَّ»^(١) لِي حَصِيَّاتٍ مِنْ حَصَى الْحَذَفِ». فَلَمَّا وَضِعْنَ فِي يَدِهِ قَالَ: «بِأَمْثَالِ^(٢)
هَؤُلَاءِ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ
عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَنْصُورٍ^(٤)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ.

(١) في (ز): «هَاتِ الْقَعِيَّاتِ» وضرب على: «القعيَّات»، ثم كتب: «القط»، وفي سائر النسخ: «هَاتِ الْقَعِيَّاتِ الْقَطَّ»، والمثبت من التلخيص، وهو الموافق لرواية الإمام أحمد عن يحيى وإسماعيل (٥/ ٢٩٠)، وعنده عن هشيم (٣/ ٣٥٠): «هلم القط».

(٢) في (و) و(د): «ما مثال».

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٦٠-٧٣٣١)، وزیاد بن الحصین بن قیس الیربوعي أخرج له مسلم دون البخاري.

(٤) هو: عبد الرحمن بن محمد بن منصور، أبو سعيد الحارثي البصري البغدادي.

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ،
ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، قَالُوا: ثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
قُدَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ
يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ، لَا ضَرْبَ، وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
طَهْمَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -
رَفَعَهُ- قَالَ: «لَمَّا أَتَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ
جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاحَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ
الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاحَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ^(٢)
الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى سَاحَ فِي الْأَرْضِ^(٣)». قَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ: الشَّيْطَانُ تَرَجُمُونَ وَمِلَّةٌ أَبِيكُمْ تَتَّبِعُونَ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٨- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيَّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (١٢/٧٠٤-١٦٣١٥).

(٢) في السنن الكبرى والشعب للبيهقي: «في».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من التلخيص، ومن السنن

الكبرى (٥/١٥٣)، وشعب الإيمان (٥/٥٠٦) للبيهقي حيث رواه عن المصنف بسنده

ومتنه سواء.

(٤) إتحاف المهرة (٧/٦٩-٧٣٤٩).

إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أُمِّهِ مُسَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَبْنِي لَكَ بَيْتًا يُظِلُّكَ؟ قَالَ: «لَا، مَتَى مُنَاحٌ مِنْ سَبَقٍ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٢٩ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي هَدَايَاهُ جَمَلًا لِأَبِي جَهْلٍ فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ لِيَغِيظَ الْمُشْرِكِينَ بِذَلِكَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٣٠ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.
وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٨١-٢٣٢١٩).

(٢) مسيكة أم يوسف بن ماهك أخرج لها أبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه، وقال ابن خزيمة: «لست أعرف مسيكة بعدالة ولا جرح، ولست أحفظ لها راويا إلا ابنها»، ولم يخرج لها مسلم.

(٣) إتحاف المهرة (٨/ ١٦-٨٨٠٠).

يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ^(١)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا: «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(٢)، وَ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣) لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ»^(٤)، بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْفَقِيهُ بِمِصْرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِثْمُونٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى^(٥)] بَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنِ اعْتَمَرَ مِنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقْرَةً بَيْنَهُنَّ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) هو: أبو عياش بن النعمان المصيري لا يعرف اسمه، أخرج له أبو داود وابن ماجه هذا الحديث، ولم يخرج له مسلم.

(٢) (الأنعام: ٧٩).

(٣) (الأنعام: ١٦٢).

(٤) إتحاف المهرة (٣/ ٦٠٩-٣٨٥٩).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٥٤) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء، ومن أول قوله: «عن الوليد» موجود في التلخيص.

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ١٢٤-٢٠٤٨٧) ولم يعزه للحاكم.

١٧٣٢- ثنا أبو العباس مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ
الْأَصْبَهَانِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بَغْدَادَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالُوا:
ثَنَا شُعْبَةُ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ - قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) يَقُولُ: سَمِعْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ فَيْرُوزَ يَقُولُ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: حَدَّثَنِي عَمَّا
كَرِهَ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
هَكَذَا بِيَدِهِ، وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ-: «أَرْبَعٌ لَا يَخْرُجْنَ فِي
الْأَضَاحِي: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيِّنُ
عَرَجُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّذِي لَا تُنْقِي». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْأُذُنِ
وَالْقَرْنِ. قَالَ: «فَمَا كَرِهْتَ فَدَعَهُ، وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَى غَيْرِكَ» ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِقَلَّةِ ^(٣) رَوَايَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَدْ أَظْهَرَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فَضَائِلَهُ وَإِتْقَانَهُ.
وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مُتَفَرِّقَةٌ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ لَمْ يُخَرِّجُوهَا.
فَمِنْهَا مَا:

(١) يعني: الدمشقي الكبير، أصله من خراسان.

(٢) إتحاف المهرة (٢/ ٤٨٨-٢١٠٥)، وانظر تعليق المصنف على حديث رقم (٧٧٥٩).

(٣) في (و) و(د): «لعدة».

١٧٣٣- **حديثه** عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي،
 قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ.
 وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَفَّانُ.
 وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُرَيْجَ بْنَ
 كَلْبٍ النَّهْدِيَّ^(١) يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُضْحَى بِأَعْضَبِ
 الْقُرُونِ وَالْأُذُنِ. قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: الْعَضْبُ:
 النِّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ^(٢).
 وَمِنْهَا مَا:

١٧٣٤- **حديثه** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.
 وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَّيَّةَ بْنَ
 عَدِيٍّ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ
 الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ^(٣).
 وَمِنْهَا مَا:

-
- (١) فرق أبو داود وتبعه المزني في تهذيبه بين جري بن كليب السدوسي صاحب قتادة ولم يرو عنه غيره، وبين النهدي الكوفي الذي يروي عنه أبو إسحاق السبيعي، وجمع بينهما البخاري وأبو حاتم وابن حبان، وحديثه هذا في السنن الأربعة.
- (٢) إتحاف المهرة (١١/ ٣٠٩-١٤٠٧٥)، وسيأتي في الأضاحي برقم (٧٧٦١).
- (٣) إتحاف المهرة (١١/ ٣٣٥-١٤١٤٥).

١٧٣٥ - **حديثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي^(١) إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا عَنِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ. قَالَ: الْقَرْنُ؟ قَالَ: الْعَرَجُ. قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنَاسِكَ^(٢). قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَسْتَشِيرَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ^(٣).
وَمِنْهَا مَا:

١٧٣٦ - **حديثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التَّيْسِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ الرُّعَيْنِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا إِلَى عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ^(٤) السُّلَمِيِّ، فَأَقْبَلَ يَزِيدُ ذُو مِصْرٍ^(٥) الْمُفْرَائِيَّ، فَقَالَ لِعُتْبَةَ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ، إِنَّا خَرَجْنَا آتِفًا فِي التِّمَاسِ جَدِّي نُسُكٍ، فَلَمْ نَكُذْ نَجِدْ شَيْئًا يَنْقَى غَيْرَ أَنِّي وَجَدْتُ ثَرْمَاءَ سَمِينَةً، فَقَالَ عُتْبَةُ: فَلَوْ مَا جِئْتَنَا بِهَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ غُفْرًا، أَتَجُوزُ عَنْكَ، وَلَا تَجُوزُ عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ تَشُكُّ وَلَا أَشُكُّ. قَالَ: ثُمَّ أَخْرَجَ عُتْبَةُ يَدَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَى

(١) في التلخيص: «ابن».

(٢) في التلخيص: «المنسك».

(٣) إتحاف المهرة (١١/ ٣٣٥-١٤١٤٥)، وسيأتي في الأضاحي (٧٧٦٥) وما بعده.

(٤) في (و): «عبد الله»، وفي (د): «عبد».

(٥) في التلخيص: «ذو مضر»، وفي (د): «يزيد ومصر القرني»، وفي رواية صدقة الدمشقي هذه يروي أبا حميد عن عتبة، لكن سيأتي في الأضاحي (٧٧٦٨) من طريق عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن أبي حميد قال حدثني يزيد بن خالد المصري قال أتيت عتبة بن عبد، وكذا أخرجه أحمد وأبو داود والبخاري في التاريخ وغيرهم من طريق عيسى بن يونس به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ: عَنِ الْمُوصِلَةِ، وَالْمُضْفَرَةِ، وَالْبَخْقَاءِ، وَالْكَسْرَاءِ، وَالْمُشَيْعَةِ. قَالَ: وَالْمُوصِلَةُ الْمُسْتَأْضَلَةُ قَرْنُهَا، وَالْمُضْفَرَةُ الْمُسْتَأْضَلَةُ أُذُنُهَا، وَالْبَخْقَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا، وَالْمُشَيْعَةُ الْمَهْزُولَةُ أَوِ الْمَرِيضَةُ الَّتِي لَا تَتَّبِعُ الْغَنَمَ^(١).

١٧٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّخْرِ، فَرَمَتْ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الثَّانِي الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).
صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا أَبُو عَمَّارٍ^(٣).

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُبَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالُوا: ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا نَفَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ إِلَّا الْحَيْضُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لَهُنَّ^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١٠/٦٧٧-١٣٥٩٢).

(٢) إتحاف المهرة (١٧/٣٣٥-٢٢٣٥٣).

(٣) هو: الحسين بن حريث بن الحسن، أبو عمار المروزي. من رجال التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (٩/١٨٨-١٠٨٥٤).

(٥) أصله في صحيح البخاري (١/٧٣) و(٢/١٨٠) من حديث عبد الله بن طاوس عن =

١٧٣٩ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا الحجاج بن أبي عثمان الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: حدثني الحجاج بن عمرو الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كُسر، أو عرج فقد حلَّ، وعليه الحج من قابل». قال عكرمة: فسألت أبا هريرة وابن عباس، فقالا: صدق^(١). هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجه.

١٧٤٠ - أخبرنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا محمد بن عثمان بن محمد العنسي، ثنا أبي، ثنا زيد بن الحباب، ثنا سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: حج النبي ﷺ حجتين قبل أن يهاجر - يعني - وحج بعد ما هاجر حجة قرن معها عمره^(٢). هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجه.

١٧٤١ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي وعلي بن عبد الله الحكيمي ببغداد، قالوا: ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا روح بن عبادة، ثنا محمد بن أبي حفصة، عن ابن شهاب، عن أبي سنان^(٣)، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله ﷺ: الحج كل عام؟! قال: «لا، بل حجة

= أبيه: «وكان ابن عمر يقول: إنها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد: إن رسول الله ﷺ رخص لهن».

(١) إتحاف المهرة (٤/ ٢٠٧-٤١٣٧)، وسيأتي برقم (١٧٩١) و(١٧٩٢).

(٢) إتحاف المهرة (٣/ ٣٣٨-٣١٥١)، وانظر علته في سنن الترمذي (٢/ ٣٣٩).

(٣) هو: يزيد بن أمية الدؤلي أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه هذا الحديث، ولم يخرج له البخاري.

وَاحِدَةً، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَسْمَعُوا وَلَمْ تُطِيقُوا^(١)»^(٢).

١٧٤٢ - **حديثه** أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ الْقَصَّارُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانِ الدَّوْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا قَوْمُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ». فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَكُلَّ^(٣) عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لَا، بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ مَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ عَلَيْكُمُ، ثُمَّ إِذَا لَا تَسْمَعُونَ وَلَا تُطِيعُونَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

١٧٤٣ - **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(٦)، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ، فَإِنَّ عُمْرَتَهُمْ طَوَافُهُمْ، فَلْيُخْرِجُوا^(٧) إِلَى التَّنْعِيمِ، ثُمَّ لِيَدْخُلُوهَا، فَوَاللَّهِ مَا

(١) في (و) و(د): «تطيعوا».

(٢) هذا الطريق - طريق محمد بن يعقوب وعلي بن عبد الله - لم نجده في الإتحاف.

(٣) في (و): «لكل».

(٤) إتحاف المهرة (٨/ ١٣٩ - ٩٠٨٦).

(٥) سبق وقلنا أن أبا سنان ثقة، ولكن لم يخرج له الشيخان.

(٦) يعني: أبا إسحاق الكوفي القرشي مولاهم وهو متروك، يروي عن إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، فقول المصنف عقبه: على شرط مسلم، وهم.

(٧) في (و): «فليخرجوا».

دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقَدْ أُسْنِدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ:

١٧٤٤ - **حدثنا** الأستاذ الإمام أبو الوليد رحمه الله، ثنا محمد بن المنذر الهروي، ثنا أبو يحيى محمد بن سعيد بن غالب، ثنا محمد بن كثير، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن محمد بن سيرين، عن زيد بن ثابت قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَرِيضَتَانِ، لَا يَضُرُّكَ بَأَيُّهُمَا بَدَأْتَ»^(٢).
وَالصَّحِيحُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ:

١٧٤٥ - **حدثنا** أبو الوليد، ثنا محمد بن نعيم، ثنا يحيى بن أيوب المقابري، ثنا عباد بن عباد المهلبی، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، أن زيدا بن ثابت سئل عن العُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ، قَالَ: «صَلَاتَانِ لَا يَضُرُّكَ بَأَيُّهُمَا بَدَأْتَ»^(٣).

١٧٤٦ - **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا الحسن بن علي بن زياد، أنا إبراهيم بن موسى، ثنا هشام بن يوسف وعبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج قال: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، فَمَنْ زَادَ بَعْدَهَا شَيْئًا فَهُوَ خَيْرٌ وَتَطَوُّعٌ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأُخْبِرْتُ عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٢٩-٨١٣٠).

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٦٥١-٤٨٣٩).

(٣) إتحاف المهرة (٤/ ٦٥١-٤٨٣٩).

ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا^(١).
هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

١٧٤٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَمْدُويَةَ الْفَقِيهَ بِخَارِي، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: «إِنَّ لَكَ مِنْ الْأَجْرِ عَلَى قَدَرِ نَصَبِكَ وَنَفَقَتِكَ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).
وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

١٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمٍ^(٤) الْأَصْبَهَانِيُّ^(٥)، ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُكْرَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: «إِنَّمَا أَجْرُكَ فِي عُمْرَتِكَ عَلَى قَدَرِ نَفَقَتِكَ»^(٦).

١٧٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ، ثَنَا

(١) إتحاف المهرة (٩/ ١٥٦-١٠٧٦٩).

(٢) إتحاف المهرة (١٧/ ٤٧٢-٢٢٦٣٨).

(٣) بل أخرجه البخاري (٣/ ٥)، ومسلم (٤/ ٣٢) من حديث ابن عون عن القاسم عن عائشة، وعن إبراهيم عن الأسود عنها، وهي الطريق الآتية بعد.

(٤) في (و) و(د): «مسلم».

(٥) هو: علي بن الحسن بن سلم، أبو الحسن النخعي الكوفي الرازي الأصبهاني الحافظ.

(٦) إتحاف المهرة (١٦/ ١٠٣٠-٢١٥٥٤).

يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَجَّ عَلَيَّ وَعُثْمَانُ، فَلَمَّا كَانَا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقِيلَ لِعَلِيِّ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ. فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ ازْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا. فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَنْهَهُمُ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ؟ قَالَ: بَلَى. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتُّع؟ قَالَ: بَلَى^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٧٥٠- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ^(٣)، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا»^(٤). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

١٧٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّمَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ

(١) إتحاف المهرة (١١/٤٠٧-١٤٣١٠).

(٢) أصله في الصحيحين من حديث عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب؛ البخاري (٢/١٤٣)، ومسلم (٤/٤٦).

(٣) في التلخيص: «يزيد بن زريع عن حميد».

(٤) إتحاف المهرة (١/٦٢١-٩١٥).

(٥) بل أخرجاه؛ البخاري في المغازي (٥/١٦٤)، ومسلم (٤/٥٩، ٥٢).

بِحَاجِّ بَعْدَهَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى^(٢)،
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ:
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ فَقَالَ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ^(٣).
فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشَرِبْتَ مِنْهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟
قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْهَا فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا، وَتَضَلَّعْ
مِنْهَا، وَإِذَا فَرَعْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ
الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إِنْ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (٤/ ١٣١-٤٠٥٠).

(٢) هو: أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر البجلي الحلواني، عن محمد بن الصباح
الدولابي.

(٣) في (و): «ماء زمزم» وفي (د): «ماء» بغير إضافة.

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٣٤٠-٧٩٥١).

(٥) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: لا والله، ما لحق، توفي عام خمسين ومائة، وأكبر
مشيخته سعيد بن جبير»، نقول: لكن رواه البيهقي في الكبرى (٥/ ١٤٧) عن المصنف
بإسناده هذا فقال: «عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة قال جاء رجل إلى ابن
عباس به، فزاد المصنف في رواية البيهقي عنه: «ابن أبي مليكة» بين عثمان بن الأسود
وابن عباس، وكذا رواه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة محمد بن عبد الرحمن أبي
غرارة القرشي، وهو ضعيف (١/ ١٥٧) عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا
عن عثمان عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس - فالظاهر أن المصنف هو الذي =

١٧٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمَرْوُوزِيُّ^(١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْجَارُودِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ، فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيدًا أَعَاذَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِيَقْطَعَ»^(٢) ظَمَأَكَ قَطْعَهُ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءً^(٣) زَمَزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ^(٤) أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْجَارُودِيِّ هَذَا^(٦)، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ
١٧٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرَفِيُّ بِمَرْوٍ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْحَجَرِ^(٧).

= قصر في روايته له هاهنا-، وقد اختلف فيه على عثمان بن الأسود، فقبل عنه أيضا:

عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس، وقيل عنه: عن عبد الرحمن بن أبي مليكة عن ابن عباس، وقيل عنه: عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس.

(١) قال ابن القطان والمنذري: «لا يعرف»، وانظر ملحق رجال الحاكم.

(٢) في (و) و(د): «لقطع».

(٣) في (و) و(د): «من ماء».

(٤) في (و) و(د): «اللهم إني».

(٥) إتحاف المهرة (٨/ ٢٢-٨٨١٦).

(٦) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: وهم الجارودي في رفعه، والمحمفوظ عن ابن عيينة

وقفه على مجاهد، كذا رواه الحميدي، وابن أبي عمر، وعبد الرزاق، وغيرهم».

(٧) إتحاف المهرة (٧/ ٥١٠-٨٣٣٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٧٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو بَكْرِ يَحْيَى^(١) بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ^(٢) يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَطِيعُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرَكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ». قُلْتُ لِأَبِي أَمَامَةَ: مُنْذُ كَمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٤)، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٧٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَثُرَتِ الْقَالَةُ مِنَ النَّاسِ، فَخَرَجْنَا حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نَحِلَّ إِلَّا لَيَالِي قَلِيلٌ أَمَرْنَا بِالْإِخْلَالِ، فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى عَرَفَةَ، وَفَرَجُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «أَبَا اللَّهِ تَعْلَمُونِي أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّا وَاللَّهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا

(١) في النسخ الخطية كلها: «أبو بكر بن يحيى»، والمثبت من الإتحاف، وهو الصواب.

(٢) في (ز): «يقول وهو».

(٣) إتحاف المهرة (٦/٢٢٢-٦٣٨١).

(٤) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: قد مر»، برقم (١٩) و(١٤٥٠).

استدبرْتُ مَا سُفْتُ هَذِيَا، وَلَحَلْتُ كَمَا أَحَلُّوا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَمَنْ وَجَدَ هَذِيَا فَلْيَنْحَرْ. فَكُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا، فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسٌ، فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رَبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، فَقَامَ تَحْتَ يَدَيَّ نَاقَتِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْرُخْ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟». قَالُوا: الشَّهْرُ الْحَرَامُ. قَالَ: «فَهَلْ تَذَرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟». قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ. ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟». قَالُوا: يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَكُحْرَمَةَ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَكُحْرَمَةَ بَلَدِكُمْ هَذَا، وَكُحْرَمَةَ يَوْمِكُمْ هَذَا». فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ: «هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ». وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى قُرَحَ: «هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمُرْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَفِيهِ أَلْفَاظٌ مِنْ أَلْفَاظِ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، وَفِيهِ أَيْضًا زِيَادَةُ أَلْفَاظٍ كَثِيرَةٍ.

١٧٥٧- أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشَرُّ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُرَةَ، وَنَحَرَ هَذِيَهُ نَاوَلَ الْحَالِقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاوَلَ شِقَّةَ الْأَيْسَرِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاوَلَ أَبَا طَلْحَةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ

يَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٧٥٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمُنَحَرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي نَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالُوا: فَإِنَّهُ عِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَنْى. قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمَنْى، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (١/٤٢٧-٣٦٩).

(٢) بل أخرجه مسلم (٨٢/٤) عن ابن أبي عمر عن سفيان به.

(٣) إتحاف المهرة (٦/٦٥٩-٧١٥٩).

(٤) إتحاف المهرة (٩/١٨٤-١٠٨٤٥).

(٥) بل أخرجه مسلم (٨٤/٤) عن محمد بن رافع به.

١٧٦٠ - حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزْمُلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: لَا رَمَلَ فِيهِ^(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٦١ - أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ، فَانْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا. فَقَالَ: «اسْقِنِي». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ. فَقَالَ: «اسْقِنِي». فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ، وَهُمْ يَسْتَقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ». ثُمَّ قَالَ: «لَوْ لَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ». يَعْنِي عَاتِقَهُ، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ^(٢). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(٣)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٦٢ - حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهَبٍ: قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٤٣٩-٨١٦٦) ولم يعزه للحاكم.

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٥١١-٨٣٤١).

(٣) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: رواه البخاري، فما حاجة إلى استدراكه»، وقال ابن

حجر في الإتحاف: «قلت: قد أخرجه» (٢/ ١٥٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو مُتَصِلًا مُسْنَدًا.

أَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ:

١٧٦٣- فَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِي^(٢)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ بِمِصْرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٣).
وَأَمَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ:

١٧٦٤- فَمَدَّنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عَفِيرٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٣/٥٦٩-٣٧٦٦)، وقد تقدم برقم (١٦٧٣) ولم يخرج الشيخان للمطلب بن عبد الله بن حنطب، ولم يسمع أيضا من جابر.

(٢) هو: يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، أبو عوانة الإسفراييني.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٥٦٩-٣٧٦٦).

(٤) إتحاف المهرة (٣/٥٦٩-٣٧٦٦).

١٧٦٥- **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من الأنصار، عن جابر، عن النبي ﷺ نحوه^(١).

هذا حديث لا يُعلل حديث مالك، وسليمان بن بلال، ويعقوب الإسكندراني، فإنهم وصلوه وهم ثقات.

١٧٦٦- **حدثنا** عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني، ثنا إسحاق ومحمد بن رافع، قالوا: ثنا عبد الرزاق، أنا زكريا بن إسحاق، عن سليمان الأخول، أنه سمع طاوساً يحدث، عن ابن عباس قال: كان الناس ينفرون من منى إلى وجوههم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكون آخر عهدهم بالبيت، ورخص للحائض^(٢).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه^(٣).

١٧٦٧- **أخبرني** يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي، ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، ثنا أبي، ثنا يزيد بن سنان، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه أبي سعيد قال: قلنا: يا رسول الله، هذه الأحجار التي ترمي بها تحمل، فنحسب أنها تنقعر؟ قال: «إنه ما يقبل منها يرفع، ولولا ذلك لرأيتها مثل

(١) إتحاف المهرة (٣/ ٥٦٩-٣٧٦٦).

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٢٦٣-٧٧٨٢).

(٣) بل أخرجه البخاري (١/ ٧٣) و(٢/ ١٨٠) من حديث عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: «رخص للحائض أن تنفرد إذا حاضت».

الجبّال»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ^(٢).

١٧٦٨- **حدثنا** أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهْلِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو
ضَمْرَةَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيَعْبَلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لَأَجْرِهِ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرَّجَاهُ.

١٧٦٩- **أخبرنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ

عَبْدِ الْجَبَّارِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ

الْغَزَّالُ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ^(٤)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَذَهَبَ بِهِ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ، فَانْفَرَجَ لَهُ ثِيْبٌ، فَدَخَلَ مِنِّي، فَأَرَاهُ الْجِمَارَ، ثُمَّ
أَرَاهُ جَمْعًا، ثُمَّ أَرَاهُ عَرَفَاتٍ، فَنبَغَ^(٥) الشَّيْطَانُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، فَرَمِي

(١) إتحاف المهرة (٥/٢٨٦-٥٤١٧).

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: يزيد ضعفه»، وقال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: لكنه ضعيف».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٣٣٥-٢٢٣٥٤).

(٤) هو: محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري. من رجال التهذيب.

(٥) في (م): «فتبع».

بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ، ثُمَّ نَبَعَ^(١) لَهُ فِي الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ، ثُمَّ نَبَعَ^(٢) لَهُ فِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فَذَهَبَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٧٠- **حدثنا** أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَصِيبُ الصُّوفِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنْفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَا^(١): ثنا حُمَيْدُ الْخُوار^(٢)، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا أَرْمِي حَتَّى تَرِيغَ الشَّمْسُ، إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الزَّوَالِ، فَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ الزَّوَالِ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٧).

١٧٧١- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدَّمَشْقِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَفَاصَّ

(١) في (م): «تبع».

(٢) في (م): «تبع».

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ١٠٠-٧٤١٧).

(٤) في (و): «قال».

(٥) في التلخيص: «الجزار»، وهو: حميد بن حماد بن خوار. من رجال التهذيب.

(٦) إتحاف المهرة (٣/ ٢٦٥-٢٩٧٥).

(٧) بل أخرجه مسلم (٤/ ٨٠) من حديث أبي خالد الأحمر وابن إدريس وعيسى بن يونس فقالوا عن ابن جريج عن أبي الزبير -بدل عطاء- عن جابر به بنحوه.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَمَكَثَ بَيْنِي لَيْلِي
أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، يَزِمِي الْجُمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، كُلَّ جُمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ،
يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَيَقِفُ عِنْدَ الْأُولَى، وَعِنْدَ الثَّانِيَةِ فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ،
ثُمَّ يَزِمِي الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجُمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى يَزِمِيهَا
بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ
الْبَيْتِ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجُمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَزِمِيهَا
بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي
الْوَادِي، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي الْجُمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ،
فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقُومُ عِنْدَهَا.
قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٣).

(١) إتحاف المهرة (١٧/٤٦٥-٢٢٦٢٨).

(٢) إتحاف المهرة (٨/٣٨٦-٩٦١٠).

(٣) بل أخرجه البخاري (١٧٩/٢) فقال: «وقال محمد ثنا عثمان بن عمر» به، وفي
(١٧٨/٢) من حديث طلحة بن يحيى، وسليمان بن بلال عن يونس به بنحوه.

١٧٧٣- **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ^(١) عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٧٤- **حدثناه** أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، ثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا^(٣).

أَبُو الْبَدَّاحِ هُوَ ابْنُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي التَّابِعِينَ، وَعَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَهُوَ صَاحِبُ اللَّعَانِ، فَمَنْ قَالَ: عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ، فَإِنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ، وَبِصَحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ:

١٧٧٥- **حدثني** أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ^(٤) بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا

(١) في (ز) و(م): «عن».

(٢) إتحاف المهرة (٦/ ٣٨٣-٦٦٧٨).

(٣) إتحاف المهرة (٦/ ٣٨٣-٦٦٧٨).

(٤) في (و) والإتحاف: «الحسين»، وفي (د): «أبو علي بن الحسن».

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَرِيرٍ^(١)، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عَاصِمٍ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ، يَزْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَزْمُونَ الْغَدَاةَ، وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَزْمُونَ يَوْمَ النَّفَرِ^(٢).

١٧٧٦ - **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشِيبُ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْأَبْطَحِ صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).

١٧٧٧ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مَالِكِ التَّنُوخِيِّ^(٥) بَيْتَنَسَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التَّنِيسِيِّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: عَجَبًا لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ حَتَّى يَرْفَعَ بَصَرَهُ قَبْلَ السَّقْفِ، يَدْعُ ذَلِكَ إِجْلَالًا لِلَّهِ وَإِعْظَامًا، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ مَا خَلْفَ بَصَرِهِ مَوْضِعَ سُجُودِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا^(٦).

(١) هو: أحمد بن محمد بن يحيى بن جرير، أبو علي الهمداني المصري المؤدب.

(٢) إتحاف المهرة (٦/٣٨٣-٦٦٧٨).

(٣) إتحاف المهرة (١٣/٦٨٨-١٧٣٠٩).

(٤) أصله في الصحيحين مطولا، وانظر ما تقدم عند حديث رقم (٧٣٤) والذي بعده.

(٥) هو من رجال التهذيب، ولم نجد أحدا ممن ترجم له ذكر: «ابن عبد الجبار بن مالك»، ولكن هكذا سماه ابن خزيمة في صحيحه، وكذا البيهقي نقلا عن الحاكم، والله أعلم.

(٦) إتحاف المهرة (١٦/١٠٨٢-٢١٦٦٥)، وأحمد بن عيسى التنيسي له مناكير، وقال =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٧٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ، طَيِّبُ النَّفْسِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي وَأَنْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «إِنِّي دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ، وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ اتَّعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي»^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٧٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(٢)، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ^(٣) ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَّافِ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبْلِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»^(٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا^(٥).

= الدارقطني: ليس بالقوي، وكذبه مسلمة وابن طاهر.

(١) إتحاف المهرة (١٧/٤٥-٢١٨٣٥)، وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفر المكي ليس بالقوي.

(٢) في (ز): «بكير».

(٣) في (و): «سمعت».

(٤) إتحاف المهرة (١/٢٨٩-١٥٠).

(٥) بل أخرجه مسلم (٩٦/٤) عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد عن ابن بكر به.

١٧٨٠- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنا جرير بن حازم، قال: سمعت يزيد بن رومان يحدث، عن عبد الله بن الزبير قال: قالت عائشة: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة، لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لهدمت البيت حتى أدخل فيه ما أخرجوا منه في الحجر؛ فإنهم عجزوا عن نفقته، وجعلت لها بابين، باباً شرقياً، وباباً غربياً، وألصقته بالأرض، ولو ضعته على أساس إبراهيم». قال: فكان ذلك الذي دعا ابن الزبير على هدمه وبنائه. قال: يزيد بن رومان: فشهدت ابن الزبير حين هدمه، فاستخرج أساس البيت كاسنمة البخت متلاحكة. قال جرير: فقلت ليزيد بن رومان فأنا يومئذ أطوف معه: أرني ما أخرجوا من الحجر منه. قال: أريك^(١) الآن، فلما انتهى إليه قال: هذا الموضع. قال: أي^(٢) فحزرتة تحووا من ستة أذرع^(٣).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا^(٤).

١٧٨١- أخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد السمرقندي، ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، ثنا يحيى بن يحيى وعلي بن خشرم، قالوا: ثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، أن ابن عمر أخبره، أن النبي ﷺ خلق رأسه في حجة الوداع. قال: فكان الناس يخلقون في

(١) في (و): «أريك».

(٢) في (و) و(د) و(ح): «إني».

(٣) إتحاف المهرة (١٧/١٢-٢١٧٩٠).

(٤) بل أخرجه البخاري (١٤٧/٢) عن بيان بن عمرو عن يزيد بن هارون به، وأخرجه هو

ومسلم (٩٧/٤-١٠٠) من طرق عن عائشة بنحوه.

الْحَجَّ، ثُمَّ يَعْتَمِرُونَ عِنْدَ النَّفَرِ، وَتَقُولُ: بِمَا يَخْلُقُ هَذَا؟ فَيَقُولُ: أَمْرٌ مُمُوسَى عَلَى رَأْسِكَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٧٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعَمَرَ عَائِشَةَ مِنَ التَّنْعِيمِ فِي ذِي الْحِجَّةِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ^(٣). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٤)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٣- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَلَمْ يَحْجَّ، وَلَا يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَإِنْ شَدَّذَتْهُ بِالْحَبْلِ عَلَى الرَّاحِلَةِ خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْجُجْ عَنْ أَبِيكَ»^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

١٧٨٤- أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهِمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) إتحاف المهرة (٩/٣٤٧-١١٣٧٧).

(٢) بل أخرجه البخاري (١٧٨/٥) ومسلم (٨١/٤) من حديث موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ خلق رأسه في حجة الوداع» فقط.

(٣) إتحاف المهرة (٣/٥٠٠-٣٥٧١).

(٤) في الإتحاف: «على شرط مسلم»، ثم قال بعدها: «قلت: قد أخرجه»، (٣٥/٤) مطولا.

(٥) إتحاف المهرة (١٥/٥٣٨-١٩٨٣٨)، وعثمان بن الهيثم البصري أخرجه له البخاري دون مسلم.

الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ^(١)، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ سَالِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ^(٢)، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ بِالرِّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ^(٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ حَتَّى يَعْقَلَ، وَإِذَا عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَإِذَا حَجَّ الْأَعْرَابِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ، فَإِذَا هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ

(١) في (و): «تبران»، وهو محمد بن إبراهيم بن صدران أبو جعفر البصري، قد ينسب إلى جده.

(٢) هو: لقيط بن عامر العقيلي. صحابي من رجال التهذيب.

(٣) إتحاف المهرة (١٣/ ٧٧-١٦٤٤٥)، والنعمان بن سالم الطائفي أخرج له مسلم دون البخاري.

(٤) هو: حصين بن جندب أبو ظبيان الجنبلي. من رجال التهذيب.

أُخْرَى^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَجَرْتُ نَفْسِي مِنْ قَوْمٍ، فَتَرَكْتُ لَهُمْ^(٣) بَعْضَ أَجْرِي لِيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَنَاسِكِ، فَهَلْ يُجْزَى ذَلِكَ عَنِّي؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(٤).^(٥)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٧- أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٩-٧٢٨١) وقال: «قال البيهقي: أظن شيخنا حمل رواية عفان ومحمد وأبي الوليد على رواية يزيد بن زريع، والمعروف أن يزيد بن زريع تفرد برفعه»، نقول: قاله البيهقي في الخلافيات كما في البدر المنير (٦/ ١٧)، وقال في الكبرى (٥/ ١٧٩): «تفرد برفعه محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة، ورواه غيره عن شعبة موقوفا عليه، وكذلك رواه سفيان الثوري عن الأعمش موقوفا وهو الصواب»، ثم إن أصل الحديث أخرجه البخاري (٥/ ٤٤) من حديث ابن عينة عن مطرف عن أبي السفر عن ابن عباس مرفوعا غير أنه لم يسقه بتمامه، وانظر الكبرى للبيهقي (٥/ ١٥٦).

(٢) في (و): «محمد بن عبد الله».

(٣) في (و) و(د) و(ح): «بهن».

(٤) (البقرة: ٢٠٢).

(٥) إتحاف المهرة (٧/ ٧٩-٧٣٧٥)، وسيستدركه في التفسير (٣١٣٤).

الدَّورِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْحَجِّ يَتَّبِعُونَ بِمَنَى، وَعَرَفَةَ، وَسُوقَ ذِي الْمَجَازِ، وَمَوَاسِمَ الْحَجِّ، فَخَافُوا النَّبِيَّ وَهُمْ حُرْمٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ»^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٨ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَوَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مَعَ النَّاسِ، يَدْفَعُ مَعَهُمْ مِنْهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ لَهُ^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٨٩ - **أخبرني** أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(٣)، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي^(٤)، عَنْ

(١) إتحاف المهرة (٧/ ٣٩٦-٨٠٥٥)، وقد تقدم برقم (١٦٦٢) فانظر التعليق عليه.

(٢) إتحاف المهرة (٤/ ٢٣-٣٩٠٥).

(٣) في (و) و(د): «بكير».

(٤) كذا في النسخ الخطية كلها والإتحاف وصحيح ابن خزيمة (٤/ ٣٥٣)، وفي مسند =

جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضَلَلْتُ جَمَلًا لِي يَوْمَ عَرَفَةَ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى عَرَفَةَ أَبْتَغِيهِ، فَإِذَا أَنَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَاقِفٌ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. الْحَدِيثُ فِي ذِكْرِ [الْحُمْسِ]^(٢)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقِفُ بِعَرَفَةَ بِشَيْئَةٍ^(٣) مَكَّةَ.

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: أُرْسِلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ مَغْفِلٍ يَسْأَلُهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ، فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَأَبَى عَلَيْهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

= أحمد (٣٣٤ / ٢٧): «أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عن جبير بن مطعم، أبهم في هذا الإسناد من سمع من جبير، وأورده ابن حجر في إطفاف المسند (١٨٤ / ٢)، وابن كثير في جامع المسانيد (٩٧ / ٢) نقلا عن المسند، فجعلنا بين ابن جريج وحبير بن مطعم عمرو بن دينار، وعمرو بن دينار لم يسمع من حبير بن مطعم مباشرة، والله أعلم.

(١) إتحاف المهرة (٢٣ / ٤) - (٣٩٠٥).

(٢) في النسخ الخطية كلها: «الجرس»، والمثبت من الصحيحين؛ البخاري (١٦٢ / ٢)، ومسلم (٤٤ / ٤) من حديث ابن عينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن حبير عن أبيه.

(٣) كذا في (ز)، وفي سائر النسخ غير منقوطة، وليست في الصحيحين.

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ^(١)، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْطِيَهَا، وَقَالَ: «إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمِنْ سُبُلِ اللَّهِ، وَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». أَوْ: «تُجْزِي بِحَجَّةٍ»^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٩١- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو الثُّعْمَانِ عَارِمٌ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُسِرَ، أَوْ عُرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». قَالَ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَقِيلَ: عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرِو:

١٧٩٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيَّ عَنْ حَبْسِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كُسِرَ، أَوْ عُرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ». قَالَ عِكْرِمَةُ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ،

(١) في (و): «له ذلك».

(٢) إتحاف المهرة (١٨/٣١٤-٢٣٦٨٤).

(٣) إتحاف المهرة (٤/٢٠٧-٤١٣٧).

فَقَالَا: صَدَقَ الْحَجَّاجُ^(١).

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو الْجَوَابِ^(٢)، ثنا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ يُدْعَوْنَ الْخُمْسَ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ وَسَائِرُ الْعَرَبِ لَا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُسْتَانٍ، فَخَرَجَ مِنْ بَابِهِ، وَخَرَجَ مَعَهُ قُطَيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قُطَيْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَجُلٌ فَاجِرٌ، وَإِنَّهُ خَرَجَ مَعَكَ مِنَ الْبَابِ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟». قَالَ: رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ، فَقَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتَ. فَقَالَ: «إِنِّي أَحْمَسِيٌّ». قَالَ: إِنَّ دِينِي دِينُكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

١٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَرُّ الْحَجِّ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ»^(٤).

(١) إتحاف المهرة (٤/٢٠٧-٤١٣٧).

(٢) هو: الأحوص بن جواب الضبي. من رجال التهذيب.

(٣) (البقرة: ١٨٩).

(٤) إتحاف المهرة (٤/٢٠٧-٤١٣٧).

(٥) إتحاف المهرة (٣/٥٤٩-٣٧١٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَخْتَجَا بِأَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ.

لَكِنَّهُ حَدِيثٌ لَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ.

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِرَوْجِهَا: حُجِّي بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أَحْبَبْتُكَ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَحُجِّي بِي عَلَى نَاضِحِكَ. فَقَالَ: ذَلِكَ نَعْتَقِبُهُ أَنَا وَوَلَدُكَ. قَالَتْ: فَحُجِّي بِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. قَالَ: ذَلِكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَتْ: فَبِعِ تَمَرٍ رَفَكٍ. قَالَ: ذَلِكَ قُوتِي وَفُوتُكَ. قَالَ^(١): فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ: أَقْرَأْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامَ، وَسَلِّمْ مَا يَعْدِلُ حَاجَةً مَعَكَ؟ فَأَتَى زَوْجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي تُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا مَعَكَ، فَقُلْتُ لَهَا: لَيْسَ عِنْدِي. قَالَتْ: فَحُجِّي بِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. فَقُلْتُ لَهَا: ذَلِكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ حَاجَتَ بِهَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِنْ جِرْصِهَا عَلَى الْحَجِّ، قَالَ: وَإِنَّهَا أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَعْدِلُ حَاجَةً مَعَكَ؟ قَالَ: «أَقْرِئْهَا مِنِّي السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَاجَةً مَعِي عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ»^(٢).

(١) في (و) و(د): «قالت».

(٢) إتحاف المهرة (٧/ ٢١ - ٧٢٤٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(١)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ^(٣)، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ بِعُمْرَةٍ قَبْلَ الْحَجِّ فَلْيَفْعَلْ»^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٧٩٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ النَّخَوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ حِينَ قَدِمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ كَانَ اعْتَمَرَ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّتِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَحُجَّ غَيْرَهَا إِحْدَى عُمَرَتَيْهِ فِي رَمَضَانَ^(٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: عامر ضعفه غير واحد، وبعضهم قواه، ولم يحتج به البخاري».

(٢) أصله في الصحيحين مختصراً من حديث ابن جريج وحبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس؛ البخاري (٣/٣، ١٩)، ومسلم (٤/٦١).

(٣) اسمها مرجانة. من رواية التهذيب.

(٤) إتحاف المهرة (١٧/٨٠٢-٢٣٢٦٠).

(٥) إتحاف المهرة (٩/١٣٧-١٠٧٠٦).

(٦) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: عبد الله ضعيف».

١٧٩٨- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْو، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْوَاعِ ثَلَاثٍ: فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَهْلًا بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى قَضَى مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّافَا وَالْمَرْوَةِ حَلًّا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْحَجَّ ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ^(٢).

١٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ -وَأَنَا سَأَلْتُهُ- ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ ^(٣).

١٨٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ

(١) إتحاف المهرة (١٧/ ٥٨٥-٢٢٨٤٢).

(٢) أصله في الصحيحين من حديث أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عنها دون ذكر التحلل من العمرة؛ البخاري (٢/ ١٤٢) (٥/ ١٧٧)، ومسلم (٤/ ٢٩).

(٣) إتحاف المهرة (١٧/ ٣٦٣-٢٢٤١٠).

مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٢)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُورِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبُو حَاضِرٍ عُثْمَانُ بْنُ حَاضِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَمَرُوا بِإِبْدَالِ الْهَدْيِ فِي الْعَامِ الَّذِي دَخَلُوا فِيهِ مَكَّةَ فَأَبْدَلُوا، وَعَزَّتِ الْإِبِلُ، فَرُخِّصَ لَهُمْ فِيمَنْ لَا يَجِدُ بَدَنَةً فِي اشْتِرَاءِ بَقَرَةٍ^(٣).

رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ مُفَسِّرًا مُلَخَّصًا^(٤):

١٨٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا النَّفِيلِيُّ^(٥)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ [الْحِمَيْرِيَّ]^(٦) يُحَدِّثُ أَبِي^(٧) مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا عَامَ حَاصِرِ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ

(١) هذا الطريق - طريق أبي بكر بن بالويه - لم نجده في الإتحاف.

(٢) قال الذهبي في التلخيص: «قلت: خلاد بن يزيد، قال البخاري: لا يتابع على حديثه»، يعني قاله في تاريخه الكبير (٣/ ١٨٩)، وقال ابن الملقن في كتابه مختصر استدراك الذهبي (١/ ٣٦٤): «قلت: الذي رواه البيهقي وحسنه والحاكم وصححه»، يقول ذلك تعجبا من صنيعهم.

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٣٩٨-٨٠٥٨).

(٤) في (و): «مخلصا».

(٥) هو: عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، أبو جعفر النفيلي الحراي. من رجال التهذيب.

(٦) في النسخ الخطية كلها: «الحميدي»، والمثبت من التلخيص والإتحاف.

(٧) في (و) و(د) و(ح): «أن»، وفي (م): «أبا»، والمثبت من (ز) والتلخيص، والإتحاف.

الرُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَبَعَثَ مَعِيَ رِجَالًا^(١) مِنْ قَوْمِي بِهِدْيٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مَنَعُونَا أَنْ نَدْخُلَ الْحَرَمَ، فَتَحَرَّتُ الْهَدْيَ مَكَانِي، وَأَخْلَلْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ^(٢) خَرَجْتُ لِأَقْضِيَ عُمْرَتِي، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَبْدِلِ الْهَدْيَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُبَدِّلُوا الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. قَالَ عَمْرُو: وَكَانَ أَبِي قَدْ أَهَمَّهُ ذَلِكَ، يَقُولُ: لَا أَذْرِي هَلْ أَبْدَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، أَمْ لَا؟ حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو حَاضِرٍ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
وَأَبُو حَاضِرٍ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مَقْبُولٌ صَدُوقٌ.

١٨٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبَكَ مِنْ بَلَدَةٍ وَأَحَبَّكَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ أَخْرَجُونِي مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ»^(٤).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨٠٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ^(٥)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى

(١) في التلخيص: «رجال».

(٢) في (و) و(د) و(ح): «القبال».

(٣) إتحاف المهرة (٧/ ٣٩٨-٨٠٥٨).

(٤) إتحاف المهرة (٧/ ٩٩-٧٤١٥).

(٥) هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد. من رجال التهذيب.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، يَنْهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقَفَّازَيْنِ، وَالنَّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرَسُ، وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَتَلْبَسَنَّ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنَ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مِنْ مُعْصَفِرٍ، أَوْ خَزٍّ، أَوْ حُلٍّ، أَوْ سَرَاوِيلَ، أَوْ قَمِيصٍ، أَوْ خُفٍّ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨٠٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَجِدُ الْحَاطِبَ مِنَ الْحُطَّابِ مَعَهُ شَجَرَةً رَطْبًا، قَدْ عَصَدَهُ مِنْ بَعْضِ شَجَرِ الْمَدِينَةِ، فَيَأْخُذُ سَلَبَهُ فَيُكَلِّمُهُ فِيهِ. وَقَالَ يَشْرُ: فَتَكَلَّمَ فِيهِ فَيَقُولُ: لَا أَدْعُ غَنِيمَةً غَنَمْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا^(٣).^(٤)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨٠٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابِ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَوْفٍ الْبُزْورِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُحَرَّمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا فَاسْتَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ

(١) إتحاف المهرة (٩/٣١١-١١٢٥٣).

(٢) هو: إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشي العامري.

(٣) في (و): «وأنا أكثر من الناس مالا».

(٤) إتحاف المهرة (٥/١٠٨-٥٠١٧).

جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ عَبْدِهِمْ، قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ شَيْئًا^(١).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٢).

١٨٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَرَجُلًا مِنْ بَنِي خُذْرَةَ اخْتَلَفَا وَامْتَرَيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْعَوْفِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَاهُ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ^(٤).
وَأَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى بِخِلَافِ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).

(١) إتحاف المهرة (٥/١٠٨-٥٠١٧).

(٢) قال ابن حجر في الإتحاف: «قلت: أخرجه مسلم»، (٤/١١٣) من حديث أبي عامر العقدي عن عبد الله بن جعفر به.

(٣) إتحاف المهرة (٥/٤٩٧-٥٨٤١).

(٤) لم يخرج مسلم لأنس بن أبي يحيى سمعان الأسلمي ولا لأبيه، وأصل الحديث أخرجه مسلم (٤/١٢٦) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت يا رسول الله أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال: هو مسجدكم هذا -لمسجد المدينة- قال: فقلت أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره».

(٥) يقصد المصنف أن أنيساً ثقة، بخلاف أخيه إبراهيم بن أبي يحيى فهو ضعيف، وكلامه =

١٨٠٨ - **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ مُوسَى بْنُ سُلَيْمٍ^(١) مَوْلَى بَنِي قُطَيْبَةَ^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظَهْرٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ قُبَاءَ كَعْمَرَةَ»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.
إِلَّا أَنَّ أَبَا^(٤) الْأَبْرَدِ مَجْهُولٌ.

١٨٠٩ - **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الْإِخْتِلَافَ إِلَى قُبَاءَ

= صحيح غير أن إبراهيم ليس أخا لأنيس، بل هو ابن أخيه محمد، فهو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وكثيرا ما ينسب لجده، وكلاهما من رجال التهذيب.

(١) كذا سماه المصنف، وحكاه عنه الحافظ في تهذيب التهذيب (٣/ ٣٩٠)، وقد سماه الترمذي في سننه (١/ ٣٨٣) «زياد»، وتبعه المزني في تهذيب الكمال (٩/ ٥٢٨)، وتعبه الحافظ في التهذيب (٣/ ٣٩١) فقال: «تبع المصنف في ذلك كلام الترمذي، وهو وهم، وكأنه اشتبه عليه بأبي الأدبر - كذا، والصواب: الأوبر - الحارثي، فإن اسمه زياد، كما قال ابن معين، وأبو أحمد الحاكم، وأبو بشر الدولابي وغيرهم، والمعروف أن أبا الأبرد لا يعرف اسمه، وقد ذكره فيمن لا يعرف اسمه أبو أحمد الحاكم في الكنى، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والله أعلم.

(٢) كذا في النسخ الخطية كلها، والصواب: «خطمة» كما في مصادر ترجمته.

(٣) إتحاف المهرة (١/ ٣٧٥-٢٧١).

(٤) قوله: «أبا» سقط من (و).

مَا شِئًا وَرَاكِبًا^(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢).

١٨١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

إِسْحَاقَ الْقَاضِي.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْمُزَكِّي بِمَرَوْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرَقَنْدِيُّ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [نَصْرِ]^(٤).

وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى^(٥) مَالِكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ^(٦)، عَنْ عَائِشَةَ سَمِعَتْهَا تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَبَسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرْتُ جَارِيتِي بَرِيرَةَ أَنْ تَتَّبِعَهُ فَتَنْظُرَ أَيْنَ يَذْهَبُ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَوَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا، فَسَبَقْتُهُ بَرِيرَةُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَخْبَرْتَنِي قَالَتْ: فَلَمْ أَذْكَرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ»^(٧).

(١) إتحاف المهرة (٨/ ٥٠٢-٩٨٥٨).

(٢) انظر صحيح البخاري (٦١/ ٢)، ومسلم (٤/ ١٢٧).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن خازم الكرابيسي.

(٤) في النسخ الخطية كلها: «نصير»، والمثبت من الإتحاف، وسائر أسانيد المصنف، وهو: محمد بن نصر المروزي أبو عبد الله الفقيه.

(٥) في (و) و(د) و(ح): «قرأ علي».

(٦) في (ح): «عن أبيه»، وسقطت من (د).

(٧) إتحاف المهرة (١٧/ ٧٩٩-٢٣٢٥٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨١١- **حدثنا** عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ إِمْلَاءُ بَيْغَدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَرَأَ أَهْلُهُ، قَالَ: «أَوْبَا أَوْبَا إِلَى رَبَّنَا حَوْبًا»^(١)، لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ تَفَرَّدَ بِالِاخْتِجَاجِ بِعِكْرِمَةَ، وَمُسْلِمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨١٢- **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمُرَكِّي بِمَرْو، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فِي حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَقَّانَا غُلَمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ إِذَا قَدِمُوا»^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨١٣- **حدثنا** أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا أَبُو فَرَوَةَ الرَّهَاطِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ اللَّخْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِي يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَدْخُلَ

(١) قوله: «حوبا» غير موجود في (و) و(د) و(ح)، وفي (م) والإتحاف: «توبا».

(٢) إتحاف المهرة (٧/٥١٢-٨٣٤٢).

(٣) إتحاف المهرة (١٧/٤٢٥-٢٢٥٦٠).

الْمَسْجِدَ، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ^(١)، ثُمَّ خَرَجَ^(٢)، فَأَتَى فَاطِمَةَ، فَبَدَأَ بِهَا فَاسْتَقْبَلَتْهُ، فَجَعَلَتْ تُقَبِّلُ وَجْهَهُ وَعَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَعَكَ؟». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْكَ قَدْ شَحَبَ لَوْنُكَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ أَبَاكَ بِأَمْرِ لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ، وَلَا شَعْرٍ، إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ بِهِ عِزًّا أَوْ ذُلًّا، حَيْثُ يَبْلُغُ حَيْثُ اللَّيْلِ^(٣)». هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ مُجَمِّعٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ^(٤) ثِقَاتٌ، إِلَّا أَبُو فَرَوَةَ يَزِيدَ بْنُ سِنَانٍ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ:

١٨١٤ - **حديثه** أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدِمِيُّ الْمُقْرِيءُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ فِي غَزَاةٍ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ، وَإِذَا رَجَعَ مِنْ غَزَاةٍ كَانَ أَوَّلَ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ. ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ^(٢).

(١) من قوله: «وكان يعجبه» إلى هنا ساقط من (و) و(د).

(٢) في (ز): «يخرج».

(٣) إتحاف المهرة (١٤/ ٤٢-١٧٤١١)، والصواب أن عروة بن رويم يرويه عن عقبة بن يريم عن أبي ثعلبة، وقال البخاري في عقبة بن يريم: «في صحة خبره نظر»، وسيأتي برقم (٤٧٨٨) فانظره.

(٤) في (و) و(د): «فلانهم».

(٥) سماه البخاري وابن حبان وأبو أحمد الحاكم: إبراهيم بن إسماعيل، أبو إسماعيل قعيس، وضعفه أبو حاتم الرازي.

(٦) إتحاف المهرة (٩/ ٧-١٠٢٥٤)، وسيأتي في مناقبها  (٤٧٩٠).

١٨١٥- أخبرني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ، قَالَ: إِنْ أَفْعَلُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا»^(١). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَضَعُ قَدَمًا، وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ»^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ حَالِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

١٨١٦- حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ يُحَدِّثَانِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، يُحَدِّثَانِهِ بِذَلِكَ جَمِيعًا عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي^(٣) يَصِيرُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهَبُ بْنُ زَمْعَةَ وَمَعَهُ رَجُلٌ^(٤) مِنْ آلِ أَبِي أُمَيَّةَ مُتَقَمِّصِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْهَبٍ: «هَلْ أَفْضَتِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟». قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «انْزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ». قَالَ: فَتَزَعَهُ مِنْ رَأْسِهِ، وَتَزَعَ صَاحِبُهُ

(١) زاد الذهبي في التلخيص في هذا الموضع: «وسمعتة يقول: من طاف بهذا البيت أسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة».

(٢) إتحاف المهرة (٨/ ٥٧٩-٩٩٩٢، ٩٩٩٣) غير أنه في رقم (٩٩٩٣) لم يعزه للحاكم.

(٣) قوله «التي» سقط من (و) و(د).

(٤) في التلخيص: «رجال».

فَمِصَّهُ مِنْ رَأْسِهِ، قَالُوا: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَخَّصَ لَكُمْ إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ أَنْ تَحِلُّوا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْتُمْ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ، فَإِذَا أَمْسَيْنُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ صِرْتُمْ حُرْمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا»^(١).

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ [بِنْتُ مَخْصَنِ وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ] قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِي عُمَاشَةُ بْنُ مَخْصَنِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عِشَاءً وَقُمُصُّهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا قَالَتْ فَقُلْتُ: أَيْ عُمَاشَةُ مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقُمُصُّكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا فَقَالَ: خَيْرٌ يَا أُمُّ قَيْسٍ كَانَ هَذَا يَوْمًا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْنَا مِنْهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطُفْ جَعَلْنَا قُمُصَنَا عَلَى أَيْدِينَا^(٢).



(١) إتحاف المهرة (١٨/١٣٧-٢٣٤٥٠).

(٢) ما بين المعقوفين مكانه بياض في النسخ الخطية كلها والتلخيص، والمثبت من سنن البيهقي الكبرى (٥/١٣٧) حيث رواه عن المصنف بسنده ومثته سواء.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
وَمِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ	٧
كِتَابُ: الْجُمُعَةُ	١٦٠
مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ	١٩٥
مِنْ كِتَابِ الْوُتْرِ	٢١٠
مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ	٢٢٥
مِنْ كِتَابِ السَّهْرِ	٢٥٧
مِنْ كِتَابِ الْإِسْتِسْقَاءِ	٢٦٥
مِنْ كِتَابِ الْكُسُوفِ	٢٧٣
مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ	٢٨٦
مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ	٢٩٣
أَوَّلُ كِتَابِ الزَّكَاةِ	٣٩٣
كِتَابُ: الصَّوْمِ	٤٦٣
أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ	٥٠٩

